www.crdp.org crdpLiban CRDP_Liban crdpliban 961 1 683 205

المركز التربوي
للبحوث والإنماء

القسم الأول

تحليل واقع الإمتحانات الرسمية

في الشهادتين المتوسّطة والثانويّة العامّة
للعام الدراسيّ 2020-2021

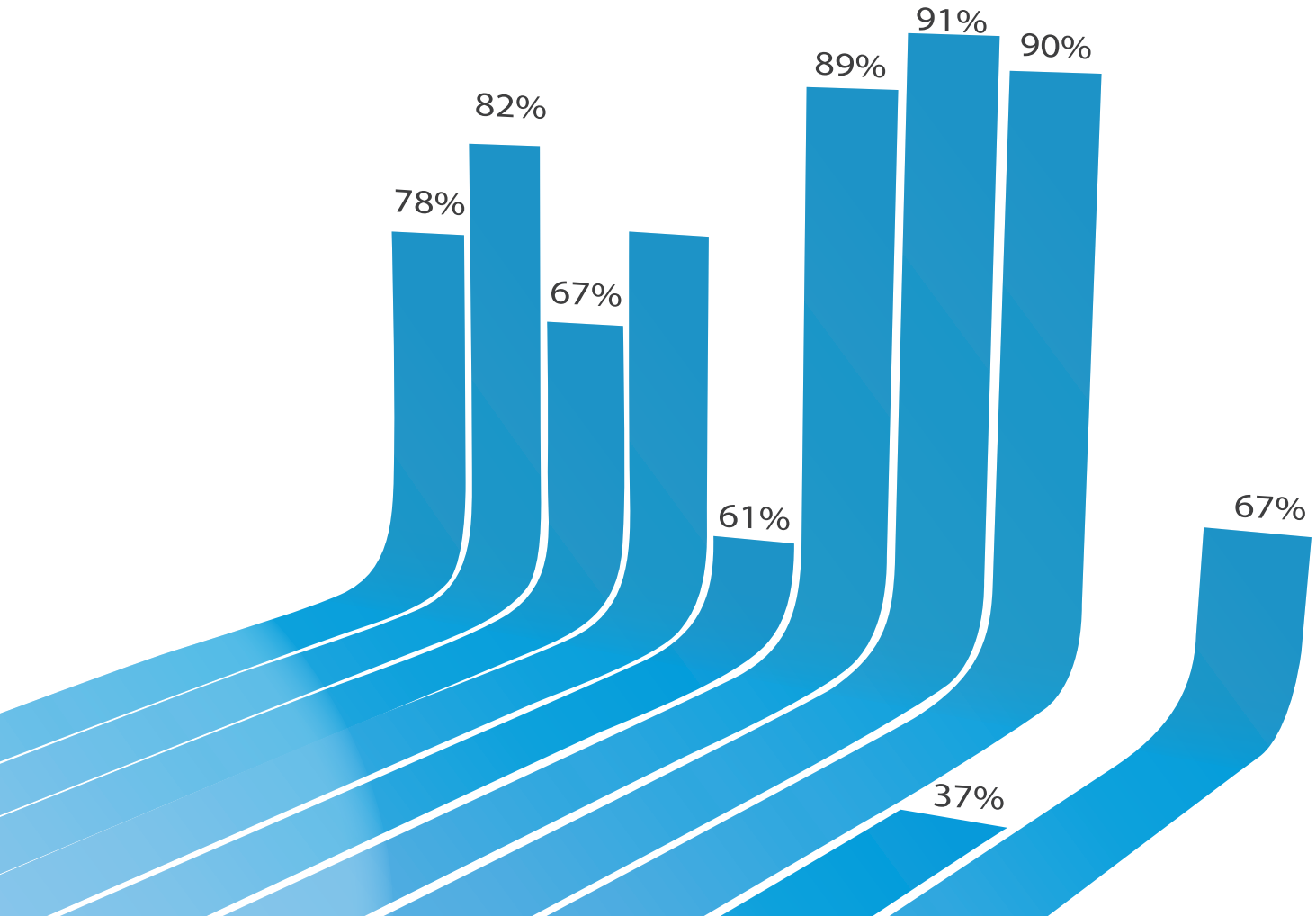

المركز التربوي
للبحوث والإنماء

القسم الأول

تحليل واقع الإمتحانات الرسمية للعام 2020-2021

إشراف عام: بروفسور هيام إسحق

تنسيق عام: أ. رنا عبدالله

الباحثون: بروفسور هيام اسحق

د. سمر زيتون

د.غادة جوني

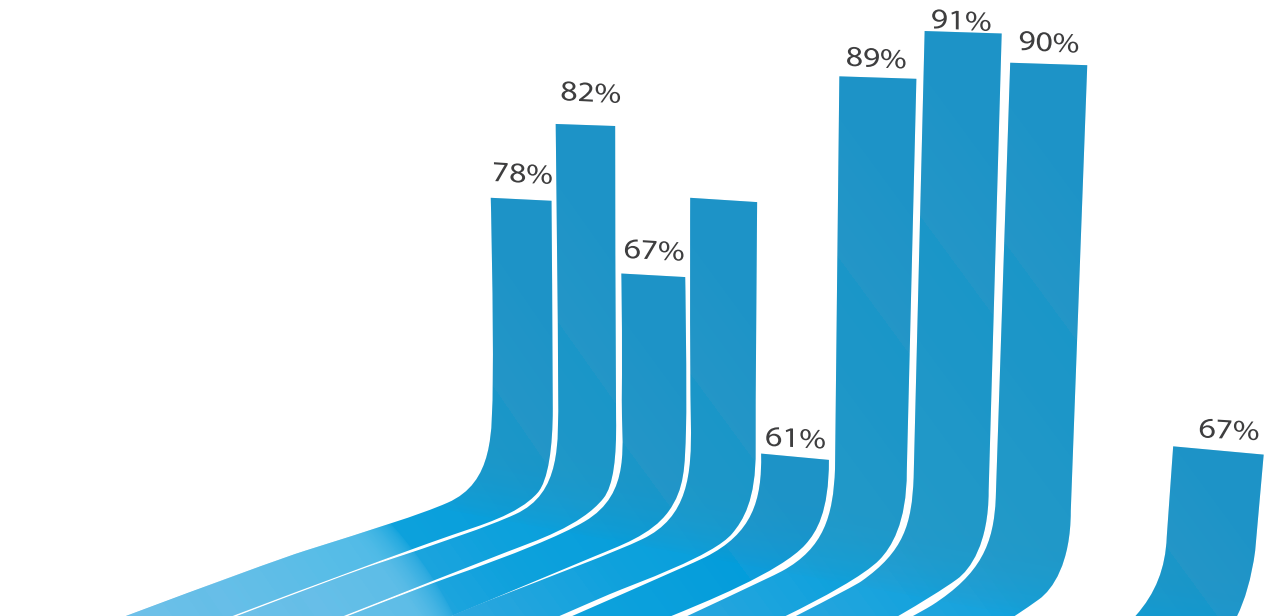

قراءة تربوية: د. كيتا حنا - رنا عبدالله - آمال شعبان

تدقيق لغويّ: د. روبير البيطار

تصميم وإخراج: موسى الدقس

الإنتاج التقني والطباعي: مكتب التجهيزات والوسائل التربويّة

تمّت الطباعة في مطبعة المركز التربويّ للبحوث والإنماء

© جميع الحقوق محفوظة للمركز التربويّ للبحوث والإنماء - كانون الأول 2022

الفهرس

مقدّمة 8

أهمّيّة التقييم على المستوى الوطنيّ 8

الإشكاليّة 10

أسئلة البحث 12

الإطار النظريّ 13

1. ما هو نظام التقييم؟ 13

1.1. الامتحانات الرسميّة Official exams 13

1.1.1. أهمّيّة الامتحانات الرسميّة 13

2.1.1. محدّدات الامتحانات الرسميّة 14

2.1. التقييمات الدوليّة 15

3.1. التقييمات الوطنيّة National Tests 15

4.1. استطلاعات المستخدمين 17

5.1. الاختبارات التشخيصيّة من خلال استخدام أدوات الرصد screening tools 17

2. تجارب الدول مع الامتحانات الرسميّة خلال العام 20-21 18

3. الواقع اللبنانيّ 20

1.3. مقاربة الامتحانات الرسميّة في لبنان 20

2.3. السياق الّذي أجريت فيه الامتحانات الرسميّة للعام 20-21 20

3.3. التعليم في المدارس الرسميّة 22

4. إطار تحليل الامتحانات الرسميّة 23

1.4. المنطلقات 23

2.4. الافتراضات: ما هي السياسات التربويّة المرتبطة بالتقويم الّتي يمكن أن يتناولها الامتحان الرسميّ؟ 24

5. منهج الدراسة 25

1.5. عيّنة الدراسة 25

2.5. أدوات الدراسة 28

1.2.5 القسم الأوّل: تنظيم مقابلات ومجموعات بؤريّة/ مجموعات تركيز 28

2.2.5. القسم الثاني: جمع الوثائق وتحليلها 31

6. نتائج الدراسة 32

1.6. التحضير للامتحانات 32
2.6. الدور: ما هو دور كلّ من المعنيّين بهذه الامتحانات 34
7. أهمّيّة إجراء الامتحانات الرسميّة من وجهة نظر المعنيّين 38
1.7. تأييد إجراء الامتحانات 38
2.7. الاعتراضات على إجراء الامتحانات 39
3.7. شكل جديد للامتحانات 39
8. الفاقد التعليميّ: سياق التعلّم: حضوريّ ومن بعد 40
1.8. العوائق المتعلّقة بالمواضيع والأهداف الأساسيّة وتثقيل الموادّ 41
2.8. تقليص/ تكييف المنهج 42
3.8. الموادّ الاختياريّة 43
9. المخاوف النفسيّة والصحّيّة والظروف الاقتصاديّة 46
10. الظروف اللوجستيّة 47
1.10. وضع الأسئلة 47
2.10. مراكز الامتحانات 47
3.10. المصحّحون 48
4.10. ظروف التصحيح 49
5.10. إصدار النتائج 49
6.10. وضوح القرارات والتعاميم وقانونيّتها 50
7.10. الآليّة المعتمدة لتغذية بنك الأسئلة؟ وهل تستفيد منه اللجان الفاحِصة؟ 50
11. الجودة 51
1.11. تقليص المنهج 51
2.11. سير الامتحانات 52
3.11. التصحيح 52
4.11. مستوى الأسئلة 52
12. العدالة والإنصاف 54
1.12. قطاعات التعليم 54
2.12. المعلّمون 54
3.12. المتعلّمون 55
13. الاقتراحات 57

1.13. التخطيط 57
2.13. الشهادة المتوسّطة 57
3.13. إعادة تنظيم الامتحانات والهيكلة 57
4.13. سياسة جديدة للتقييم 58
5.13. إنصاف المعلّمين 58
6.13. إعادة هيكلة المنهج 58
7.13. اختيار المصحّحين 59
8.13. آليّة التصحيح 59
9.13. الجدّيّة والابتعاد عن التساهل 59
10.13. الأمور اللوجستيّة 60
11.13. متابعة النتائج 61
12.13. مراعاة النصوص القانونيّة وإشراك الجميع 61
14. أبرز القضايا والتوصيات خلال إعداد التقرير 62
1.14. على الصعيد اللوجستيّ 62
2.14. الصعيد الأكاديميّ 63
15. النظرة المستقبليّة 64
1.15. المنهج 64
2.15. سياسة التقييم 64
3.15. مستوى صعوبة الأسئلة 65
4.15. سياسة التصحّيح 65
5.15. استخدام نظام الدرجات في التقييم 66
6.15. التوحيد standardisation 66
7.15. وضع مواصفات الاختبار exam specification 66
8.15. إغناء بنك الأسئلة 66
9.15. إنشاء مخطّط الامتحان exam blueprint 66
10.15. مسح النسخ scanner 67
11.15. إدخال التكنولوجيا والمكننة 67
لائحة المراجع 68
ملاحق استندت عليها هذه الدراسة 71

تحليل سياق الامتحانات الرسميّة للعام 20-21

مقدّمة

أهمّيّة التقييم على المستوى الوطنيّ

إنّ ما يحكم جودة أيّ نظام تعليميّ، ليس التعليم بحدّ ذاته، بل مصداقيّة التعليم في واقعه الاجتماعيّ، وقدرته على مواجهة المتغيّرات المتسارعة، وبناء المستقبل. إنّ أيّ نظام يحتاج إلى أكثر من خطّة تربويّة توضع على الورق لإحداث التغيير، وقبل كلّ شيء، يحتاج إلى نظرة جديدة، ومفهوم إداريّ متغيّر، ونظام مرن، يكون قادرًا على تمكين المتعلّم من التعلّم أكثر من تخزينه المعلومات أو تدريبه على مهارات بعينها.

يحتاج صانعو السياسات إلى البيانات الّتي توفّرها التقييمات بأشكالها المختلفة في اتّخاذ القرارات المتعلّقة بتخصيص الموارد.

يعد الدليل على مدى نجاح المدارس في تحويل الموارد إلى تعلّم المتعلّمين، أمرًا ضروريًا لتوجيه قرارات السياسة والإدارة فيما يتعلّق بتقديم التعليم. إنّ تقييم التعلّم، بخاصّة في المجالات الأساسيّة للّغة والرياضيّات، مطلوب في مراحل متعدّدة من العمليّة التعليميّة لتوجيه المهن وتحديد القدرات التعليميّة للمتعلّمين. يستلزم التقييم قياس التعلّم والتحليل لتشخيص المشكلات واستخدام النتائج لتوجيه الإجراءات العلاجيّة. تتطلّب سياسة التقييم الوطنيّة الفعّالة التزامًا سياسيًا حقيقيًا بالعمل بناءً على النتائج، مثل تطوير الموارد التربويّة المتمايزة بما يتلاءم مع حاجات المتعلّمين الّتي أظهرتها النتائج، وتطوير المناهج الدراسيّة و / أو إعادة توجيه العمليّة التعليميّة التعلّميّة.

يشير تقييم الأنظمة التربويّة إلى العمليّات الّتي تستخدمها البلدان لرصد أداء أنظمتها التربويّة وتقييمه Educational systems (OECD, 2013). يخدم نظام التقييم القويّ وظيفتين رئيستين: جعل النظام التربويّ والجهات الفاعلة فيه مسؤوليّن عن تحقيق أهدافهم المعلنة من خلال توليد البيّنات الناتجة عن مختلف أشكال التقييم واستخدامها كأدلّة في عمليّة صنع السياسات، وتحسين السياسات المعمول بها، وفي نهاية المطاف، نتائج العمليّة التعليميّة التعلّميّة.

اكتسب تقييم النظام التربويّ في القطاع العامّ أهمّيّة متزايدة في العقود الأخيرة، ويرجع ذلك جزئيًا إلى الضغط المتزايد على الحكومات لإظهار نتائج الاستثمار العامّ للنتائج، وتحسين الكفاءة والفعالية (Schick, 2003). على سبيل المثال، يمكن للتقييم على المستوى الوطنيّ من خلال الامتحانات الرسميّة وغيرها تحديد مكامن الضعف والقوّة في مجالات المعارف والكفايات المطلوبة ضمن المناهج الدراسيّة. علاوة على ذلك، يمكن تقصّي الأسباب المؤدّية إلى ضعف التحصيل ومنها ما قد يكون مرتبطًا بعوامل محدّدة مثل الموقع (على سبيل المثال، المدارس في المناطق الريفيّة) أو نوع المدرسة (رسميّة، خاصّة أو شبه مجّانيّة...). وبناء على رصد نقاط الضعف، قد يصار إلى تطوير برامج تدخل مؤاتية، كتوفير دورات تدريبيّة للمعلّمين أو تأمين موارد تعليميّة تعلّميّة وتقويميّة إضافيّة للمدارس والثانويّات تخدم الحاجات الّتي أظهرتها النتائج.

إنّ عرض نتائج الاختبارات ونشرها بشكل فعّال، يؤدّي إلى تظهير الصورة الحقيقيّة عن واقع العمليّة التعليميّة التعلّميّة ويحفّز النقاش الوطنيّ حولها، وحشد الدعم لإصلاح السياسة التعليميّة التعلّميّة واستثمارها بالاتّجاه المناسب. ربما يكون أفضل مثال على ذلك هو تجربة في بعض المقاطعات في الولايات المتّحدة الأمريكيّة حيث أدّت الندوات واللقاءات لمناقشة نتائج الامتحانات إلى زيادة الوعي حول نتائج التقييم الوطنيّ بهدف تحسين العمليّة التعليميّة- التعلّميّة، وإلى اعتبار استطلاع الجمهور على نطاق واسع، على أنّه بطاقة تقرير الأمّة Nation report Card. لكلّ هذه الأسباب، تُعَدّ المعلومات حول تحصيل المتعلّمين على مستوى النظام مكوّنًا أساسيًّا لنظام معلومات إدارة العمليّة التعليميّة التعلّميّة، ومن ثمّ في

تلبية الحاجة إلى تأسيس السياسات والممارسات انطلاقًا من أدلّة ملموسة حول احتياجات المعنيّين كافّة في الشأن التربويّ والمستفيدين كالمتعلّمين والمدارس.

في قطاع التعليم، تستخدم البلدان المعلومات من مجموعة من المصادر لرصد الجودة وتقييمها وتتبّع التقدّم نحو تحقيق الأهداف التربويّة المنشودة على المستوى الوطنيّ. بالإضافة إلى جمع البيانات العديدة والمتنوّعة، تتطلّب أنظمة التعليم أيضًا «حلقات تغذية راجعة» بحيث تجري إعادة استثمار النتائج مرة أخرى في عمليّة صنع السياسات (OECD,2017)، وهذا يضمن أنّ الأهداف والسياسات مستنيرة بالأدلّة، ما يساعد على إنشاء دورة مستمرّة من تطوير العمليّة التعليميّة التعلّميّة بشكل منظّم.

في الوقت نفسه، وبهدف توفير المساءلة العامّة، تحتاج الحكومات إلى تحديد المسؤوليّات الواضحة - لتحديد الجهات الفاعلة الّتي يجب أن تكون مسؤولة عن «ماذا ولماذا» - وإتاحة المعلومات بطريقة واضحة وسلسة إلى جميع المعنيّين في المكان المناسب وفي الوقت المناسب لاستثمارها في حلقات نقاش هادف والتدقيق في المتغيّرات الّتي قد تكون أثّرت في هذه النتائج.

استعرض (Darling-Hammond and Wentworth 2010) ممارسات أنظمة تعليم ذات أداء عالٍ حول العالم (على سبيل المثال، أستراليا وفنلندا وسنغافورة والسويد والمملكة المتّحدة) ولاحظا أنّ أنشطة تقييم/المتعلّمين في هذه الأنظمة:

• توضح أهمّيّة التقييم كجزء من العمليّة التعليميّة التعلّميّة وليس كعنصر منفصل عنها.

• تقدّم تغذية راجعة للمتعلّمين والمدرسيّن والمدارس حول ما جرى تعلّمه وما هو بحاجة إلى تحسين على المستوى القريب، إضافة إلى توفير معلومات تساعد على إعادة تشكيل العمليّة التعليميّة التعلّميّة، وتوجيهها لمساعدة المتعلّمين على أخذ القرار في ما يتعلّق بمساراتهم التخصّصيّة في الجامعات لاحقًا، ثمّ توجيه اختياراتهم لمهنة المستقبل.

• تظهر المحاذاة بشكل وثيق بين توقّعات المناهج الدراسيّة، والمحتوى والكفايات المنشودة، ومعايير الأداء ومؤشّراته المطلوبة للنجاح evidence of success

• تشرك المعلّمين في تطوير أشكال التقييم وآليّاته وعمليّاته، كوسيلة لتحسين ممارساتهم المهنيّة وقدرتهم على دعم تعلّم المتعلّمين وإنجازاتهم.

• يدفع المتعلّمين إلى الانخراط في عمليّة تقييميّة حقيقيّة أصيلة (من واقع الحياة/حياتيّة) لتحفيزهم على استثمار مكتسباتهم في حلّ مشاكل حياتيّ، ومن ثمّ تعزيز مكتسباتهم التعلّميّة وتحسينها.

• تسعى إلى تطوير تعلّم المتعلّمين من خلال تعزيز استخدام مهارات التفكير العليا ومهارات حلّ المشكلات باستخدام مجموعة واسعة من استراتيجيّات تعليميّة تعلّميّة وتقييميّة.

• تفضّل الجودة على كمّيّة الاختبارات الموحّدة.

• تستخدم بوتيرة متزايدة نوعًا من الامتحانات الخاصّة يعتمد استخدام مهامّ الأداء المفتوحة خلال عمليّة التقييم المدرسيّ، وهي تتطلّب من المتعلّمين استثمار معارفهم وكفاياتهم على نطاق واسع، ثمّ استخدام المعلومات من مصادر متنوّعة واستخدام مهارات تفكيريّة متعدّدة المستويات تصل إلى حدّ التحليل والتوليف والتقويم والإبداع في سياق الوصول إلى إجابات عالية الجودة. كلّ هذا بهدف تطوير مهارات «القرن الحادي والعشرين» لديهم.

الإشكاليّة

لطالما كانت الامتحانات الرسميّة في لبنان موضعَ تساؤلاتٍ مِن قِبَل جهاتٍ عديدةٍ ومُتَنَوِّعَة. ومنذ تأسيسها وانطلاقتها، أخذت أكثرَ من طابَعٍ، وَرُسِمَ لها أكثر من هَدَفٍ، وقد تطوّرت المنطلقات التربويّة للامتحانات مع تطوّر المجتمعات والنظرة التربويّة إلى الامتحان وجودة التعليم. فقديمًا كانت الجودة تقاس بالتشدّد في إجراء الامتحان حيث تُعطى الفرصة فقط لذوي القدرات العالية من دون أخذ احتياجات المتعلّمين الأخرى بعين الاعتبار(Clarke & Greeny, 2020). وتطوّرت الإجراءات الّتي ترافق تسيير الامتحانات مع الزمن لتأخذ بعين الاعتبار المتعلّمين ذوي الاحتياجات الخاصّة وفقًا للتشريع بإنشاء لجنة خاصّة في المديريّة العامّة للتربية، دائرة الامتحانات لدراسة طلبات ذوي الاحتياجات للتقدّم للشهادة المتوسّطة (الجريدة الرسميّة، 2012) ونوعيّة الأسئلة بالإضافة إلى تعديلات في المنهج بقدر المستطاع، وخصوصًا أنّ المناهج في لبنان لا يمكن تعديلها إلّا من خلال قرارات تجري الموافقة عليها من قبل مجلس الوزراء على الرغم من أنّ المرسوم شرّع تطوير المناهج كلّ ثلاث سنوات.

هنا يبرز السؤال عن أهمّيّة الامتحانات الرسميّة بحدّ ذاتها، ووظيفتها، وما إذا كان ممكنًا استبدالها بأنواع أخرى من التقييمات. فهناك من يريد الإبقاء على الامتحانات الرسميّة اللبنانيّة/ الوطنيّة ويريد تعزيزها والتشدُّد فيها بحجّة أنّها تُعطي العمل التربويّ في لبنان مصداقيّة أكبر. والسؤال: هل الشهادة هي الّتي تعطي المصداقيّة أم إنّ النظام التربويّ هو الّذي يحقّق ذلك؟ كما أنّ الاختبارات الوطنيّة تقيس فعاليّة المناهج الوطنيّة ومدى تحقيق الغايات المنشودة، من ثمّ مصداقيّة الاختبارات وموثوقيّتها تعطي فكرة سليمة وواضحة عن مدى فعاليّة المناهج وتحقيقها الغايات المنشودة (Kellagan & Greany, 2020). وبالنسبة إلى الكثير فإنّ الامتحانات الرسميّة تُفهم على أنّها أداة للتحكّم غير الفعّال في المدارس (World Bank, 2020). حيث إنّ نشر نتائج الامتحانات من شأنه أن يؤدّي إلى ترتيب المدارس من دون الأخذ بعين الاعتبار السياق الّذي تجري فيه عمليّة التعليم. فالامتحانات الحاليّة تقيس فقط مستوى التحصيل التعليميّ على مستوى المعارف والكفايات المتعلّقة بالمادّة ولا تقيس الكفايات الذاتيّة والاجتماعيّة والإبداعيّة لدى المتعلّمين. وهكذا، فإنّ ترتيب المدارس ممكن أن يكون مجحفًا في حقّ مدارس وثانويّات أبدعت في مجالات أخرى في تطوير كفايات أخرى لدى المتعلّمين لا تتوجّه الامتحانات الرسميّة إلى قياسها..

وبالعودة إلى لبنان وتحديدًا إلى العام الدراسيّ 2020-2021 فقد أصدرت وزارة التربية بالتشاور مع المؤسسات التربويّة الرسميّة والخاصّة عددًا من القرارات والتعاميم حول الامتحانات الرسميّة، وكان هناك رسائل عديدة للمتعلّمين وذويهم عبر وسائل الإعلام لطمأنتهم ودعوتهم إلى عدم الخوف، وللقول إنّ التوجّه هو قياس ما جرى اكتسابه من معارف وكفايات من خلال تمارين وأسئلة على درجة مقبولة من التركيب وغير معقّدة وتتيح لمن أعطى التعلّم الوقت الكافي ضمان نجاحه. أي استبعاد أسئلة عالية التركيب وتتضمّن إشكاليّات معقّدة.

هذه الإجراءات أظهرت الحاجة إلى استراتيجيّة تقويم وطنيّة، لها أهداف ومرتكزات ووسائل ونتائج موحّدة، وفقًا للمعايير واستنادًا إلى الكفايات المطلوبة في كلّ مادّة وسنة دراسيّة ومرحلة وفقًا لتوصيف الامتحانات الرسميّة لكلّ الموادّ. فخطة النهوض التربويّ الّتي صدرت في المرسوم 10227 تاريخ 8 أيّار 1997 والمتعلّق بتحديد مناهج التعليم ما قبل الجامعيّ وأهدافه تضمّنت ملامح المتخرّج لكي يكون متمتّعًا بمعارف وكفايات وسلوكيّات وقيم؛ ثمّ هل يمكن قياس هذه النواتج من خلال الامتحانات الرسميّة؟

أظهرت الدراسات أنّ الكثير من الانتقادات حول الامتحانات الرسميّة تدور حول قدرتها على إظهار كفايات المتعلّمين

بشكل شموليّ (معارف، الكفايات الذهنيّة على المستويات كافّة وصولًا إلى الإبداع والتقويم، الذاتيّة/ الانفعاليّة، الاجتماعيّة) (Kellagan & Greany, 2020) ثمّ عكست فهمًا ضيّقًا حول كفايات المتعلّم، وهذا قد يؤثّر سلبا في تقييد وظيفة المدرسة والغايات والأهداف التعلّميّة. كما جرى انتقاد الآليّة الّتي تحصُل بها الامتحانات الرسميّة إن لجهة تحديد المحتوى المطلوب أو النواحي اللوجستيّة ومراعاة الجانب النفسيّ الانفعاليّ عند المتعلّمين وصولًا إلى النتائج الّتي اعتبرها بعضهم مخيّبة للآمال بحيث إنّها لم تظهر الفرق بين قدرات المتعلّمين (Yan & Brown, 2021) .

إنّ الواقع الحاليّ يتطلّب إيجاد حلول عملانيّة يفترض أن تكون حاضنةً الأهل والهيئة الإداريّة والهيئة التعليميّة والمتعلّمين وداعمة لنجاحهم. فخلال أزمة كورونا، اختلفت الإجراءات الّتي أُجْرِيَتْ بها الامتحانات في بلدان العالم؛ فهناك بعض الدول الّتي ألغت الامتحانات في العام 20-21 أما بعضها الأخر فلم يتخلّ عن الامتحانات الرسميّة فأبقى على جزء من الموادّ الّتي يجب أن يمتحن فيها المتعلّمون. ففي فرنسا جرى الإبقاء على الامتحان الشفهي، وقدّمت تسهيلات للامتحانات الخطّيّة لجهة مراعاة نفسيّة المتعلّم وإعطائه الخيار في أن يختار المعدّل الأعلى للمادّة بين الامتحانات المدرسيّة والرسميّة (Gabriel, 2021) . وهناك أنظمة تربويّة أخرى كنظام البكالوريا الدوليّة IB، لم تُنظَّم امتحانات رسميّة فيها، إنّما اتّبعت منهج التقييم المستمرّ بحيث ينجح المتعلّم في ختامه أو لا ينجح، كذلك هي الحال في المستويين البريطانيّين O Levels and A Levels حيثُ لم تُجْرَ امتحانات رسميّة، إنّما هُناك امتحانات متتالية في المادّة المطلوب من المتعلّم أن ينجح فيها جرى وضع مقياس يأخذ بعين الاعتبار العلامات المدرسيّة ومستوى المدرسة بناء على نتائج التفتيش الّذي أجري على المدرسة وتقييم مستواها الأكاديميّ. والأمر لا يختلف في برنامج الهاي سكول High School الأميركيّ الّذي لا امتحانات رسميّة فيه. هذا وقد تأجّلت امتحانات (SAT) عالميّا بسبب الأزمة.

أما على الصعيد الوطنيّ، فقد اقترحت وزارة التربية والتعليم العالي في لبنان في ما يتعلّق بالشهادة الرسميّة، إلغاء الشهادة المتوسّطة والإبقاء على الشهادة الثانويّة بفروعها كافّة مع تعديلات بشكل الموادّ المطلوبة للامتحانات الرسميّة والإبقاء على توصيف الامتحانات لكلّ من الموادّ مع الالتزام بالمنهج المقلّص بنسبة 40 إلى 50 بالمئة تقريبًا (تعميم 13/م/2021) لكلّ من الموادّ بحسب القوانين المرعيّة الإجراء. من حيث الشكل، لأوّل مرّة، دخل على نظام الامتحانات الرسميّة إمكانيّة اختيار مادّة من عدد من الموادّ كانت في السّابق إلزاميّة وفق التعميم رقم 22 الصادر بتاريخ 2021/6/4 (ملحق) تحت عنوان «آليّة اختيار المرشّح لمادّة واحدة من مجموعة الموادّ الاختياريّة في الامتحانات الرسميّة لشهادة الثانويّة العامّة بفروعها الأربعة للعام2021»، والتعميم رقم 23 الصادر بتاريخ 2021/6/4 (ملحق) تحت عنوان «آليّة اختيار مرشّحي الطلبات الحرّة لمادّة واحدة من مجموعة الموادّ الاختياريّة في الامتحانات الرسميّة لشهادة الثانويّة العامّة بفروعها الأربعة للعام 2021». ولكن في ظل الظروف الّتي رافقت جائحة كورونا، تساءل الجميع عن عدالة الامتحانات، من منطلق أنّ التعلّم من بعد والتعلّم المدمج لم يكن منصفًا لجميع المتعلّميّن، فهل الامتحانات الرسميّة ستحقّق العدالة والإنصاف؟ هذا وقد أظهرت الاستطلاعات والأبحاث الّتي أجريت في لبنان خلال الأزمة أنّ طرق التعليم عند أكثريّة الأساتذة كانت غير ملائمة (المركز التربويّ للبحوث والإنماء، 2020) لمستلزمات التعليم من بعد، إذ كانت الإمكانيّات محدودة لدى بعضهم ومعدومة لدى بعضهم الآخر، ما يوسّع التفاوت في التحصيل ومن ثمّ في نتائج الامتحانات، ويوسّع الفجوة والتباين بين المدارس ويلحق بهؤلاء المتعلّمين ظلمًا كبيرًا، وخصوصًا أنّ التفاوت في تأمين التجهيزات اللازمة ظهر بشكلٍ واضح لدى المتعلّمين على حدٍّ سواء (المركز التربويّ للبحوث والإنماء، 2021).

في ما يخص الامتحانات الرسمية للعام الدراسي 2020 - 2021 صدر ما يلي:

1 - القرار رقم 112/م/2021 تاريخ 2021/4/15 (إجراء الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام 2020 – 2021)

2 - المرسوم رقم 7883 تاريخ 2021/6/18 (تنظيم الامتحانات الرسمية للشهادة المتوسطة في العام 2021 وفق تدابير استثنائية)

3 - القرار رقم 298/م/2021 تاريخ 2021/6/25 (تعديل بعض المواد الخطية للامتحانات الرسمية للشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام الدراسي 2020 – 2021)

4 - المرسوم رقم 8025 تاريخ 2021/7/28 (إلغاء الامتحانات الرسمية للشهادة المتوسطة في العام 2021 واجراء دورة خاصة للامتحانات الرسمية للشهادة المتوسطة للمرشحين الذين لم ترد أسماؤهم في اللوائح الاسمية لتلامذة الصف الاساسي التاسع للعام الدراسي 2020 – 2021)

بالإضافة إلى ذلك، لا يمكن مقاربة ملفّ الامتحانات من الناحية التربويّة فقط، بل يجب مقاربته من النواحي كافّة، التربويّة والنفسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة، والصحّيّة، والأمنيّة، والسياسيّة.

رأى بعضهم أنّ التداعيات النفسيّة للامتحانات ستكون كبيرة على كثير من المتعلّمين، إذ سيشعرون بأنّهم سيحاسبون وكأنّ شيئًا لم يحدث خلال العام الدراسيّ. كانت هناك تساؤلات أيضًا حول سير الامتحانات والاستمرار في التشدّد في مراقبتها، حيث اتّخذت مؤخّرًا مزيد من الإجراءات للحدّ من الغشّ السّائد على امتداد سنواتٍ طويلة، من خلال تجهيز مراكز الامتحانات بكاميرات مراقبة في قاعات الامتحان ما أدّى إلى انخفاض نسبته...

أسئلة البحث

- ما هي القرارات والإجراءات (التربويّة، الإداريّة/ اللوجستيّة، الصحّيّة) المتعلّقة بالامتحانات الرسميّة، الّتي اتّخذتها الجهات المعنيّة للتكيّف مع الواقع الّذي فرضته جائحة كورونا؟

- إلى أيّ مدى تمكّنت هذه الإجراءات في ظلّ الظروف المتوفّرة من الحفاظ على نوعيّة الامتحانات الرسميّة؟

- ما الإجراءات الّتي أثبتت الممارسات على الأرض أنّها بحاجة إلى تحسين؟

وينبثق عن هذه الأسئلة الرئيسة، الأسئلة الفرعيّة الآتية:

- ما دور كلّ من الأفرقاء التربويّين في الامتحانات وكيف تغيّر هذا الدور خلال العام 20-21؟

- ما التغييرات الّتي استحدثت خلال العام 20-21 بما بتوافق مع تأثير جائحة كورونا والوضع الاقتصاديّ الاجتماعيّ على هذه الامتحانات؟

- ما وجهة نظر كلّ من المعنيّين حول الظروف الّتي رافقت هذه العمليّة والنتائج الّتي سيبنى عليها للمراحل القادمة في امتحانات العام 21-22، لجهة تطوير المناهج، تعديل طريقة التقييم بما يتوافق مع المعايير العالميّة (إدخال أنواع جديدة من التقييم...)

الإطار النظريّ

1. ما هو نظام التقييم؟

إنّ نظام التقييم مجموعة من السياسات والهيكليّات والممارسات والأدوات، لتوليد المعلومات حول تعلّم المتعلّمين وإنجازاتهم واستخدامها. توفّر أنظمة التقييم الفعّالة المعلومات الكافية والمتّسمة بالجودة من أجل تقصّي احتياجات المعنيّين وتلبيتها من خلال اتّخاذ القرارات المناسبة والآيلة إلى دعم جودة التعليم والتعلّم وتحسينها، تليها نتائج تعلّم المتعلّمين (Ravela et al., 2009). إنّ توفّر هذه المعلومات يعزّز اتّخاذ القرارات المناسبة من قبل صانعي القرار على نحو يحظى بدعم المجموعات السياسيّة الرئيسة وغيرها في المجتمع، ما يسهم في استدامة تطوير نظام التقييم وفعاليّته على المدى البعيد.

هذا وتدرك الحكومات والمنظّمات الدوليّة والمعنيّون بشكل متزايد أهمّيّة التقييم لرصد مستويات تعلّم المتعلّمين وتحسينها ورصد إنجازه هؤلاء المتعلّمين، والحاجة المصاحبة إلى تطوير أنظمة قويّة لتقييمهم (McKinsey & Company, 2007؛ Global alliance for monitoring learning, 2017).

من هنا، يُعدّ تطوير استراتيجيّات التقييم خطوة مهمّة في تحسين تحصيل المتعلّمين، وبناء نظام مدرسيّ أفضل وأكثر إنصافًا يراعي اتّخاذ تدابير جديدة، تسعى إلى تحسين ممارسات التقييم وتعزّز الترابط بين نتائج التقييمات المختلفة وتطوير برامج التدخّل المناسبة.

1.1. الامتحانات الرسميّة Official exams

1.1.1. أهمّيّة الامتحانات الرسميّة

على الرغم من هذا الاهتمام بتقييم المتعلّمين، إلّا أنّ عددًا قليلًا جدًّا من البلدان، لديها السياسات والهيكليّات والممارسات والأدوات الّتي تشكّل نظام تقييم فعّال. وينطبق هذا بشكل خاصّ على البلدان منخفضة الدخل، الّتي ستستفيد أكثر من غيرها من الجهود المنهجيّة لقياس نتائج التعلّم. لقد جرّبت بعض هذه البلدان تقييمات واسعة النطاق أو غيرها من التقييمات الموحّدة لمستويات تعلّم المتعلّمين وإنجازهم، ولكن في كثير من الأحيان كانت هذه تجارب مخصّصة وليست جزءًا من استراتيجيّة تعليميّة، لا تستمرّ بمرور الوقت. يتمثّل أحد الاختلافات الرئيسة بين التقييمات الّتي تجري لمرّة واحدة (مثل الامتحانات الرسميّة) ونظام التقييم المستمرّ في أنّ الامتحانات الرسميّة توفّر فقط لمحة سريعة عن مستويات تحصيل المتعلّمين، بينما يسمح نظام التقييم المستمرّ بإمكانيّة مراقبة الاتّجاهات في مستويات الإنجاز والتعلّم بمرور الوقت، وفهم أفضل للمساهمة النسبيّة لمختلف المدخلات والممارسات التعليميّة في التغييرات في تلك الاتّجاهات.

كما أنّ هناك محاذير مهمّة يجب مراعاتها إذا كانت نتائج الامتحانات الرسميّة ستُستخدم لمساءلة المعلّمين والمدارس عن أداء المتعلّمين.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تشكّل التقييمات الّتي تجري لمرّة واحدة صدمة لبعضهم، كما تخلق فرصة للمناقشات حول جودة التعليم، ويمكن أن تكون هذه استراتيجيّة قصيرة المدى للتخطيط للتعلّم الجيّد. في نهاية المطاف، ومع ذلك، يجب على الحكومات التعامل مع هذه المهمّة الصعبة، ولكن الضروريّة، المتمثّلة في وضع أنظمة تسمح بالمراقبة المنتظمة ودعم الإداريّين والمعلّمين وتعلّم المتعلّمين وإنجازاتهم.

كما توفّر الامتحانات الرسميّة، معلومات لاتّخاذ قرارات عالية المخاطر حول المتعلّمين الفرديّين - على سبيل المثال، ما إذا كان ينبغي تعيينهم في نوع معيّن من المدارس أو في برنامج أكاديميّ، أو للتخرج من المدرسة الثانويّة، أو الحصول على القبول في الجامع (Kellaghan et al., 2009). وسواء أكانت الامتحانات تدار خارجيًّا أو (بشكل متزايد) من خلال المدرسة، فإنّ طبيعتها الموحّدة عادةً تهدف إلى ضمان منح جميع المتعلّمين فرصة متساوية لإظهار ما يعرفونه وما يمكنهم فعله فيما يتعلّق بالمنهج الدراسيّ الرسميّ أو أيّ مجموعة معرفة ومهارات أخرى محدّدة (Madaus & Clarke, 2001)

إنّ طبيعة المخاطر العالية لمعظم الاختبارات يمكن أن تشكّل تأثيرًا عكسيًّا في نظام التعليم من حيث ما يجري تدريسه وتعلّمه، ويكون لها تأثير، للأفضل أو للأسوأ، على المهارات والمعارف الشخصيّة للخرّيجين (West & Crighton, 1999).

لذا يجب مراعاة هذه العواقب عند تحديد ما إذا كان استخدام مثل هذه الاختبارات مناسبًا وما إذا كان يجب دمجها مع مصادر المعلومات الأخرى، أو كيفيّة دمجها من أجل ضمان استخدام النتائج بطريقة عادلّة قدر الإمكان للأفراد والجماعات، والمجتمع ككلّ. ومن المهمّ التأكيد على أنّ هناك معايير مهنيّة وتقنيّة محدّدة للغاية فيما يتعلّق بالاستخدامات المناسبة وغير المناسبة للاختبارات (لاتّخاذ قرارات عالية المخاطر بشأن المتعلّمين الفرديّين (NCME, 1999).

2.1.1. محدّدات الامتحانات الرسميّة

تقتصر المعلومات الّتي توفّرها الامتحانات الرسميّة على المتعلّمين الّذين بقوا في نظام التعليم العامّ، ويخضعون للامتحانات في نهاية مرحلة من مراحل التعليم. ومع ذلك، يجب على صانعي السياسات، لأسباب سياسيّة واقتصاديّة واجتماعيّة، ألّا يهتمّوا بهذه النخبة الناجحة فحسب، ولكن بالمتعلّمين الّذين يملكون فرصًا أقلّ بالنجاح أيضًا. يجب أن يهتموا أيضًا بمستويات الإنجاز في المراحل المبكرة من التعليم عندما تكون التدخّلات فعّالة في تحسين النتائج. نظرًا إلى استخدامها غالبًا للاختيار، فإنّ التركيز الرئيسيّ في تصميم الامتحانات الرسميّة هو التمييز بين المرشّحين في نقاط حرجة على مقياس الإنجاز وليس على إنجازات العدد الكبير منهم.

وهناك محدّدات أيضًا فيما يتعلّق بالخيارات. عندما يجري منح المرشّحين خيارًا في الموضوعات الّتي يخضعون فيها للامتحانات (وقد يكون لديهم أيضًا خيار في الأسئلة الّتي يجيبون عنها)، فإنّ تفسير ما يعنيه تجميع نتائج المتعلّمين الفردية يمثّل مشكلة كبيرة.

ونظراً إلى تغيّر محتوى الامتحانات، وكذلك خصائص المتعلّمين، من سنة إلى أخرى، فإنّ هذا يحدّ من الاستنتاجات الّتي يمكن إجراؤها من المقارنات بمرور الوقت. وهناك أدلّة من عدد من البلدان على أنّ نسبة المرشّحين للامتحان الّذين يحصلون على درجات عالية قد ازدادت من سنة إلى أخرى، على الرغم من أنّ المقاييس الموحّدة لإنجاز المتعلّمين لا تظهر أيّ تحسّن. على سبيل المثال، قدّر البحث في مركز المناهج والتقييم والقياس في الجامعة دورًا مهمًّا، لأنّه في إنجلترا، عندما يقارن المرشّحون من أجل القدرة، حصل المرشّحون من المستوى A في GCE في عام 2007 على درجات B بينما حصل أقرانهم في عام 1997 على درجات C فقط.

ففي فرنسا زاد عدد حملة البكالوريا الحاصلين على الدبلوم مع مرتبة الشرف بشكل حادّ: تضاعف عدد مراتب الشرف العالية في البكالوريا 5 أضعاف في فترة الـ 15 سنة الأخيرة بينما زاد عدد المرشّحين بنسبة 8% فقط خلال الفترة نفسها. (cours Thales, n.d.)

حتّى ولو ظلّ هدف إضفاء الديمقراطيّة على البكالوريا ناقصًا، فقد تضاعف عدد حملة البكالوريا. من حيث المبدأ، كانت البكالوريا موافقة للدراسات الجيّدة حيث كان على المرشّح أن يُظهر أنّ التعليم الّذي تلقّاه قد أتى ثماره، ولكنّ هذا لا ينطبق على يومنا هذا .

2.1. التقييمات الدوليّة

جرى الترويج بقوّة في السنوات الأخيرة للتقييمات الدوليّة للتحصيل التعلّميّ للمتعلّمين، الّذي قد يكون مكمّلًا للتقييم الوطنيّ أو في بعض الأحيان تكون المصدر الوحيد للمعلومات حول التعلّم في نظام التعليم الوطنيّ. يتطلّب قرار الدولة الفرديّة بشأن المشاركة أو عدم المشاركة في مثل هذا التقييم تقييمًا دقيقًا لمدى ملاءمتها: هل إطار التقييم الإقليميّ أو الدوليّ مناسب للبلد المعنيّ؟ يجب النظر أيضا إلى التكلفة كعامل مهمّ آخر في تقرير ما إذا كانت الدولة تريد المشاركة في تقييم دوليّ، من المهمّ أن يشارك أيّ كان في الدراسات الدوليّة، لتلقّي التقييم حول كفاءة المتعلّم مقارنة بالدول الأخرى. هذه الدراسات تعطينا دلالة على الاتّجاهات على المستويين الوطنيّ والدوليّ.

أهمّ دراسات الاتّجاهات الّتي يشارك فيها لبنان هي TIMSS و PISA . قد تساهم هذه الدراسات في وضع الكفايات الأساسيّة على الأجندة الوطنيّة وقد تحفّز أيضًا المناقشات حول كيفيّة إجراء التطوير والتحسين في العمليّة التعليميّة التعلّميّة والعمليّة التقييميّة والمناهج وتدريب المعلّمين، ما ينتج عنه تحسين وتطوير في أداء المتعلّم اللبنانيّ كما وقد تساعد على إبراز خصائص النظام المدرسيّ الناجح.

وربما تكون الدوافع للقيام بالتقييمات الوطنيّة هو أنّ الدراسات الدوليّة مثل PISA و TIMSS أظهرت أنّ المهارات الأساسيّة لدى المتعلّمين اللبنانيّين هو أدنى ممّا توقّعته السلطات الوطنيّة المعنيّة، وشكّل هذا قضيّة جدّيّة للنقاش.

3.1. التقييمات الوطنيّة National Tests

يمكن أن تؤدّي التقييمات الوطنيّة دورًا حاسمًا في إثبات فعاليّة أو عدم فعاليّة جميع الاستثمارات الأخرى في التعليم.

ونظرًا إلى التكلفة البسيطة، من المحتمل أن تؤدّي هذه التقييمات دورًا فريدًا في تحديد القيمة مقابل المال في قطاع التعليم. ويترتّب على ذلك أنّه ينبغي إجراء تقييم وطنيّ على أساس تحديد السياسات المناسبة والمشاركة الحقيقيّة والالتزام ببرنامج التقييم، والتصميم على تحسين جودة العمليّة التعليميّة التعلّميّة من خلال استخدام الموارد التعلّميّة المتمايزة بما يتلاءم مع احتياجات المتعلّمين انطلاقًا من النتائج. يسعى التقييم الوطنيّ أساسًا، إلى جمع البيانات من أجل تقصّي إنتاجيّة النظام التربويّ وأدائه، لا أداء المتعلّمين على المستوى الفرديّ فقط.

عالميًّا، يُستخدم التقييم الوطنيّ أدوات معياريّة مع عيّنة احتماليّة تمثيليّة للمتعلّمين في هذا المجتمع. في حين لا يستوفي التقييم المدرسيّ أو الامتحانات الرسميّة معايير التقييمات الوطنيّة. وقد شهد العقدان الماضيان نموًّا سريعًا في عدد من البلدان الّتي تجري تقييمات على مستوى النظام للتحصيل التعلّميّ للمتعلّمين. منذ مؤتمر داكار في عام 2000، أجرى ما يقرب من 40% من البلدان في إفريقيا جنوب الصحراء تقييمًا وطنيًّا واحدًا على الأقلّ، مقارنة بحوالي 25% قبل عام 2000.

عند مقارنتها بإجماليّ الإنفاق على التعليم، من المرجّح أن يكون التقييم الوطنيّ مكمّلًا غير مكلف نسبيًّا لجهود الإصلاح

لتحسين التعلّم. ومع ذلك، فقد تكون التكاليف المطلقة كبيرة، ولا سيّما في البلدان الّتي تُخصّص فيها ميزانيّة صغيرة للتعليم. إذ ستكون تكلفة التقييم الوطنيّ كافية لشراء عدد من الكتب المدرسيّة أو توظيف المزيد من المعلّمين، ما يجعلها غير جذّابة لصانعي السياسات.

وتستند التقييمات الوطنيّة على خمسة مبادئ:

1) البناء الدقيق والعلميّ والمحكّم لأدوات التقييم،

2) تأمين الإجراءات،

3) تقديم النتائج للمعنيّين وأولياء الأمور،

4) دعم المعلّمين كي يتمكّنوا من الاستجابة بفعاليّة للصعوبات الّتي يواجهها متعلّموهم،

5) توفير أدوات الإدارة المحلّيّة للتقييم.

في العام الدراسيّ 2019/2018، أدخلت فرنسا تقييمات وطنيّة في الرياضيّات واللغة الفرنسيّة في السنة الأولى والثانية من المدرسة الابتدائيّة (CP) و (CE1) وفي السنة الأولى من الكلّيّة (ISCED 2) - الصفّ 6 بهدف تمكين المعلّمين من تكييف تعليمهم للمساعدة في نجاح جميع المتعلّمين.

بالنسبة إلى متعلّمي الصفّ الأوّل الأساسيّ، تجري التقييمات في بداية العام الدراسيّ ومرّة أخرى في منتصف العام الدراسيّ، بينما تجري تقييمات الصفّ السادس في المدرسة الإعداديّة في بداية العام الدراسيّ.

وفي المملكة العربيّة السعوديّة قرّرت وزارة التعليم تطبيق الاختبارات المركزيّة الموحّدة للمتعلّمين والمتعلّمات في المرحلتين الابتدائيّة والمتوسّطة، قبيل الاختبارات النهائيّة في جميع مدارس التعليم العامّ الحكومي والأهلي. وتستهدف الاختبارات الّتي ستستثنى منها المدارس المشاركة في الاختبارات الدوليّة والوطنيّة، المتعلّمين والمتعلّمات في المرحلة الابتدائيّة وتشمل الصفّين الثالث في مادّة (القراءة) والسادس في موادّ (القراءة والرياضيّات والعلوم)، كما تستهدف المتعلّمين والمتعلّمات في المرحلة المتوسّطة وتشمل متعلّمي الصفّ الثالث المتوسّط في موادّ (القراءة والرياضيّات والعلوم). وتهدف وزارة التعليم في المملكة من هذه الاختبارات إلى تقديم مؤشّرات علميّة وموضوعيّة عن مستويات المتعلّمين للحكم على جودة التعليم، وكذلك الإسهام في دعم منظومة التطوير المهنيّ من خلال تحديد الحاجات التدريبية للمعلّم، إضافة إلى تقديم تغذية راجعة للمدارس وإدارات التعليم وقطاعات الوزارة عن نواتج تعلّم الطلبة، وتوفير بيانات على درجة عالية من الدقّة عن مستوى أداء المتعلّمين تفيد الباحثين في إجراء دراسات تتبّعيّة طوليّة لمتابعة نموّ مستوى أداء المتعلّمين الدراسيّ (وكالة الأنباء السعوديّة، 2019/4/7). وأكّدت وزارة التعليم في السعوديّة أنّ أسئلة الاختبارات جرى بناؤها بشكل مركزيّ وفقاً لمهارات المتعلّم الأساسيّة في القراءة والرياضيّات والعلوم الّتي ينبغي الحصول عليها في المراحل المستهدفة، وذلك بوساطة خبراء مختصّين من الميدان التربويّ.

4.1. استطلاعات المستخدمين

تُستخدم استبيانات المستخدمينUser Survey المختلفة على شبكة الإنترنت كأدوات رئيسة لقياس فعاليّة بيئة التعلّم. استطلاعات المستخدمين هي: استبيان المتعلّمين، واستبيان المعلّمين، واستطلاع أولياء الأمور.

5.1. الاختبارات التشخيصيّة من خلال استخدام أدوات الرصد screening tools

الهدف من الاختبارات هو تقصّي الثغرات لدى المتعلّمين المتعثّرين والمتعلّمين ذوي الاحتياجات الخاصّة الّذين يحتاجون إلى برامج تدخل متمايزة ومتكيّفة بحسب احتياجاتهم على مستوى المتعلّم والمدرسة.

وهكذا، في ظلّ الظروف المناسبة، يمكن أن تشكّل التقييمات الوطنيّة والتقييمات الدوليّة والاستطلاعات، جزءًا من مبادرة تحسين الجودة في دولة نامية. وفي هذه الحال يمكنها توفير معلومات شفّافة حول أداء النظام، تتجاوز مقاييس مدخلات النظام ومخرجاته وتكشف عن الاتّجاهات بمرور الوقت. قد تسمح المعلومات الأساسيّة بتصنيف النتائج لمجموعات فرعيّة كبيرة بدرجة كافية، ما يكشف عن العلاقات بين التحصيل العلميّ وخصائص المتعلّم أو المدرسة.

2. تجارب الدول مع الامتحانات الرسميّة خلال العام 20-21

انتهى العام الدراسيّ 20-21 من دون أن يحقق معظم المتعلّمين حول العالم المهارات المطلوبة في صفوفهم. ونتيجة لذلك، قامت معظم الدول بإلغاء الاختبارات الرسميّة أو استبدالها بشهادات مدرسيّة (IAEE, n.d.).

في مصر، على سبيل المثال؛ أجريت الامتحانات الرسميّة حضوريًّا في شهر تموز. وسبق ذلك إضافة موادّ تعليميّة رقميّة لمساعدة المتعلّميّن على تحصيل مخرجات التعلّم، ونتج عن ذلك منصّة إدارة التعلّم الّتي تحتوي على آلاف الموارد التعلّميّة؛ فهناك منصّة حصص مصر، وعليها 300 مورد تعلّميّ على شكل أفلام مصوّرة لحصص تعليميّة، كما تتضمّن 84 بنك أسئلة و491 نموذجًا استرشاديًّا، كما أنّ هناك منصّة «ذاكر» ومنصّة إدارة التعلّم، والقنوات التعليميّة. وجرى توزيع التابلت على المتعلّمين من دون مقابل لاستخدامها فقط في تسجيل الحضور للمتعلّمين، وإتاحة نسخة إلكترونيّة للكتب المدرسيّة، ولقد جرى إغلاق منصّة الامتحان الإلكترونيّ وذلك لأنّ بعض أجهزة التابلت حدث فيها عبثٌ إلكترونيّ (تهكير) من جانب المتعلّمين، وبذلك اعتمد المتعلّم على قراءة الأسئلة والإجابة على الورق فقط، حيث يجيب المتعلّمون على ورقة إجابة خاصّة (الببل شيت) (Bubble sheet) (المتبولي، 2021).

وجرت 3 امتحانات تجريبيّة لاختبار الشبكات والبنية التحتيّة وتدريب المتعلّمين على شكل الأسئلة وتسجيل الإجابات. هذا وقد سمح بدخول الكتاب المفتوح مع المتعلّم إلى الامتحان، وكتابة ملاحظاته الشخصيّة عليه.

في أستراليا

قامت أستراليا بتعويض الفقدان التعلّميّ خلال شهري أيلول وتشرين الأول من العام 2021. فيما يتعلّق بتغطية النقص في الموظفين، قالت «نيو ساوث ويلز» إنّها قد تدعو المعلّمين المتقاعدين وأولئك الّذين هم في سنتهم الجامعيّة الأخيرة لتغطية ملء الأماكن الشاغرة للمعلّمين بسبب المرض أو غير ذلك. وسبق ذلك أن قامت أستراليا بجهود لاستخدام صفوف مدرسيّة في الهواء الطلق. فقد قدّمت فيكتوريا تمويلًا قدره 60 مليون دولار للمدارس لإقامة أشرعة مظلّلة وإنشاء مناطق أخرى يمكن استخدامها في الفصول الدراسيّة الخارجية في المدارس الخاصّة المموّلة من الحكومة والمدارس الخاصّة منخفضة الرسوم. كما قاموا بتركيب 51000 مرشّح هواء في المدارس.

جرى تقديم الامتحانات الرسميّة (HSC) في أواخر أكتوبر ونوفمبر وهذه الامتحانات، تصل قيمتها إلى 30 في المائة من الدرجة النهائيّة للمتعلّم مع الترتيبات المعمول بها نفسها، مثل السنوات السابقة وذلك على الرغم من الالتماسات الكثيرة الّتي وقعها المتعلّمون لاستبدال امتحانات HSC 2021 / التجريبية بالواجبات .

في بريطانيا

في بريطانيا لم تجر الامتحانات الرسميّة لشهادتي GCSE , A- levels خلال عامين متتاليين 20 ، 21.

خلال العام 20 في إنجلترا، جرى منح الدرجات من قبل منظم الامتحانات الرسميّة Ofqual. حيث طُلب إلى المعلّمين

تزويدهم عن كل متعلّم لكلّ مادة بـ:

- علامة تقديريّة عن كل طالب استنادًا إلى التقييمات التكوينيّة الّتي جرت خلال العام الدراسيّ.
- ترتيب المتعلّمين في المدرسة ضمن الصف نفسه، ووضعهم بالتدريج من الأعلى معدّلًا إلى الأدنى.

ثمّ جرى وضع هذه من خلال خوارزميّة، أخذت في الحسبان أيضًا أداء المدرسة في كل موضوع على مدار السنوات الثلاث الماضية. كانت الفكرة أنّ الدرجات لهذا العام - حتى من دون امتحانات - ستكون متّسقة مع أداء المدارس في الماضي (Ofqual, 2021).

وفي العام 21 لم يخضع المتعلّمون في المملكة المتحدة للامتحانات أيضًا لأنّ المدارس أغلقت بعد إعادة تفشّي فيروس كورونا. وبعد الفشل الذريع في العام السابق عندما تركت الخوارزميّة المستخدمة لتصحيح الامتحانات للآلاف من المتعلّمين في سن 18 عامًا بدون أماكن جامعيّة، أملت سلطات التعليم البريطانية في تجنب إحراج مماثل.

فقد جرى اعتماد تقييمات المعلّمين كأساس درجات هذا العام حيث تستند التقييمات إلى أجزاء عديدة من العمل المحدّد والامتحانات السابقة. يجب أن يكون المتعلّمون على دراية بالعمل والامتحانات الّتي يجري تقييمها قبل الانتهاء من درجاتهم. كما سيجري تقييم جميع الدرجات من قبل مدرّسين آخرين قبل توقيع مدير المدرسة عليها.

كما جرى تعديل دور مجالس الامتحانات على الشكل الآتي. إذ بدلاً من تصحيّح الامتحانات، قاموا بمراقبة العمليّة لتجنّب أيّ سوء استخدام وحكموا على ما إذا كانت الأدلّة الّتي يستخدمها المعلّمون لتصنيف المتعلّمين عادلة ومنصفة.

3. الواقع اللبنانيّ

1.3. مقاربة الامتحانات الرسميّة في لبنان

بالنسبة إلى المتعلّمين من جميع الأعمار والمستويات، الامتحان هو ساعة الرهبة أكان محصورًا بالاختبارات الشهريّة أم الفصليّة أم الامتحانات الرسميّة، ذلك لأنّ الامتحانات لا تزال مَصْدَرَ التوتّر وشَدّ الأعصاب عند المتعلّمين. ففي زَمَنٍ مضى، كان للامتحانات الرسميّة اللبنانيّة وقعٌ طيّبٌ في نفوس الأهل والمعلّمين وكان للشهادة اللبنانيّة قيمة وازنة حيث تعادل مع جميع الشهادات العالميّة. وكان أيّ تقييم لهذه الامتحانات يتّخذ طابَعًا تقييميًّا مهنيًّا ومحترفًا، وكان الجميع يحسبونَ لها ألف حِسابٍ، ويستعدّونَ بجدّيّة بالغةٍ للتقدُّم مِنها.

بالطبع، بالنسبة إلى المسؤولين التربويّين فهم يطمحُون إلى أن يكون الامتحان هادئًا بسيطًا ومعبّرًا. ومن واجب التربويّين إزالة الخوف والتوتّر من نفوسِهم، فالنظرة إلى الامتحان هي أن يكون مُنصِفًا ويساعد المتعلّم على اكتشاف قُدراته استنادًا إلى تحصيله الدراسيّ بحيث تأتي النتيجة لإلقاء نظرة إيجابية على ما يعرفه المتعلّم من دون أن تجري معاقبته على ما لا يعرفه. ومن ثمّ تغيير نظرة المتعلّم إلى الامتحان على أنّه ليس محاكمة، بل إلقاء نظرة على المكتسبات والتأمّل في المعرفة الّتي اكتسبها المتعلّم على مقاعد الدراسة خلال سنين طوال.

كما لا يمكن مقاربة ملفّ الامتحانات من الناحية التربويّة فقط، بل يجب مقاربتها من النواحي التربويّة والنفسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة، والصحّيّة، والأمنيّة، والسياسيّة برمّتها. يستهدف هذا التقرير الامتحانات الرسميّة الّتي أجريت في العام 20-21 وذلك بعد إلغائها في العام 19-20 بسبب جائحة كورونا. هذا وقد شهد العام الدراسيّ 20-21 العديد من الاضطرابات والانقطاع عن التعليم لأسباب مختلفة: اقتصاديّة واجتماعيّة وصحّيّة...

2.3. السياق الّذي أجريت فيه الامتحانات الرسميّة للعام 20-21

في 2020، شهد لبنان أزمات عديدة، منها انفجار ضخم في مرفأ بيروت، وانهيار اقتصاديّ، واضطراب سياسيّ متزايد، وتفشّي فيروس «كورونا»، وما واكبها من تعلّم مدمج وتعلّم من بعد، تضافرت جميعها لتهدّد الحقوق الأساسيّة للمواطنين وللسكّان.

إنّ انفجار مرفأ بيروت في الرابع من أغسطس/آب 2020، ألحق الضرر بنحو 241 منشأة تعليميّة في بيروت وجبل لبنان، وقُدّرت خسائرها بأكثر من 100 مليون دولار. وتضاعفت أزمات المدارس، حيث توجه معظمها إلى خيار التعليم من بُعد، في العام 2021-2022، «لأنّ الصعوبات الاقتصاديّة تجعل من كلفة التعليم أكبر من قيمة الرواتب، ومنها كلفة التنقّل للوصول إلى المدرسة، بسبب شحّ المحروقات وارتفاع أسعارها، إلى جانب الكلفة الباهظة لمختلف اللوازم اللوجستيّة للتعليم».

هذا وقد أصدرت وزارة التّربيةِ والتّعليم بيانًا أوصت بالتّعليم المدمج مع الالتزام بالإجراءات الوقائيّة وبنسبةٍ أقصاها 50% من سعَةِ الصّفوف في شكلٍ يُراعي التّباعد في المؤسّسات التعليميّة ووسائل النّقل مع العلم أنّ العودةَ إلى المدارس محكومة بتأمين مستلزمات وسلوكيّات صحّيّةٍ يجبُ مراعاتها من أجل الحفاظ على صحّة المتعلّمين والمعلّمين، والإداريّين، ثمّ الأهل، والمجتمع. قرّر وزير التربية والتعليم العالي القاضي المجذوب إعادة فتح جميع المدارس اللبنانيّة ابتداءً من 21 نيسان/ أبريل بعد إغلاقها لمدّة ثلاثة أشهر، وقد واكبت هذا القرار سلسلة من القرارات والتعاميم المرتبطة بالبروتوكول الصحّيّ والإجراءات الوقائيّة الّتي التزمت بها الدول وفقًا لنصائح منظّمة الصحّة العالميّة. أتى هذا القرار بحسب معالي وزير التربية آنذاك لإنقاذ

العام الدراسيّ وتجهيز متعلّمي صفوف الشهادات الرسميّة لخوض الامتحانات الرسميّة بثقة أكبر.

قوبل قرار الوزارة باعتراض واسع. فقد أعرب المعلّمون عن تخوّفهم من الإصابة بالفيروس، فيما أعرب الأهالي كذلك عن عدم قدرتهم على تكبّد تكاليف أبنائهم المدرسيّة ورسوم المواصلات، إضافةً إلى صعوبة ملء سيّاراتهم بالوقود بسبب أزمة الوقود الّتي ظهرت حينذاك، وعدم قدرتهم على منح أطفالهم مصروفهم اليوميّ لشراء وجبة الفطور في المدرسة (حوساري، 2021)

وهكذا، فإنّ الإصرار على إجراء الامتحانات الرسميّة لهذا العام في ظل ظروف أكاديميّة واقتصاديّة وصحّيّة عامّة مزرية يحثّنا على التساؤل عن جودة التعليم المقدّم لمتعلّمي الصف التاسع والثالث ثانويّ وكذلك الإنصاف، وعلى تقييم مدى جهوزيّتهم لخوض الامتحانات الرسميّة في هذا العام.

وفقًا لمسح أجراه مركز الدراسات اللبنانيّة مع 311 متعلّمًا من متعلّمي الامتحانات الرسميّة (135 متعلّمًا في الصف التاسع و176 متعلّمًا في الصف الثالث ثانويّ)، يشير 63% من متعلّمي المدارس الخاصّة إلى أنّ جودة التعليم قد تدهورت خلال فترة الإقفال التامّ بسبب فيروس كورونا المستجدّ. وترتفع هذه النسبة بشكل ملحوظ في المدارس الرسميّة حيث يشير 83% من المتعلّمين المسجّلين في الدوام الصباحيّ إلى أنّ جودة التعليم قد تراجعت في أثناء فترة الإغلاق، فيما تبلغ هذه النسبة 93% لدى المتعلّمين السوريّين اللاجئين المسجّلين في دوام بعد الظهر.

يعود السبب في تراجع جودة التعليم بشكل أساسيّ إلى تقليص عدد أيّام التدريس وساعاته بشكل عامّ، إضافةً إلى خبرة المعلّمين المحدودة في استخدام استراتيجيّات التعلّم من بعد وتقنيّاته، والصعوبة الّتي يواجهونها في إعداد دروس التعلّم من بعد وتحقيق الأهداف التعليميّة (حمود وشعيب، 2021).

حضر المتعلّمون الدروس من بعد قدر الإمكان، لكنّ المؤكّد أنّ التركيز لم يكن في ذروته، ولا الاهتمام بالموادّ. تمكّنت إدارات بعض المدارس الخاصّة من توفير الشروط والظروف المناسبة لتوفير العلم من بعد، لذلك قاموا بمساعدة المعلّمين والمتعلّمين ومراقبتهم من أجل التكيّف مع أسلوب التعلّم الجديد، وذلك باستخدام التطبيقات والوسائل الحديثة بما لا يهدر العام الدراسيّ. نتيجة لهذا الجهد، كان هناك تقدّم كبير في مهارات المعلّم والمتعلّم. كذلك في التعليم الرسميّ، حيث قام المركز التربويّ من خلال مكتب الإعداد والتدريب بتدريب المعلّمين على كيفيّة استخدام منصّات التعليم الإلكترونيّ ووسائله، كما نظّم المركز التربويّ للبحوث والإنماء بالتعاون مع العديد من الجهات الدوليّة برامج دعم نفسيّ واجتماعيّ وبرامج للتعافي، كان آخرها اعتماد مقاربة التعلّم الاجتماعيّ الانفعاليّ لدعم المعلّمين والمتعلّمين على حدّ سواء.

إذا لم نحسب انقطاع التّيّار الكهربائيّ، وانقطاع الإنترنت، والانفجار في بيروت، والأمراض الوبائيّة، وفقدان الأحبّاء بسبب هذه الآفة، وتكلفة استبدال أجزاء الكمبيوتر لأنّ الدولار أصبح أغلى من ذي قبل بـ 10 أضعاف. يبقى في لبنان، أكثر من 70% من متعلّمي التعليم العام ليس لديهم ظروف تعليميّة عاديّة:

لم يكن لديهم إنترنت في المنزل.

لا توجد أجهزة لوحيّة كافية لكلّ طفل في كلّ أسرة.

لم يكن لدى المدرّسين دائمًا كلّ وسائل الاتّصال اللازمة.

ناهيك عن المعلّمين الّذين لم يتمكّنوا من إعطاء دروس عاديّة لعدم توفّر جميع الوسائل المذكورة أعلاه.

إحجام المعلّمين عن تغيير عاداتهم بعد سنوات عديدة من التدريس بشكل مباشر.

ومن منطق أن التعلّم من بعد والتعلّم المدمج لم يكن عادلًا بين جميع المتعلّمين، فهل الامتحانات الرسميّة ستحقّق العدالة

أو ستظلم العديد منهم؟

هذا وأظهرت نتائج الدراسة الّتي قام بها المركز التربويّ العام 2019-2020 حول العوامل المساعدة والمؤثّرة في الإنجاز، أنّ المعلّمين من قطاعات التعليم المختلفة كانت لديهم آراء متنوّعة، ولكن بالنسبة إلى معظمهم كان تكييف المحتوى الّذي قام به المركز التربويّ عاملًا مساعدًا على إنجاز المنهج. ذكر المستطلعون عوامل أخرى مثل دعم الإدارة والتعاون عبر المجموعات على التواصل.

بالنسبة إلى العقبات، فقد رأى المستطلعون أن غياب الدّعم النفسيّ / الاجتماعيّ للمعلّم للتعامل مع ضغوطات العمل شكّل عائقًا أمام إنجاز المنهج.

على الرغم من التعميم رقم 30/م/2020 تاريخ 16-09-2020 الّذي تلاه تعميم رقم 6/م/ 2021 تاريخ 15-04-2021 المتعلّق بتعديل التعميم رقم 30/م/2020 الّذي على أساسه جرى تقليص إضافيّ للمواضيع/ الأهداف المطلوبة للعام الدراسيّ 2020-2021 والاجتماعات الّتي حصلت في منتصف العام الدراسيّ 2020-2021 وعلى أساسها جرى تقليص ثان للمواضيع المطلوبة في الامتحانات الرسميّة للشهادة الثانويّة وبما أنّ الطرائق التعليميّة التعلّميّة عند أكثريّة الأساتذة والمعلّمين كانت غير كافية وغير ملائمة لمستلزمات التعلّم من بعد، فيما كانت الإمكانات محدودة لدى البعض، فقد أدّى كلّ ذلك الى التفاوت في نتائج التحصيل التعلّميّ ونتائج الامتحانات وأظهر التباين بين المدارس، كما ألحق ظلمًا كبيرًا بالمتعلّمين، وكانت له تداعيات نفسيّة كبيرة. لذلك، وضعت خطّة التعافي من قبل المركز التربويّ على مدى أربعة أسابيع قبل بداية العام الدراسيّ كما جرى وضع خطّة علاجيّة لمدّة شهرين أو ثلاثة في بداية العام الدراسيّ التالي لتعويض المكتسبات غير المحقّقة.

أعطيت الأولويّة للمتعلّمين في صفوف الامتحانات الرسميّة، ولكن ماذا عن الصفوف الأخرى؟ كيف يجري سدّ ثغرات أنتجها 18 شهرًا من عدم الاستقرار في التعليم؟ فماذا عن مستقبل الأجيال اللبنانيّة؟ كيف ستقيّم وزارة التربية والمؤسسات التعليميّة الثغرات وسدّها في السنوات المقبلة؟

3.3. التعليم في المدارس الرسميّة

سعت وزارة التربية والتعليم العالي إلى استيعاب كامل المتعلّمين في جميع مراحل التعليم في التعليم الرسميّ، ولكن كان هناك أمور عديدة ومتنوّعة يجب التعامل معها، لما كان لها من أثر في التعليم في المدارس الرسميّة. إذ كان هناك مشكلة في تأمين وسائل التعليم المناسبة، وفي تأهيل المعلّمين بخاصّة في ظلّ الوضع الاقتصاديّ والمعيشيّ المتردّي الّذي أثّر في وضعهم المادّيّ وصورتهم الاجتماعيّة، ما أدّى إلى عزوف العناصر الجيّدة عن مهنة التعليم بخاصّة في المرحلة الأساسيّة. هذا ومن ضمن خطّة التعليم رصدت أموال لتطبيق إلزاميّة التعليم وتطوير برامج وآليّات دعم وضع الأدلّة اللازمة بحيث تجري متابعة المتعلّمين الأكثر عرضة للمخاطر، ولكنّ هذه الأمور بقيت من دون متابعة.

كما أسهمت كثرة تحرّكات روابط المعلّمين في التعليم الرسميّ للمطالبة بحقوقهم المهدورة خلال الإضراب عن التعليم وغيره، إلى تراجع في أعداد الملتحقين بالمدرسة الرسميّة. وبالنسبة إلى الإدارة المدرسيّة فالأطر التنظيميّة للمدارس الرسميّة تحتاج إلى تحديث خصوصًا في ما يتعلّق بالتوصيف الوظيفيّ، وتعزيز دور مجالس الأهل، وتفعيل الأنشطة والأندية.

أما لجهة «تمهين التعليم والإدارة»، فلم يجرِ استكمال برنامج تنمية القيادة التربويّة وتطويره، كما لم يجرِ وضع معايير وطنيّة مهنيّة للمعلّم، إضافة الى غياب نظام الحوافز والمساءلة.

4. إطار تحليل الامتحانات الرسميّة

1.4. المنطلقات

في العادة، يجري تطوير آليّات مختلفة لتقييم النظام وتقييم المدرسة وتقييم المتعلّمين مع مرور الوقت، ولكن لم يُنشأ إطار شامل للتقييم يصف الأهداف والسياقات ويحدّد المسؤوليّات. فكلّ القطاعات التربويّة لديها آليّات مختلفة لجمع البيانات والمعلومات عن الامتحانات وتحليلها وتقييمها ونقلها. ستُستخدم «الآليّات» كمصطلح في هذا التقرير للإشارة إلى جميع الأساليب الّتي تستخدمها السلطة في عمليّة التقييم. إنّ إطار تحليل الامتحانات الرسميّة في هذا التقرير يعتمد على ثلاثة أبعاد:

النظرة الداخليّة

1. البيانات مثل التعاميم والقرارات: ما هي البيانات الّتي لدينا وماذا تخبرنا؟ كيف نعرف وما الدليل الّذي لدينا؟

2. الآراء: ما هي آراء المسؤولين في وزارة التربية والتعليم العالي- المديريّة العامّة للتربية، المركز التربويّ للبحوث والإنماء وفي مديريّة التفتيش التربويّ والمعنيّين الآخرين (المناطق التربويّة الإدارات التابعة للوزارة، رؤساء المراكز) حول الآليّة الّتي أُجريت بها الامتحانات وما هي أطر التحسين؟ كيف نعرف وما الدليل الّذي لدينا؟

3. الحكم المهنيّ: استنادًا إلى نظرتنا المهنيّة نحو الجودة، هل أخذنا في الاعتبار مدى جودة عمل كلّ من الأشخاص المعنيّين انطلاقًا من المهامّ المنوطة بكلّ منهم؟ وماذا حدث نتيجة لذلك؟ كيف نعرف؟ وما الدليل الّذي لدينا؟

النظرة الخارجية

1. الأولويّات: هل أخذنا في الاعتبار الأولويّات التعليميّة الحاليّة والأهداف والسياق الّذي أجريت به الامتحانات؟ هل أخذنا آراء الأشخاص الآخرين المعنيّين (المتعلّمين، الأهل، المعلّمين، ...)

2. البحث: ما الّذي تخبرنا به الأبحاث الموثوقة وذات الصلة عن الاستراتيجيّات الفعّالة لإجراء الامتحانات في هذه الظروف؟

3. الفرص: ما هي الفرص ذات الصلة بالسياق (التقديمات المحلّيّة، الخارجية)؟

النظرة المستقبليّة

1. التكيّف والتحسين: كيف يمكننا تعزيز ممارساتنا ومبادراتنا الحاليّة وتحسينها؟

2. الابتكار: ما هي الممارسات أو المبادرات الجديدة والمبتكرة الّتي يجب أن نعتمدها في خطّتنا للتحسين (أنواع جديدة من الاختبارات)؟

2.4. الافتراضات: ما هي السياسات التربويّة المرتبطة بالتقويم الّتي يمكن أن يتناولها الامتحان الرسميّ؟

القضايا المتعلّقة بالجودة: الاهتمام الّذي يعبّر عنه صانعو السياسة / القرار سيكون له آثار على تصميم أداة التقييم ومحتواه (على سبيل المثال، هل تركّز على محتوى المنهج أم إنّها تحاول تقييم المهارات الحياتيّة أيضًا؟)

القضايا المتعلّقة بالإنصاف حيث يمكن أن يساعد التقييم الوطنيّ على تحديد ما إذا كان نظام التعليم لا يقدّم خدمات لمجموعات معيّنة من المتعلّمين كما يتّضح من الاختلافات في التحصيل المتعلّقة بما يلي: الجنس، الموقع (التقسيم الجغرافيّ وفق المحافظات) وذوو الاحتياجات الخاصّة؛ كذلك الأمر في ما يتعلّق بنوع المدرسة (حكوميّة، شبه مجّانيّة، خاصّة)، بالإضافة إلى القضايا المتعلّقة بدراسة أثر تطوير المناهج التربويّة، وغيرها ...

القضايا المرتبطة بجودة الامتحانات الرسميّة

ترتبط مصطلحات الفعاليّة والجودة بالقوانين والأنظمة والمناهج الّتي تنظّم التعليم الأساسيّ وتغطّي جميع الأهداف والمبادئ والأحكام المنصوص عليها في هذه الوثائق. إنّ إطار قرارات تصميم التقييم (Bearman et al. 2014) هو نموذج نظريّ يصف ستّة جوانب رئيسيّة يجب مراعاتها عند إنشاء التقييمات أو تعديلها . وهي تشمل 1 - أغراض التقييم، 2 - وسياق التقييم، 3 - ونتائج المتعلّم، 4 - والمهامّ 5 - وعمليات التغذية الراجعة، 6 - والتفاعلات. تركّز الجوانب الثلاثة الأولى على التخطيط، وتؤكّد على الاعتبارات الضروريّة عند تحديد نوع التقييم. تأخذ المهامّ وعمليّات التغذية الراجعة في الاعتبار تصميم التقييم نفسه وأيَّ ملاحظات مرتبطة به. يرتبط الجانب الأخير من إطار العمل بالتفاعل بين أصحاب المصلحة لضمان فهم تصميم التقييم والتواصل مع المتعلّمين بشكل مناسب.

سيجري التركيز في هذا التقرير على ثلاثة نواحٍ لاستطلاع رؤية المشاركين حول جودة الامتحانات الرسميّة لجهة الهيكليّة والإجراءات والنتائج.

5. منهج الدراسة

دراسة حالة نوعيّة

جرى اعتماد المنهج الوصفيّ التوثيقيّ والمقارن من خلال تحليل الوثائق الرسميّة المتعلّقة بالامتحانات الرسميّة للعام 2020-2021 ومقارنتها مع ما جاء في الوثائق المماثلة للأعوام السابقة، وإجراء مقابلات مع مختلف الأفرقاء المعنيّين بالامتحانات على مستويات عديدة.

1.5. عيّنة الدراسة

لتحديد العيّنة الغرضيّة للدراسة، جرى في المرحلة الأولى تحديد الأشخاص المعنيّين بإجراء الامتحانات

الجهات الّتي تعنى بالامتحانات الرسميّة في لبنان

1. وزارة التربية والتعليم العالي:

على المستوى المركزيّ: المركز التربويّ للبحوث والإنماء، المديريّة العامّة للتربية (مديريّة التعليم الثانويّ، مديريّة التعليم الابتدائيّ، جهاز الإرشاد والتوجيه، دائرة الامتحانات الرسميّة،

على المستوى المناطقيّ أو المحافظات (المناطق التربويّة والمدارس والثانويّات الرسميّة والمؤسسات التربويّة الخاصّة)

بالعودة إلى المادة الرابعة من المرسوم رقم 5697 تاريخ 2001/6/15 (تنظيم الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا للمناهج الجديدة) تم تحديد جهاز اللجان الفاحصة كما يلي:

1 - رئيس اللجان الفاحصة.

2 - معاونو الرئيس.

3 - مقرر اللجنة الفاحصة.

4 - المصححون والمدققون.

5 - اللجان الفرعية.

6 - مندوبو المناطق.

7 - الهيئة الإدارية.

وبالعودة إلى المادة الخامسة عشرة من المرسوم المذكور أعلاه، تتولى المناطق التربوية قبول طلبات الترشيح للمرشحين التابعين لها وإعداد لوائح المقبولين منهم وتوزيعهم مع المراقبين على مراكز الامتحانات تحت إشراف رئيس اللجنة الفاحصة ومعاونيه.

وبالعودة إلى المادة 20 من المرسوم نفسه تتولى مديرية التعليم الثانوي، مديرية التعليم الأساسي ومصلحة التعليم الخاص استلام لوائح من المدارس والثانويات الرسمية والخاصة بأسماء تلامذتهم كل بحسب مرجعيته.

وزارة التربية والتعليم هي المسؤولة عن صياغة سياسات التقويم الوطنيّ والمدرسيّ. يقوم المركز التربويّ باقتراح سياسة التقويم ورفعه إلى معالي وزير التربية والتعليم، وهو بدوره يشرّع الاقتراح من خلال إصدار قرارات وتعاميم تعمّم على المعنيّين في الحقل التربويّ كافّة، حتّى تأخذ طابع التنفيذ. يضطلع بالتنفيذ والمتابعة المديريّات والدوائر المعنيّة في وزارة التربية، وبالتنسيق مع المركز التربويّ للبحوث والإنماء.

وبالعودة الى المرسوم رقم 5698 تاريخ 2001/6/15 الذي يرمي إلى تنظيم الامتحانات الرسمية للشهادتين: المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا للمناهج الحالية، فبحسب الفقرة ب من البند 3 من المادة الخامسة، يعود لوزير التربية والتعليم العالي بقرار يصدر عنه بناء على اقتراح المدير العام للتربية وبعد استطلاع رأي المركز التربوي للبحوث والإنماء، تحديد التفاصيل العائدة لتوصيف كل مادة وفقاً للشهادة ولفروعها.

المديريّات

إن مهامّ المديريّات وأدوارها واسعة النطاق، من الحوكمة إلى التطوير والإرشاد. تساعد المديريّات أيضًا على ضمان تنفيذ سياسة التعليم الوطنيّة، وضمان الامتثال لها وتطويرها بحيث يمكن للمتعلّمين في جميع أنحاء البلاد تلقّي تعليم عادل ومنصف يتكيّف مع الاحتياجات كافّة، ومنها الاحتياجات الخاصّة.

دائرة الامتحانات

بالعودة إلى المادة الرابعة من المرسوم رقم 5697 تاريخ 2001/6/15 (تنظيم الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا للمناهج الجديدة) يقوم المدير العام بمهام رئيس اللجان الفاحصة، ويقوم رئيس دائرة الامتحانات بمهام مقرر اللجنة الفاحصة.

وبالعودة إلى المادة الخامسة عشرة من الرسوم المذكور أعلاه، تتولى المناطق التربوية قبول طلبات الترشيح للمرشحين التابعين لها وإعداد لوائح المقبولين منهم وتوزيعهم مع المراقبين على مراكز الامتحانات تحت إشراف رئيس اللجنة الفاحصة ومعاونيه. أما دائرة الامتحانات الرسمية فتتولى طباعة الأسئلة واستنساخها، وتأمين وصولها إلى مراكز الامتحانات، وتسلم المسابقات من رؤساء المراكز، وترقيمها من الخارج، وتسليمها الى اللجان الفاحصة، وفتح المسابقات، .....

أما حاليا وبعد مكننة توزيع المراقبين على مراكز الامتحانات تقوم المناطق التربوية باقتراح اسماء المراقبين وادخالهم على البرنامج الإلكتروني المخصص لتوزيع المراقبين على مراكز الامتحانات ضمن آليات محددة ليصار بعدها إلى إصدار بطاقات تكليفهم بأعمال المراقبة، وهذا ما يستدعي إلى تعديل بالمرسوم بعد ان تم مكننة هذه الأعمال.

المناطق التربويّة

هي صلة الوصل بين المدارس ومديرية التعليم الإبتدائي ومسؤولة عن متابعة أمور المدارس الرسميّة الإبتدائية تنفيذ القرارات على مستوى المحافظات وهي تشرف على سير الإمتحانات الرسمية من خلال تأكيد اللوائح والتأكد من أسماء الطلاب من خلال التواصل مع المدارس للتأكد من صحة البيانات. وهي كذلك مسؤولة عن اختيار المراقبين ورؤساء المراكز بالإضافة إلى

الأمور اللوجستية (الكاميرات، توزيع المراقبين...) ومراقبة سير الإمتحانات ونقل أسئلة الإمتحانات إلى المناطق.

تم تحديد مهام المناطق التربوية ومهام دائرة الامتحانات الرسمية في الملاحظة المكتوبة أعلاه.

أما في ما يخص اختيار رؤساء مراكز الامتحانات يتم اقتراح أسماء من قبل المناطق التربوية وإدخالها على النظام الالكتروني ليصار من بعدها إلى تحديد رؤساء هذه المراكز. إلا أنه وبسبب الظروف الاقتصادية الاستثنائية التي حلت بالبلاد تم خلال العام الماضي واستثنائيا اختيار رؤساء مراكز الامتحانات الرسمية من قبل المناطق التربوية.

مديرية الإرشاد والتوجيه

بالعودة إلى الفقرتين الرابعة والخامسة من المادة الرابعة من المرسوم رقم 5697 تاريخ 2001/6/15 (تنظيم الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا للمناهج الحالية تم تحديد آلية اختيار اللجان والمصححين والمدققين وهم من أفراد الهيئة التعليمية في المؤسسات التعليمية الرسمية والخاصة كل في المادة التي يمارس تدريسها في صف الشهادة التي يشترك في امتحاناتها.

دائرة المكننة في وزارة التربية

مهمّة اللجنة تأمين صيانة الأجهزة والبرامج التابعة للمعلوماتيّة المتعلّقة بالامتحانات الرسميّة في مراحلها كافّة وتشغيلها وتحميلها، والإشراف على ضمان حسن سير العمل فيها، وتأمين حفظ المعلومات ونسخها بواسطة ال (Back Up)

المركز التربويّ للبحوث والإنماء

يقوم المركز بمتابعة المنهج الوطنيّ وتقديم التعديل المناسب من خلال إجراء بعض التعديلات وفق المقتضى، والإشراف على سياسة التقويم الوطنيّة واقتراح توصيف الامتحانات ومواكبة وضع الأسئلة وأسس التصحّيح ومناقشتها.

العيّنة الغرضيّة

بعد أن تلقّى الأفرقاء المعنيّون بالامتحانات الرسميّة والمهامّ الموكلة إليهم الإشارة، جرى اختيار الأشخاص المشاركين في المقابلات الفرديّة أو مجموعات التركيز، وهي على الشكل الآتي:

وزارة التربية: المدير العامّ للتربية بصفته رئيس لجان الامتحانات أو من ينوب عنه، رئيسة دائرة الامتحانات ومقرّرو اللجان الفاحصة أو من ينوب عنهم، ومنهم من ينتمي أيضًا إلى جهاز الإرشاد والتوجيه ومنهم من ينتمي إلى مديريّة التعليم الثانويّ، ومنهم من ينتمي إلى مديريّة التعليم الابتدائيّ، ومنهم من ينتمي إلى قطاع التعليم الخاصّ، بالإضافة إلى مسؤول المعلوماتيّة، ومسؤولي المناطق التربويّة، ورؤساء مراكز الامتحانات.

المركز التربويّ: الرئيس السابق للمركز التربويّ جورج نهرا (2020-2021)، الهيئة الأكاديميّة المشتركة في المركز التربويّ.

التفتيش: المفتّش العامّ التربويّ أو من ينوب عنه.

الروابط: رابطة أساتذة التعليم الثانويّ، رابطة معلّمي التعليم الابتدائيّ، نقابة المدارس الخاصّة.

الأهل: لجان الأهل.

2.5. أدوات الدراسة

1.2.5 القسم الأوّل: تنظيم مقابلات ومجموعات بؤريّة/ مجموعات تركيز

تنظيم مقابلات فرديّة مع المعنيّين بالامتحانات:

أوّلاً: في المديريّة العامّة لوزارة التربية والتعليم العالي:

1 - المدير العامّ: بصفته رئيس اللجان الفاحصة أو من ينوب عنه، للاستطلاع منه عن حيثيّات القرارات، التعاميم، الأمور اللوجستيّة: تأمين الأوراق، المراكز، المازوت...، التأكّد من حسن سير العمليّة، اختيار رؤساء المراكز (الخبرة وغيرها)

الأسئلة:

لماذا إجراء الامتحانات في خضمّ التحدّيات الصحّيّة والاقتصاديّة؟ (صعوبات تتعلّق بالأهل، المعلّمين، أوضاع معيشيّة،...)

ما أهمّيّة الامتحانات الرسميّة (تقييم المتعلّمين، النظام)؟

لماذا لا يجري اللجوء إلى أنواع أخرى من الامتحانات؟

ما الّذي تغيّر هذا العام عن الأعوام السابقة لناحية سير الامتحانات؟ (القرارات، والتعاميم، الأمور اللوجستيّة،

كيف جرى التعاطي مع النقص في أفراد الهيئة التعليميّة الّذين تمنّعوا عن المراقبة والتصحيح؟

هل من تدريب متخصّص لرؤساء المراكز (الأخذ بعين الاعتبار أمور المتعلّمين النفسيّة، التعامل مع الغشّ، أولياء الأمور....)

ما دور الأفرقاء الآخرين: مديريّات، المناطق التربويّة، روابط المعلّمين ونقاباتهم، الإرشاد والتوجيه.

2 - دائرة الامتحانات: رئيسة دائرة الامتحانات الرسميّة السيّدة آمال شعبان (سير الامتحانات، عمليّات التصحيح، النتائج).

كيف جرى توزيع المتعلّمين على المراكز؟

توجيهات للأهل، المراقبين، والمصحّحين،

التصحيح: مركزيّ، تغيّر في اللجان، رؤساء المراكز،

مراقبة عمليّة المراقبة التصحيح: عادة كان يجري تغيير أسس التصحيح (الباريم) بعد تصحيح نسبة مئويّة معينة من الكرّاسات،...

إصدار النتائج

دور المكننة

3 - روابط المعلّمين / نقابة المعلّمين في لبنان:

ما كانت اعتراضاتكم على إجراء الامتحانات خلال العام 2020-2021؟ من الناحية الأكاديميّة؟ اللوجستيّة؟ الماديّة؟

هل جرت مراعاة هواجس المعلّمين على جميع المستويات: التخفيف؟ عمليّة اختيار الموادّ؟ عمليّة تنفيذ الامتحانات؟ أسس التصحيح (الباريم)؟

هل، في رأيكم، الامتحانات كانت منصفة للمتعلّمين؟ المعلّمين؟

هل حافظت هذه الامتحانات على جودة الشهادة؟

بناء على هذه التجربة ما هي اقتراحاتكم للأعوام القادمة؟

4 - رئاسة التفتيش المركزيّ

المفتّشيّة العامّة التربويّة: الأستاذة فاتن جمعة أو من ينوب عنها (متابعة الامتحانات في جميع مراحلها التحضيريّة والتنفيذيّة من خلال التدقيق في قانونيّة القرارات والتعاميم وشرعيّتها، والإشراف على سير الامتحانات في المراكز، والتصحيح وإصدار النتائج.

5 - دائرة المكننة في وزارة التربية: الدور الّذي تقوم به هذه الدائرة والتغييرات الّتي طاولت عملها.

ثانيا: المجموعات البؤريّة/ مجموعات التركيز

1. المركز التربويّ: مجموعة تتألّف من منسّقة الهيئة الأكاديميّة المشتركة ومساعد المنسّقة ورؤساء الأقسام للموادّ المعنيّة والأساتذة والمعلّمين المختصّين في الأقسام الأكاديميّة بهدف الإجابة عن الأسئلة المتعلّقة بالمعايير الّتي اعتمدت في عمليّة تقليص المناهج، التثقيل، الاختيار،...)

الدور

ما هي المعايير الّتي اعتمدت في عمليّة تقليص المناهج؟

ما هي المعايير الّتي اعتمدت عند وضع تثقيل الموادّ، مدة الامتحان؟

ما هي المعايير الّتي اعتمدت عند الاختيار للموادّ من قبل المتعلّمين؟ هل هم قادرون / مؤهّلون للقيام بهذا على الصعيد الأكاديميّ/ النفسيّ؟ هل كان بالإمكان تحديد أكثر للخيارات أو إعطاء المتعلّمين توجيهات؟ هل ستؤثّر في الاختيارات على مستوى الجامعة فيما يخصّ امتحانات الدخول، والاختصاص ومتطلّباته؟

هل في رأيكم الامتحانات كانت منصفة للمتعلّمين؟ المعلّمين؟

هل حافظت هذه الامتحانات على جودة الشهادة؟

بناء على هذه التجربة ما هي اقتراحاتكم للأعوام القادمة؟

2. مقرّرو اللجان في الامتحانات الرسميّة ومنهم (ما جرى ذكره سابقًا)،...

هل كان هناك إرشادات قدّمت إلى مقرّري اللجان بخاصّة في الظروف الاستثنائيّة المختلفة الّتي رافقت امتحانات العام 2021-2020؟

ما هي وجهة نظرهم حول الموادّ الاختياريّة؟

ما هي التوجيهات من المدير العامّ للتربية حول التسهيل ومستوى الأسئلة والباريم؟

هل طرأ دور جديد على عمل اللجان في هذه الظروف الاستثنائيّة يجب مراعاتها والالتزام بها؟

هل، في رأيكم، الامتحانات كانت منصفة للمتعلّمين؟ المعلّمين؟

هل حافظت هذه الامتحانات على جودة الشهادة؟

بناء على هذه التجربة ما هي اقتراحاتكم للأعوام القادمة؟؟

3. رؤساء المناطق التربويّة: مجموعة ممثّلة من رؤساء المناطق

كيف جرى تأمين مركز الامتحانات، المراقبين. وهل جرى توفير لائحة احتياط في حال وجود إصابات أو مخالطين لفيروس كورونا؟

هل كان هناك مشكلات لوجستيّة تتعلق بالمراكز أو بكلفة النقل وتأمين التباعد الاجتماعيّ؟

التحقيقات: هل هناك شكاوى قُدّمت عن الامتحانات هذا العام؟ هل هناك تحقيقات حول حالات غشّ، تسريب أسئلة؟ وهل جرى التعامل معها ضمن معايير خاصّة؟

كيف تصف التعاون مع الأفرقاء الآخرين في ظلّ هذه الظروف الاستثنائيّة؟

هل، في رأيكم، الامتحانات كانت منصفة للطلّاب؟ المعلّمين؟

هل حافظت هذه الامتحانات على جودة الشهادة؟

بناء على هذه التجربة ما هي اقتراحاتكم للأعوام القادمة؟

4. رؤساء مراكز الامتحانات: مجموعة ممثّلة من رؤساء هذه المراكز للإجابة عن الأسئلة المتعلّقة بمدى ملاءمة التعاميم الناظمة للامتحانات ومدى جهوزيّة مراكز الامتحانات لتطبيقها والالتزام بها، بالنسبة إلى الوضع الصحّيّ والنفسيّ للمتعلّمين، الغشّ، الأمور اللوجستيّة...)

مدى ملاءمة التعاميم الناظمة للامتحانات

ومدى جهوزيّة مراكز الامتحانات لتطبيقها والالتزام بها، بالنسبة إلى الوضع الصحّيّ والنفسيّ للمتعلّمين، الغشّ، الأمور اللوجستيّة...)

هل، في رأيكم، الامتحانات كانت منصفة للطلّاب؟ المعلّمين؟

هل حافظت هذه الامتحانات على جودة الشهادة؟

بناء على هذه التجربة ما هي اقتراحاتكم للأعوام القادمة؟

العلاقة بين أسئلة البحث وأدوات الدراسة

- ما دور كلّ من الأفرقاء التربويّين في الامتحانات وكيف تغيّر هذا الدور هذا العام؟ (هيكليّة) (بحث توثيقيّ من المستندات المتعلّقة بالهيكلّية المقترحة) + إجابات المقابلات (المركز التربويّ للبحوث والإنماء؛ رئاسة المركز، منسّقو لجان الموادّ، وزارة التربية، دائرة الامتحانات، رؤساء المراكز، المناطق التربويّة).

- ما التغييرات الّتي استحدثت خلال العام 20-21 بما يتوافق مع تأثير جائحة كورونا والوضع الاقتصاديّ الاجتماعيّ على هذه الامتحانات؟ على الصعيد الإداريّ (قرارات، تعاميم، أدوار جديدة) على الصعيد اللوجستيّ (موارد مادّيّة، موارد بشريّة)، على الصعيد الأكاديميّ (مناهج، أسئلة، تصحيح) على الصعيد الصحّيّ والنفسيّ والاجتماعيّ (متابعة في المراكز) (إجابات المقابلات)

- ما وجهة نظر كلّ من المعنيّين حول الظروف الّتي رافقت هذه العمليّة والنتائج الّتي سيبنى عليها للمراحل القادمة، الامتحانات للعام 21-22، تطوير المناهج، تعديل طريقة التقييم بما يتوافق مع المعايير العالميّة (إدخال أنواع جديدة من التقييم...)

2.2.5. القسم الثاني: جمع الوثائق وتحليلها

- جمع الوثائق الرسميّة كافّة الّتي تُعنى بتنظيم الامتحانات الرسميّة للعام 2020-2021 وتحليلها على ضوء الوثائق المماثلة للأعوام السابقة من جهة، والظروف والحيثيّات الّتي استوجبت تنظيم امتحانات استثنائيّة أو خاصّة.

6. نتائج الدراسة

1.6. التحضير للامتحانات

في ظلّ الظروف القسريّة الناتجة عن جائحة كورونا، الّتي أدّت إلى صدور التعميم رقم 2020/م/30 تاريخ 2020/09/16 للعام الدراسيّ 2020-2021 حصرًا، واتّباع التعلّم المدمج خلال هذا العام لفترة محدّدة، ثمّ اعتماد التعلّم من بعد استجابة لقرارات الإقفال العامّ، وتعليم متقطّع ضمن هذه الفترة في عدد من المؤسّسات والمدارس بسبب الإضرابات، والاجتماعات الّتي عُقدت مع ممثّلين عن الجهات التربويّة كافّة ، كان لا بدّ من إعادة النّظر في التعميم 2020/م/30 تاريخ 2020/9/16 المتعلّق (تحديد الأهداف الأساسيّة لموادّ اللّغات والمواضيع الأساسيّة لباقي الموادّ)، وإعادة تقليص عدد من المواضيع / الأهداف الأساسيّة في بعض الموادّ: (علم الاقتصاد، التاريخ، الجغرافيا، اللّغة فرنسيّة وآدابها، الرياضيّات، الفلسفة والحضارات، علوم الحياة)– الحلقة الثالثة من التعليم الأساسيّ والمرحلة الثانويّة. فيما يتعلّق بالمناهج قام المركز التربويّ بتقليص المنهج وعدد أسابيع التعليم من 26 أسبوعًا إلى 13 أو 15 أسبوعًا بالحدّ الأقصى.

بالنسبة إلى الامتحانات الرسميّة، قام المركز التربويّ في نهاية السنة الدراسيّة للعام 2021 بدراسة حول مدى إنجاز المواضيع/ الأهداف الأساسيّة وإلى أين وصل متعلّمو المدارس الرسميّة والخاصّة في المنهاج وذلك من خلال نتائج استطلاع أجري على عيّنة ممثّلة من المدارس، وعلى ضوء ذلك تقرّر إجراء تعديلات على المواضيع/ الأهداف المطلوبة استنادًا إلى ما أُنجز، حيث جرى تعديل التعميم المرتبط بالمنهاج الامتحانات آخذين بعين الاعتبار ما تحقّق من القطاعات كافّة وليس التعليم الرسميّ. وبناء عليه تقرّر توقيف العمل بعدد من المواضيع/ الأهداف الإضافيّة في صفوف الشهادات وذلك لضمان إنصاف المعلّمين في قطاعات التعليم العامّ ما قبل الجامعيّ كافّة.

هذا وأصدرت وزارة التربية عددًا من التعاميم منها المتعلّقة بتقليص المناهج والتعاميم المتعلّقة بتكملة العام الدراسيّ حضوريًّا أو بشكل مدمج، وفق ما جاء في القرار رقم 190 الصادر بتاريخ 2021/6/1 (ملحق) تحت عنوان « إنهاء العام الدراسيّ 2020-2021 وتحديد مواعيد الامتحانات المدرسيّة في الثانويّات والمدارس الرسميّة» و القرارات والتعاميم المتعلّقة بإجراء الامتحانات على مثال المذكّرة رقم 37 : تحديد مواعيد، جلسات مناقشات، أسس تصحيح الامتحانات للأساتذة الراغبين بالتصحيح، إلزاميّة حضور هذه الجلسات من خلال روابط أرسلت على منصّة Teams

قرار رقم 2021/4/112 الّذي جاء تحت عنوان «إجراء الامتحانات الرسميّة لصفوف شهادة الثانويّة العامّة بفروعها الأربعة، وممّا ورد فيه في «ثالثاً»، ضمن تحديد أيّام الامتحانات الرسميّة:

«حرصًا على تأمين السلامة العامّة للتلاميذ المرشّحين ولأفراد الهيئة التعليميّة ولكلّ العاملين المشاركين في الامتحانات الرسميّة، ومراعاة تحقيق المسافة الآمنة بين التلامذة حفاظًا على صحّتهم، واستنادًا إلى البند الأوّل من المادّة الخامسة من الفصل الرابع من المرسوم رقم 5698 تاريخ 2002/6/15 (أحكام متفرّقة)

جرت الامتحانات الرسميّة لصفوف شهادة الثانويّة العامّة بفروعها الأربعة للعام 2021 على ثلاثة أيّام لكلّ فرع وفق الجدول الآتي:

فرع العلوم العامّة وفرع علوم الحياة	فرع الاجتماع والاقتصاد وفرع الآداب والانسانيّات
اليوم الأوّل	اليوم الثاني
اليوم الثالث	اليوم الرابع
اليوم الخامس	اليوم السادس

وأصدر رئيس اللجان الفاحصة المدير العامّ للتربية مذكّرة تتضمّن تاريخ بدء الامتحانات الرسميّة وتوزيع الموادّ وفق المبيَّن في الجدول أعلاه.

وتضمّن التعميم رقم 59 (ملحق) تحت عنوان «ذوو الاحتياجات التربويّة الخاصّة والحالات المرضيّة.» الآتي: «يُطلب إلى إدارات المدارس الرسميّة والخاصّة إدراج أسماء التلامذة ذوي الاحتياجات التربويّة الخاصّة وإدراج أسمائهم في خانة خاصّة».

وممّا جاء في التعميم نفسه: «يتعلّق بالتلامذة ذوو الاحتياجات التربويّة الخاصّة والحالات المرضيّة لجهة الامتحانات الرسميّة للشهادة المتوسّطة والثانويّة العامّة بفروعها الأربعة للعام الدراسيّ 2021/2020

وجاء ضمن المستندات المطلوبة وتحديدًا تحت عنوان:

في الحالات الصحّيّة:

1 - وضوح في التشخيص

2 - تشخيص طبّيّ حديث لا يتجاوز عمره الستة أشهر كحدّ أقصى

3 - تاريخ الحالة الطبّيّة مع وجود شرح عن الأداء والمهارات (functioning) عند التلميذ(ة)...

4 - تحديد فترة العلاج للحالة الصحّيّة الراهنة

5 - التكييفات المقترحة مع تبرير الأسباب

في الاضطرابات النفسيّة:

تشخيص واضح مع الإشارة إلى الدليل التشخيصيّ للاضطرابات العقليّة- الطبعة الخامسة (DSM-5) أو التصنيف الدوليّ للأمراض – الإصدار العاشر (ICD-10)

1 - تشخيص طبّيّ نفسيّ حديث عمره السنة الواحدة

2 - تفصيل مع تحديد الفترة الزمنيّة عمّا يلي:

- المجالات التعليميّة والتنمويّة والطبّيّة لدعم تشخيص الأداء الوظيفيّ (functioning) والمهارات عند التلميذ(ة).

- معلومات تحدّد الفترة الزمنيّة الّتي جرى فيها اكتشاف عوارض الحالة النفسيّة، ومدى الاستجابة للأدوية.

3 - دعم التشخيص بالمستندات الآتية:

- تفصيل موجز عن التقييم النفسيّ، ونتائج التقييم لإجراء التشخيص

- وصف الأعراض الحاليّة، بما في ذلك تواترها ومدّتها وشدّتها

4 - المساعدات والتكييفات المقترحة مع تبرير الأسباب»

وذكر التعميم رقم 22 آليّة اختيار المرشّح لمادّة واحدة من مجموعة الموادّ الاختياريّة لشهادة الثانويّة العامّة للثانويّات الرسميّة والخاصّة، وذلك من خلال تحديد الرابط الخاصّ بذلك وتحفيظ الملفّات وإرسالها إلى دائرة الامتحانات والمنطقة التربويّة المعنيّة.

بالإضافة إلى تعاميم تتعلق بطلب مراجعة تثقيل موادّ الامتحانات الرسميّة لشهادة الثانويّة العامّة، وذلك بعد المراجعات من إدارات الثانويّات والمدارس لمعرفة التعديل على تثقيل الموادّ ومعرفة معدّل النجاح. وهذا التثقيل سيعتمد لموادّ الامتحانات هو حاجة ضروريّة للجان وضع الأسئلة لتعديل شبكة التصحيح وتعديل البرنامج الإلكترونيّ الخاصّ بإصدار إفادات النجاح والرسوب.

وقد صدر عن المدير العام للتربية رئيس اللجان الفاحصة المذكرة رقم 32 تاريخ تعليمات إلى رؤساء مراكز الامتحانات الرسمية للعام 2021 حددت التعليمات التي يجب عليهم التقيد بها في مراكز الامتحانات منها اللوجستية ومنها ما يتعلق بالتدابير والإجراءات المتعلقة بانتشار وباء كورونا نذكر منها التحقق من وجود المستلزمات الوقائية ومواد التعقيم، الطلب من عاملي النظافة تنظيف وتعقيم المراحيض والأسطح كافة بدءا من اليوم الذي يسبق موعد إجراء الامتحانات الرسمية، تعليق المنشورات والملصقات والارشادات الوقائية للحد من انتقال وانتشار عدوى كوفيد – 19، كيفية استلام علب الأسئلة من ناقل الأسئلة، أخذ حرارة المرشحين قبل دخولهم الى المراكز، الزامية وضع الكمامة القماشية او الطبية، تعقيم اليدين لكل من يدخل المركز بالمعقم الكحولي المتوفر على مدخل المركز، كيفية التعامل مع المرشح الذي تظهر عليه عوارض مَرَضية داخل المركز، الالتزام بالبروتوكول الصحي المعد من قبل وزارة التربية والتعليم العالي، تحديد آلية الدخول والخروج من المركز، قضاء وقت الاستراحة داخل الصفوف، الإلتزام بالتباعد الاجتماعي وخاصة داخل غرف وقاعات الامتحانات، ...

2.6. الدور: ما هو دور كلّ من المعنيّين بهذه الامتحانات

من المهمّ جدًّا تعزيز العلاقات بين وزارة التربية والتعليم العالي والأفرقاء التربويّين الآخرين، من خلال تفعيل إطار للتعاون والتشارك والتواصل المؤسّسيّ بين الأفرقاء، ما يؤدّي إلى نتائج مثمرة لصالح التعليم في لبنان، خصوصًا في أوقات الأزمات. إنّ النموذج النظريّ لقيادة الأنظمة جرى تطويره وتطبيقه في المقام الأوّل في سياقات الدخل المرتفع كوسيلة لتسهيل التغيير في الأنظمة المعقّدة، ولكنّه استخدم فيما بعد لتعزيز قيادة التعليم الجيّد الشامل والعادل في البلدان المنخفضة والمتوسّطة الدخل المتأثّرة بالأزمات. يتمثّل هذا النموذج بالعناصر الآتية:

-التفكير المنظوميّ - منظور يدرك مدى تعقيد أنظمة التعليم ويسعى إلى فهم طريقة عمل النظام ككلّ. ويسلّط الإطار الضوء على أهمّيّة تطوير الالتزامات والرؤى المشتركة؛ والترابط بين المصالح الوطنيّة وأجندات المانحين.

وإنّ دمقرطة حوكمة التعليم تتضمّن إشراك أصحاب المصلحة على جميع المستويات من أجل تعبئة القدرات الّتي يجري توزيعها على نطاق واسع عبر مختلف المستويات، بما في ذلك أولئك الّذين ليس لديهم سلطة موضعيّة.

- تعزيز قدرات النظام على جميع المستويات. يتطلّب توسيع نطاق القيادة الذاتيّة للاستجابة للأزمات في أنظمة التعليم المعقّدة، وتطوير ممارسات جديدة غير مختبرة وحلول مرتجلة لا يمكن تفويضها مركزيًّا. وهذا يتطلّب بيئة مؤاتية للمرونة والابتكار، ولا سيّما على المستويين المحلّيّ والوسطيّ، وضمان تبادل المعلومات متعدّد الاتجاهات عبر هذه المستويات.

- تعزيز أنظمة التعلّم أنظمة معلومات ذات صلة بالسياق وموجّهة نحو خبرات الفئات المهمّشة ونتائجها، وأساليب تكييفيّة لحلّ المشكلات.

- توفير موارد التعليم في أوقات الأزمات. سدّ فجوة التمويل، وضمان الاتّساق بين الأولويّات الوطنيّة والدوليّة، ومواءمة الموارد مع الاحتياجات على المستوى المتوسّط والمستوى المحلّيّ.

وهذا يفضي إلى ثلاثة اقتراحات:

1. تبنّي تفكير النظم المعقّدة بدلاً من النماذج الخطّيّة الهرميّة عند وضع تصوّر للقيادة الفعّالة في وزارة التعليم في إدارة الأزمات.

2. تحسين القدرات على مستويات متعدّدة من نظام التعليم وتعزيز القيادة في إدارة الأزمات.

3. فهم أهمّيّة العناصر الثلاثة - الاتّصال والتنسيق والتعاون - لضمان أنّ نظام التعليم يتعلّم ويستجيب للتغيير.

فقد كان هناك تعاون مع المركز التربويّ لتكييف المناهج الحاليّة وفقًا للتطوّرات في السنتين الأخيرتين، وذلك بالتنسيق بين الجهات المعنيّة في المركز- الهيئة الأكاديميّة - من جهة والجهات التربويّة المختلفة من رسميّة – المديريّة العامّة للتربية بإداراتها كافّة (دائرة الامتحانات، مديريّة التعليم الثانويّ، مديريّة التعليم الابتدائيّ، جهاز الإرشاد والتوجيه) - مديريّة التفتيش التربويّ-ومن جهات خاصّة -ممثّلين عن اتّحادات المدارس الخاصّة وسواهم، ورابطة التعليم الثانويّ ورابطة التعليم الابتدائيّ ونقابة المدارس الخاصّة من جهة ثانية. هذا وجرى التواصل بين وزارة التربية وجميع الأفرقاء من خلال عقد لقاءات خاصّة بين دائرة الامتحانات والأفرقاء المعنيّين مثل لجان وضع الأسئلة ورؤساء المراكز. فقد «حصلت لقاءات العام 20-21 مع رؤساء المناطق التربويّة والسيّدة أمال شعبان رئيسة دائرة الامتحانات في أكثر من محافظة» (مسؤول مركز امتحانات).

عند الحديث عن التعديلات المختلفة يمكن السؤال: هل كان قرار الامتحانات تشاركيًّا فعلًا؟ وهل وقفت الوزارة عند آراء الأجهزة المعنيّة، ولا سيّما المسؤولون في المركز التربويّ والهيئات النقابيّة ومعلّمو الموادّ؟

لقد قامت الوزارة فعليًّا بذلك من خلال استطلاع رأي المسؤولين وحصل عدد من الاجتماعات بين المسؤولين في الوزارة والمركز التربويّ جرى خلاله عرض الكثير من التحدّيات المرافقة لإجراء الامتحانات الرسميّة والهواجس. وتوصّل المجتمعون إلى قرارات قد تكون منصفة في الوقت الراهن ولكنّها بالطبع آنيّة بحسب الظروف، على الرغم من أنّ موقف الهيئة الأكاديميّة في المركز التربويّ كان مع إجراء الامتحانات في الموادّ كافّة، ولكنّ الظروف الاستثنائيّة الّتي تبلورت خلال اللقاءات مع أصحاب القرار في وزارة التربية، عرضت التحدّيات الماليّة والتقنيّة وأوضاع المتعلّمين وأهلهم على أرض الواقع.

في لجنة التربية النيابية كان لدى النواب تحفّظ على الآليّة الّتي تقترحها وزارة التربية لإجراء امتحانات البريفيه، وبخاصّة أنّ الظروف النفسيّة والأكاديميّة والماليّة والسلامة العامّة غير متوفّرة (أبو صعب، 2021) وهذا ما أدّى إلى إلغاء هذه الشهادة.

في ما يتعلّق بالمشاركة في اتّخاذ القرار، ذكر الممثّلون عن نقابة المعلّمين في المدارس الخاصّة وروابط المعلّمين في المدارس الرسميّة أنّه جرى عقد اجتماعات لاستطلاع آرائهم حول موضوع الامتحانات. كذلك أشار الرئيس السابق للمركز التربويّ (جورج نهرا) إلى أنّ « المركز يقوم بإشراك الجميع من المؤسسات الرسميّة، أمّا المدارس الخاصّة فتجري دعوتها من قبل رئيس اتّحاد المدارس الخاصّة، ولكن تبقى اعتراضات على عدم التبليغ وكذلك من التفتيش التربويّ أيضًا».

عند السؤال عن الاقتراحات المكتوبة الّتي قدّمت بهذا الخصوص، اختلفت الإجابات بحسب الجهة المعنيّة. فوفقًا لرئيسة رابطة أساتذة التعليم الثانويّ، فإنّ روابط المعلّمين في المدارس الرسميّة ترى أنّ « دورها معيشيّ مطلبيّ وليس تربويًّا، لذا لم يجرِ إرسال أيّة اقتراحات للوزارة» (رابطة التعليم الثانويّ) أما لجان الأهل في المدارس الخاصّة، «فعبّرت عن عدم اهتمامها،

وذكرت عدم قبول الاقتراحات المقدّمة من لجان الأهل إلى الوزارة المتعلّقة بأمور عديدة منها الامتحانات الرسميّة».

فيما يتعلّق بالأسئلة، مشاركة المعلّمين من المدارس الخاصّة في وضع الأسئلة من خلال فتح الباب أمام جميع الأساتذة «لتقديم أسئلة جديدة منعًا للتكرار وتكون بمنزلة بنك للأسئلة يمكن الاستفادة منه من قبل الجميع» (ممثلين عن المدارس الخاصّة).

هذا وقد أثمر عمل نقابة المعلّمين فتح المجال لمشاركة معلّمي المدارس الخاصّة بفعاليّة في جميع مراحل الامتحانات الرسميّة. فسابقًا، في ما يتعلّق بلجان وضع الأسئلة، كان السقف لمعلّمي القطاع الخاصّ هو نائب المقرّر، لأنّ المقرّر يجب أن يكون من القطاع الرسميّ لسهولة المساءلة. واعتبر نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة أن «هذا الشرط ليس قانونيًّا لأنّ أيّة مخالفة تخضع للسلطة القضائيّة.»

بناء على اقتراحات الامتحانات الرسميّة وتجاربها، جرى السماح لمعلّمي المدارس الخاصّة بالمشاركة في المراقبة خلال الامتحانات الرسميّة 21-22، و»بذلك يمكننا مراقبة سير العمليّة من الداخل». وقد اعتبر النقيب عبّود أنّه في بعض الأحيان هناك عدم عدالة بين المتعلّمين تبعًا للمراكز المتواجدين فيها، «هناك مراكز فيها قساوة في المراقبة، وفي مراكز أخرى هناك تراخٍ». (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة)

فيما يتعلّق بالمتعلّمين، رأى نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة «دورنا كنقابة ومن خلال التصريحات الإشارة إلى أهمّيّة الامتحانات للمتعلّمين قبل التوجّه إلى الأساتذة، لأن المتعلّم لا يقدّر على المدى القصير عواقب عدم إجراء الامتحان، ونجحنا في إقناعهم بأهمّيّته» (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة)

أمّا الأهل ونظرًا للأوضاع الاقتصاديّة الضاغطة وأزمة المحروقات فقد نظّموا خطّة (Car pooling)

(لجان الأهل) وذلك لمساعدة الأهل والمتعلّمين على الانتقال من وإلى مراكز الامتحانات.

في ما يتعلّق بمكننة الامتحانات، ذكر مسؤول المكننة «دورنا يبدأ منذ بدء طلبات الترشيح في المناطق التربويّة وتقديم الطلبات الحرّة، كذلك طلبات ذوي الاحتياجات الخاصّة. نحن نقوم بعمليّة دعم خلال شهر كانون الثاني للحالات الخاصّة، شباط مخصّص لطلبات الترشيح العاديّة، آذار للطلبات الحرّة بعدها نقوم بعمليّة دعم للمناطق التربويّة للاطّلاع على الأعداد والنسب، كذلك هناك حالات خاصّة كوجود متعلّمين من الصف الثامن يريدون التقدّم للامتحانات إذ نقوم بحلّ ذلك ليستقبلهم النظام.

بعدها ندخل مرحلة توزيع المتعلّمين على المراكز. المناطق التربويّة تحدّد sub zone وتحدّد المراكز. وتحدّد المسافة بين المدارس والمركز ونحن نوزّع عمليّة المتعلّمين والمعلّمين المراقبين.

وبعدها ندخل علامات التصحيح وهي بلونين نظرًا لوجود مصحّحين، وهناك مراقبة لوجود فروقات بين المصحّحين، وآخر مرحلة ندمج بين الرقم الوهميّ والرقم الحقيقيّ، بعدها نصدر النتائج على مستويات Website وصولًا الى المدارس.

تصحيح علامات من احتاج الى تقصٍّ او إعادة تصحيح بحسب قرار اللجنة». (مسؤول المكننة)

في ما يخص الامتحانات الرسمية لتلامذة ذوي الاحتياجات الخاصة للعام الدراسي 2020 2021- فيبدأ العمل في دائرة الامتحانات وبعد صدور التعاميم اللازمة التي تحدد شروط والمستندات المطلوبة بحسب المراسيم المرعية الإجراء بدءا من أول كانون الثاني 2021 حيث يتم استقبال طلبات التلامذة ذوي الاحتياجات الخاصة ليتم عرضها على اللجان المختصة ليصار إلى تحديد الإجراءات المناسبة بحسب كل حالة. أما خلال العام الدراسي 2021 2022- فقد صدر مرسوم جديد رقمه 9138 تاريخ 2022/5/13 (تحديد حالات اعفاء ذوي الصعوبات التعلمية والاحتياجات التربوية الخاصة والنفسية والامراض المستعصية المزمنة من الامتحانات المدرسية والرسمية للحلقة الثالثة، حالتهم والحيثيات التي توجب الإعفاء من الإمتحانات وتلك التي لا توجبهم، إضافة إلى أوضاع من بلغوا صفوف الامتحانات الرسمية للشهادة الثانوية العامة) فقد بدا العمل على استقبال طلبات ذوي الاحتياجات الخاصة بدءا من أول تشرين الثاني 2022 ولنهاية شهر شباط 2023 لصفوف الحلقة الثالثة والمرحلة الثانوية ضمنا صفوف الشهادة المتوسطة وشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة. ونشير إلى أنه تم اعتماد application online تمكن المدارس والثانويات الرسمية والخاصة من تقديم طلبات التلامذة ذوي الاحتياجات الخاصة على أن يتم أرسال جميع المستندات والتقارير المطلوبة إلى دائرة الامتحانات الرسمية، ليصار إلى دراسة هذه الملفات من قبل اللجنة المختصة المعنية بذلك وتحديدها للإجراءات المناسبة بحسب كل حالة.(مسؤول المكننة)

أمّا المفتّشية العامّة التربويّة، فإنّ المرسوم 115/59 يحدّد مهامّ المفتّشيّة العامّة، ومن بينها مراقبة تنظيم الامتحانات حيث يجري إعطاء الرأي من خلال تقارير لتصويب الوضع، إضافة إلى مراقبة أداء الموظّفين المكلّفين بتنفيذ الامتحانات.

هذا على الصعيد الإداريّ، أما على الصعيد الأكاديميّ، فكان هناك لجان متخصّصة في كلّ الموادّ سابقًا لمّا كان عدد المفتّشين يسمح بذلك، أمّا عن الدور في وضع الأسئلة، فالتفتيش جهاز رقابيّ لا يدخل في عمل تنفيذيّ، إذًا لا دور للمفتّشين خلال وضع الأسئلة، إنّما تُختار عيّنات بعد ذلك لدراستها وتحليلها.

7. أهمّيّة إجراء الامتحانات الرسميّة من وجهة نظر المعنيّين

تساءل الكثيرون عن أنّه بالنظر إلى العثرات الّتي رافقت العام الدراسيّ 2020-2021 والأوضاع النفسيّة والتربويّة للمتعلّمين الممتحنين وغياب الفرص المتساوية للتعليم وتقليص المنهج إلى الربع، لماذا تجرى الامتحانات الرسميّة وما الجدوى منها؟ وما إذا كانت الامتحانات مشكوكًا بمستواها التربويّ، بسبب اقتصارها على ربع المناهج؟ ما أهمّيّة هذا الاستحقاق؟ ألم يكن ممكنًا ابتداع سيناريوات أخرى؟ ما الفائدة التربويّة، خصوصًا من الشهادة المتوسّطة وسط كلّ الانهيار الحاصل؟

1.7. تأييد إجراء الامتحانات

أكّدت غالبيّة المعنيّين المشاركين في المقابلات على أهمّيّة إجراء الامتحانات بخاصّة بعد إلغائها في العام 2019-2020 بسبب ظروف الإغلاق وكورونا، كما بنوا على تجربة سابقة حيث إنّ الامتحانات الرسميّة لم تجر في العام 2017-2018 بسبب إضراب المعلّمين.

فمن وجهة نظر وزارة التربية كانت هناك صعوبات عديدة واجهت المتعلّمين في السنة الفائتة بسبب الإفادات، ولأنّ القطاع التربويّ لا يتحمّل الترفيع الآليّ والإفادات لسنتين متتاليتين. بالإضافة إلى ذلك فإنّ المعنيّين من المديريّة العامّة للتربية والمركز التربويّ يرون أنّ الشهادة الرسميّة تعطي متخرّجي التعليم العامّ قيمة معنويّة ومادّيّة وثقة بالنظام التربويّ، كما إنّها تعطي فرصًا للتمايز بين المتعلّمين والتنافس في شتّى الميادين، والفرص للحصول على منح دراسيّة لدخول الجامعات.

«وأعلنت نقابات المعلّمين بشكل رسميّ تأييدها إجراء الامتحانات الرسميّة في الشهادة الثانويّة والشهادة المتوسّطة» (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة)، « فقد كانت تجربة الإفادات سيّئة على جميع الصعد، إلغاء الامتحانات أدّى إلى نتائج كارثيّة لدى المتعلّمين، فوجود الامتحانات أحسن من إفادة ترفيع حيث يعاني المتعلّمون من دخول الجامعات أو الوظيفة في الخارج» (رابطة معلّمي المدارس الابتدائيّة)، وقدّم بعضهم شواهد للدلالة على ضرورة إجراء الامتحانات،» فإنّ دولة قطر، مثلاً، رفضت العام الماضي معادلة الإفادة ودخول المتعلّمين اللبنانيّين جامعاتها قبل إخضاعهم لاختبارات القدرات والتحصيل، في حين اشترطت بعض الدول الخضوع لسنة تحضيريّة (فرشمن)، وامتنعت دول أخرى عن تقديم منح للمتعلّمين لعدم وجود علامات، واعتمدت بعض الدول الأوروبيّة العلامات المدرسيّة. لذلك اضطرّ المسؤولون في وزارة التربية في كثير من الأحيان إلى مراسلة بعض السفارات ودول مختلفة لتبرير ما حدث خلال الإفادات وخصوصًا أنّ الإفادات قد صدرت بتاريخ شباط أي قبل إتمام العام الدراسيّ». (رئيسة دائرة الامتحانات)

من هذا المنطلق رأى الجميع أنّ الامتحان الرسميّ في شتّى الظروف أفضل من الإفادة، بسبب الجامعات الخارجيّة والأمور الداخليّة الّتي تتطلّب ذلك (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة). فلو اضمحلّت قيمة الشهادة وبخاصّة الثانويّة تبقى مفيدة ولها قيمة خاصّة إذا كان سيسافر الى الخارج. فحتّى ولو كانت الامتحانات في موادّ اختياريّة وغيرها يبقى للامتحانات الرسميّة رهبة في الداخل والخارج (مسؤول مركز امتحانات).

كما يعتبر الأهل أنّ الامتحانات الرسميّة لشهادة الثانويّة العامّة هي تقييم المكتسبات المهمّة للمرحلة الجامعيّة وكيف تطوّرت هذه المكتسبات بشكل تراكميّ (لجان الأهل) وإعطاء المتعلّم الثقة لجهوزيته للجامعة.

بالنسبة إلى التفتيش،» الشهادة الثانويّة العامّة هي جواز مرور للجامعات.»

أما فيما يتعلّق بالشهادة المتوسّطة، كان هناك تباين في المواقف، رأى بعضهم أنّها تتحمّل نقاشًا إذ إنّ «أكثريّة الأهل في المدارس الخاصّة لا تؤمن بهذه الشهادة» (ممثّلون عن المدارس الخاصّة)، وذلك لأن المتعلّمين يختبرون مشاعر قلق وعدم ارتياح بسبب الانتقال إلى مدرسة جديدة لإجراء الامتحانات، بالإضافة إلى وجود مراقبين جدد وهم لا يزالون في أعمار صغيرة نسبيًّا...

بالنسبة إلى البعض الآخر، الشهادة المتوسّطة موجودة في كثير من الدول حيث تحضّر المتعلّم للشهادة الثانويّة أو للانتقال إلى مسار آخر.

فيما رأى آخرون أن الشهادة المتوسّطة عمليّة قياس لأداء المعلّم، «حيث كان هناك تنافس بين المدارس المتوسّطة الرسميّة على أفضل النتائج في هذه الشهادة وكان المدير والمعلّمون يعملون لتحسين أدائهم وهذا ما انعكس بشكل إيجابيّ على عمليّة التعلّم». (رابطة معلّمي المدارس الابتدائيّة).

إذًا، فإنّ وجود الشهادة الرسميّة يحفّز المعلّمين على بذل جهود أكبر كما يحفّز المتعلّمين على الجدّيّة ويعطيهم دافعًا أكبر للعمل. «فلو لم تحصل الامتحانات العام الماضي، كنّا سنعود إلى درجة ما دون الصفر» (رابطة معلّمي المدارس الابتدائيّة). «وفكرة إلغاء الشهادة المتوسّطة في اللحظة الأخيرة فكرة مستهجنة وغير مقبولة. فقد بذل المتعلّمون مجهودًا» (ممثّلون عن المدارس الخاصّة).

كذلك كان المسؤولون في الهيئة الأكاديميّة المشتركة في المركز التربويّ للبحوث والإنماء مع التوجّه إلى الاحتفاظ بالشهادة المتوسّطة «كونها حتّى الآن التقييم الوحيد للمتعلّم حتّى نهاية التعليم العامّ وهي مطلوبة في عدد من الوظائف وتميّز بين أفراد المجتمع عند التقدّم إلى أيّ وظيفة»

«ولكن يتوجّب توعية المتعلّمين على أهمّيّة التقدّم لهذه الامتحانات وهنا يبرز دور المدارس ولجان الأهل» (لجان الأهل). دعت «اللجنة الطلّابيّة» في لبنان و «اتّحاد طلّاب لبنان» الرافضين لتنظيم الامتحانات إلى احتجاجات قام بها المتعلّمون أمام منزل وزير التربية طارق المجذوب ورئيس الحكومة، للمطالبة بإلغاء الامتحانات الرسميّة للشهادة الثانويّة، كما اعتصموا أمام وزارة التربية في محلة اليونيسكو، بذريعة عدم تعلّم المتعلّمين هذا العام. وأعلنوا العصيان وهدّدوا بوقف الامتحانات بالقوّة.

2.7. الاعتراضات على إجراء الامتحانات

الإجابة الموحّدة لدى أصحاب الموقف السلبيّ من إجراء امتحانات كانت « جرت الامتحانات لكي يقال قمنا بإجرائها» أي إنّ معظم المستجيبين اعتبروا أنّ إجراء هذه الامتحانات كانت لتقليل الخسائر الّتي سبّبتها الأزمات إلى الحدّ الأدنى. ولكن، بالإجمال طغى طابع التردّد والبلبلة وعدم الثقة لجهة إجراء هذه الامتحانات أو عدم إجرائها، بخاصّة وأن الامتحانات الرسميّة قد ألغيت في العام 19-20 وظروف التعلّم من بعد كانت صعبة خصوصًا في مناطق الأطراف حيث لا تتوفّر خدمات الإنترنت ويعاني الأهل من ظروف اقتصاديّة واجتماعيّة صعبة. «وفي الاسابيع الثلاثة الأخيرة حسمت مسألة إجراء امتحانات» (مسؤول مركز امتحانات). ولكن رافقت الامتحانات اعتراضات على أصعدة عديدة، إن كان لجهة المتعلّمين أو الأهل أو المعلّمين.

3.7. شكل جديد للامتحانات

لكنّ ثمة من لديه قراءة تربويّة مختلفة للاستحقاق، فجاء إصرار وزير التربية على إجراء الامتحانات لأنّها «ستعيد ربطنا بوتيرة الحياة الطبيعيّة وسط الانحلال الحاصل في كلّ شيء وانعكاساته التربويّة على مستوى التفاوت الصارخ في التحصيل المدرسيّ وغياب العدالة بين المتعلّمين. إعطاء إفادة أفضل من منح شهادة أدنى مستوى من الإفادة» (المدارس الخاصّة)، إذًا يجب ألّا يكون الترفيع آليًّا وربّما في حالات مماثلة يجب أن توضع معايير للإفادات، وأن تعالج أيّ ثغرة قد تنتج عن ذلك بالتنسيق مع الجامعات. الواقع الحاليّ يتطلّب ابتداع حلول عملانيّة يفترض أن تكون حاضنة للمتعلّمين وداعمة لنجاحهم، فدول العالم لم تتخلّ عن الامتحانات الرسميّة. ففي فرنسا مثلًا جرى الإبقاء على الامتحان الشفهيّ، وقُدّمت تسهيلات للامتحانات الخطّيّة لجهة مراعاة الجانب النفسيّ للمتعلّم وإعطائه الخيار في أن يختار المعدّل الأعلى للمادّة بين الامتحانات المدرسيّة والرسميّة.

8. الفاقد التعليميّ: سياق التعلّم: حضوريّ ومن بعد

ذكر بعضهم أنّ هناك تفاوتًا بين المدارس الخاصّة فيما بينها والمدارس الرسميّة فيما بينها «وكذلك هناك تفاوت بين المدارس الخاصّة والمدارس الرسميّة ما أدّى إلى عدم المساواة في التحصيل العلميّ والجو الأكاديميّ» (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة). «فهناك مدارس رسميّة كثيرة لم تقم بالتعليم من بعد بخاصّة في المرحلة المتوسّطة، بل اكتفت بالواتساب حيث قام بعض الأساتذة بتسجيل صوتي -3 5 دقائق كشرح للحصّة كاملة (رابطة معلّمي المدارس الابتدائيّة).

إذًا، فإنّ العودة الحضوريّة ولو لأسابيع قليلة، ساعدت المتعلّمين على التفكير والبحث والتحضير للامتحانات ثمّ إعادتهم إلى جوّ الدراسة.

هنا تبرز المشكلة بين القطاع الخاصّ والقطاع الرسميّ، حيث إنّ في المدارس الخاصّة زمنيًّا كان التدريس عاديًّا وشعروا بالفراغ بسبب تخفيف المنهج. ولكن في المدارس الرسميّة كان عدد أيّام العمل أقلّ، ما برّر التخفيف في المنهج، كما أنّ ظروف الأهل الاقتصاديّة والاجتماعيّة في المدارس الرسميّة ربّما لم تسمح بمتابعة التعلّم من بعد.

وهكذا، فقد رأى بعضهم «أنّه على الرغم من عدم وضوح الرؤية لجهة الفرق بين الرسميّ والخاصّ والإمكانات فإنّ المزاوجة بين الرسميّ والخاصّ تتطلّب الوصول إلى مسار واحد مع اختلاف المسارات» (ممثّلون عن المدارس الخاصّة) فقد قامت المدارس الخاصّة بالكثير من الإجراءات للتعويض، ولكن لا يمكن التعميم فلكلّ مدرسة سواء أكانت خاصّة أم رسميّة جهودها وظروفها الّتي تختلف عن الأخرى.

بسبب تفاوت الظروف بين المحافظات وبين المناطق والمدارس وكذلك بسبب ظروف الأهل، هناك جهات عديدة نصحت الوزير بالإقلاع عن فكرة إجراء الامتحانات للشهادة المتوسّطة، والتركيز على الشهادة الثانويّة. فقد أظهرت نتائج الامتحانات النهائيّة، وخصوصًا في التعليم الرسميّ، أنّ الغالبيّة العظمى من المتعلّمين غير جاهزين للامتحانات. وهم يعوّلون على تساهل الوزارة في طرح الأسئلة وتخفيض معايير تصحيح المسابقات لنجاح أكبر نسبة ممكنة من المتعلّمين.

«وقامت الروابط بمناقشات مع الوزير حول إجراء الشهادة الثانويّة وعدم إجراء المتوسّطة لأنّ المتعلّم في الثانويّ يستطيع متابعة التعلّم من بعد أكثر من المتعلّم في المرحلة المتوسّطة» (رابطة معلّمي المدارس الابتدائيّة).

كما أنّ ظروف التعليم من بعد أجبرت المعلّمين على إعادة كلّ المحتوى خلال فترة التعليم الحضوريّ «وأيضا قام المعلّمون بمجموعات للموادّ على الواتساب، والتزم المتعلّمون والأساتذة بالتعليم مع التركيز على الثالث الثانويّ (الباقي هناك وقت لاحق للتعويض)» (رابطة معلّمي المدارس الثانويّة). وقد ظهر هنا مدى اهتمام الجميع بالشهادة الرسميّة، ولكن في الوقت نفسه نبّهوا إلى الفاقد التعلّميّ الكبير والمكتسبات السابقة الّتي ستشكّل عثرة أما التعلّم في السنوات اللاحقة للتعليم من بعد، فقد اضطرّ المعلّم إلى أن يقدّم الزبدة (رئيس منطقة تربويّة). في الشهادة الثانويّة هذا يؤثّر في امتحانات الدخول الى الجامعات ويضطرّ الطالب إلى تحصيلها بشكل شخصيّ. (رئيس منطقة تربويّة).

هذا ورأى بعضهم أنّ «هناك أزمة في النظام التعليميّ وتظهر هذه الأزمة من خلال مشاركة المتعلّمين في الاختبارات الدوليّة حيث يظهر ضعف المستوى ما يستوجب وضع خطّة للمعالجة وإعادة النظر في المنهج». (ممثلون عن المدارس الخاصّة)

«أعطى كل من الوزير والمدير العامّ توجيهات واضحة بحيث تكون المسابقة خارجة عن الصعوبات والتعقيدات لأن المتعلّمين يتابعون التعليم عن بعد». (رئيسة دائرة الامتحانات)

1.8. العوائق المتعلّقة بالمواضيع والأهداف الأساسيّة وتثقيل الموادّ

على صعيد تطوير آليّة إجراء الامتحان الرسميّ، صدر القرار رقم 142 /م/2017 تاريخ 16 شباط 2017: الملحق المصحّح لتوصيف مسابقات الامتحانات الرسميّة رقم 142 /م/2017 تاريخ 16 شباط 2017، المتعلّق بتصحيح الملحقين المرفقين بالقرار رقم 631/م/2016 تاريخ 2016/9/3 المتعلّق بتوصيف موادّ الامتحانات الرسميّة للشهادتين المتوسّطة والثانويّة العامّة بفروعها الأربعة، واستند المعنيّون وهم من الهيئة الأكاديميّة في المركز التربويّ في ذلك، إلى آليّة عمل جديدة قائمة على بدء التنسيق بين موادّ اللغات فيما بينها، وبين موادّ العلوم فيما بينها، وبين موادّ الاجتماعيّات فيما بينها، وذلك بهدف توحيد اللغة بين الموادّ المتشابهة، ووضع عدد أكبر من الأسئلة الصغيرة، والسعي باستمرار إلى تغطية أكبر قسم من المنهج، على أن يواكب هذا التوجه إعطاء فرصة أكبر للإجابة، آخذين في الاعتبار مراعاة مجالات المعارف والتفكير المنطقيّ. وركّزت اللجان في وضع أسئلة متسلسلة ضمن السؤال الواحد، على أن تكون هذه الأسئلة نابعة من واقع المتعلّم، وأن تعتمد على التحليل، وأن يجري وضعها انطلاقًا من اعتماد معايير محدّدة في توزيع العلامة عند تصحيح المسابقة.

على الرغم من أنّ المركز التربويّ قلّص المنهج بناءً على المعطيات من الأرض ونتائج دراسة الإنجاز إلّا أنّ أزمة «كورونا» وتقنيّة التعليم من بعد حالا دون تأمين مستوى تعليميّ رفيع للمتعلّمين في معظم المدارس، حتّى أنّ بعضهم لم ينجز 10% من هذه المناهج، فضلاً عن المشاكل التقنيّة من انقطاع الكهرباء لأوقات طويلة والكلفة العالية للمولّدات وسوء أحوال الإنترنت الّتي عانى منها كثير من المدارس أيضًا، وهو ما حمل وزارة التربية على تأخير مواعيد الامتحانات الرسميّة للشهادة المتوسّطة إلى 12 تموز وللـشهادة الثانويّة العامّة إلى 27 تموز ما يتيح للمدارس مراجعة الفصول الأساسيّة واستكمالها في المناهج حضوريًّا.

وثمّة عدم مساواة بشكلٍ صارخ في التحصيل الأكاديميّ لمتعلّمي الشهادات بين المدارس والثانويّات الرسميّة والخاصّة، وبين المدارس الخاصّة نفسها، وبين المدارس الرسميّة أيضًا، وداخل المدرسة الواحدة وبين منطقة وأخرى.

ولكن بالنسبة إلى بعضهم، حتّى مع التخفيف، بقيت الأهداف الأساسيّة مطلوبة. تقلّص عدد الدروس المطلوبة لكنّ الأهداف الأساسيّة بقيت وعندما اختبر المتعلّم مكتسباته أعطاه ذلك ثقة بنفسه وقيمة (مسؤول مركز).

فيما يتعلّق بمراعاة عدد أسابيع التدريس ونسبة تقليص المنهج، فقد ذكر رؤساء الأقسام في الهيئة الأكاديميّة في المركز التربويّ أنّ قياس عدد الأسابيع وربطه بنسبة الأهداف التعليميّة الّتي جرى تقليصها يحتاج إلى تحليل، ففي بعض الموادّ جرى التقليص بحدود 25% بينما في بعض الموادّ الأخرى بحدود 60%، فخصوصيّة بعض الموادّ فرضت اختيار موضوع من 3 موضوعات في الامتحان ما أبقى على الموضوعات كلّها وحذف الدرس الأخير من كلّ محور. كما وأنّه، من وجهة نظر بعضهم، فإنّ منهج التعليم العامّ الحاليّ لم يترجم بدقّة في الكتب المدرسيّة، ما ينعكس سلبًا على وضع الامتحانات الرسميّة الّتي تأخذ بعين الاعتبار محتوى الكتاب المدرسيّ وليس المنهج فقط.

لقد راعى تكييف المنهاج معايير معيّنة وحدّد عدد الحصص المخصّصة لتعليم كلّ من المواضيع/ الأهداف والدروس. إذًا، لا معايير معيّنة تربط بين الوقت وعدد المواضيع أو عدد الدروس، لذا عند تحديد الأهداف والمواضيع الأساسيّة المطلوبة جرى إصدار نشرة من حوالي 16 صفحة في كل مادّة.

عند صدور القرار بالموادّ الإلزاميّة والاختياريّة، كان هناك أمور تقنيّة أثّرت في هذا، إذًا، فالقرار لم يكن تربويًّا بحتًا، وهذا ما أثّر في الوقت المخصّص للموادّ في الامتحانات وفي التثقيل. القرار الّذي صدر ويتعلّق بتوزيع الموادّ الاختياريّة والتثقيل كان له بعد تقنيّ إداريّ محض متعلّق بسير الامتحانات وظروفها اللوجستيّة، نحن نقدّم البعد التربويّ وحاجات المتعلّمين، ولكن

هناك الأمور اللوجستيّة الّتي يجب أخذها بعين الاعتبار، فالجهة المنفّذة للامتحانات لديها أبعاد أخرى يجب أخذها بعين الاعتبار. -الهيئة الأكاديميّة-

2.8. تقليص/ تكييف المنهج

وبسبب الفاقد التعلّميّ التراكميّ الكبير الّذي نتج عن الأوضاع الاقتصاديّة والاجتماعيّة والإقفال بسبب كورونا، فقد كان الأهل "ينتظرون خطّة طوارئ للتعويض بدلًا من تخفيف المنهج الّذي يعني لهم تقليل المعارف والمكتسبات والمعلومات على الرغم من الشكاوى من الحشو غير المبرّر لبعض المواضيع الموجودة في المنهج" (لجان الأهل).

«فبالنسبة إلى بعضهم إنّ تقليص المنهج يعني الترفيع الميسّر، ولكن على الرغم من ذلك فهو أفضل من الترفيع الآليّ» (لجان الأهل).

أيضا وجد بعضهم أنّه من خلال تقليص المنهج، يتعوّد المتعلّم على السهولة في الامتحانات. (رابطة التعليم الثانويّ).

لذا يجب وضع خطّة تربويّة واضحة منذ البداية، فبالنسبة إلى الممثّلين عن المدارس الخاصّة «لا يجوز أن نضيف أو نحذف دروسًا خلال العام. يجب أن يكون هناك رؤية تربويّة واضحة. يجب إعادة النظر وتحديد الأمور الأساسيّة الّتي لا يمكن المسّ بها والأخرى الّتي يمكن إلغاؤها.»

فهذا أمر سلبيّ لأنّ بعض المواضيع والأهداف المحذوفة مهمٌّ في مراحل لاحقة أو مكتسبات مسبقة لموادّ أخرى وتوجب على المعلّم إقناع المتعلّمين بأهميّتها.

كما اشتكى بعضهم من معيار الوقت لتحديد الدروس المطلوبة حيث لم يجرِ إعطاء الوقت الكافي وربما هناك تقطيع للمادّة بحيث لم يظهر تدرّج المحتوى.

إنّ إلغاء الموادّ و «التثقيل» يعني إعطاء قيمة أكبر للمادّة من مجموع العلامات، ومن ثمّ من معدّل النجاح بالمقارنة مع الموادّ الأخرى، كأن تكون مادّة علوم الحياة في شهادة علوم الحياة على 80 أي مضروبة بـ 4 في حين أنّ مادة التربية على 30 أي مضروبة بـ 1 ونصف.

من وجهة نظر المركز التربويّ، جرى الإبقاء على المواضيع والدروس الأساسيّة في الصفوف كافّة واعتماد تدرّج المحتوى والإبقاء على محاور متعلّقة بصحة المتعلّم والبيئة أي حياته اليوميّة. أي وبمعنى آخر، جرت مراعاة تدرّج الأهداف وفق مختلف المراحل والمكتسبات الأساسيّة المطلوبة للمراحل اللاحقة. وفي مادّة الرياضيّات بما أنّ المعارف المكتسبة فيها تؤثر في موادّ أخرى، جرت مراعاة ترابط المادّة بين الموادّ والحلقات. بما يضمن الحفاظ على شخصيّة المادّة وكذلك في موادّ اللغات، فقد جرى لحظ الكفايات الأساسيّة المطلوبة كالتعبير الكتابيّ وفهم النصوص.

وأضافت منسقة الهيئة الأكاديميّة المشتركة (رنا عبدالله) أنه من خلال الاستطلاعات الّتي أجريت واللقاءات الّتي تمت مع ممثلي المدارس ومختلف القطاعات التربويّة، حصل حذف إضافيّ لبعض المحاور لأنّه تبيّن أنّ المدارس لم تتمكّن من إنجازها.

فيما يتعلّق بمتطلّبات دخول الجامعة والمعارف الأساسيّة لكلّ اختصاص، ذكر رئيس قسم الرياضيّات (سامر سيف الدين) أنّه جرى لحظ ذلك، ولكن في بعض الموادّ الأخرى بخاصّة تلك الّتي تتشعّب فيها المعارف كمادّة علوم الحياة ذُكِرَ أنّ هناك نقصًا في بعض المعارف المتعلّقة بالاختصاصات الطبّيّة على سبيل المثال. لذا ذكرت منسّقة الهيئة الأكاديميّة «أنّه جرى إرسال

كتاب إلى الجامعات في لبنان وذلك للأخذ بعين الاعتبار أنّ المتعلّمين اضطرّوا إلى إنجاز بعض المواضيع المحذوفة بمفردهم لعدم تمكّن المدارس من تغطيتها. كما جرى إرسال كتب مماثلة إلى جميع المؤسّسات العامّة الّتي تجري امتحانات للتوظيف وعُقد الاجتماع معها وجرى وضعها في صورة ما تقرّر وقف العمل به».

3.8. الموادّ الاختياريّة

القرار رقم 112/م/2021

استنادًا إلى المادّة الثالثة من الفصل الأوّل من المرسوم 5698 تاريخ 2001/6/15 واستنادًا إلى المادّة الخامسة من الفقرة (ج) من الفصل الرابع من المرسوم الّتي تجيز التعديل أو تعليق بعض الموادّ الخطّيّة أو الإجرائيّة، أُخذ القرار بتقسيم الموادّ إلى موادّ إلزاميّة وأخرى اختياريّة بحسب كلّ فرع.

في ما يتعلّق بتثقيل الموادّ، واستنادًا إلى الفقرة ب و ج من البند الثالث من المادّة الخامسة من الفصل الرابع من المرسوم 5698 تحذف بعض المحاور لتوصيف كلّ مادة ويعدّل تثقيل الموادّ الخطّيّة ومدّتها «بالساعة»، بقرار من وزارة التربية والتعليم العالي استنادًا إلى التخفيف المقترح لكلّ مادّة من قبل المركز التربويّ. وبذلك جرى تقليص عدد أيّام الامتحانات من خمسة إلى ثلاثة أيّام على أن تتزامن امتحانات العلوم العامّة وعلوم الحياة، وكذلك فرعي الاجتماع والاقتصاد وفرع الآداب والانسانيّات.

القرار رقم 291/م/ 2021 بتاريخ (2021/6/22) لتعديل القرار رقم 112/م/ 2021 بتاريخ 2021/4/15 حيث جرى تحديد موادّ الامتحان للشهادة الثانويّة العامّة استنادًا إلى المادّة الثالثة من الفصل الثاني بدلًا من المادّة الثالثة من الفصل الأوّل.

نظرًا للظروف الّتي أحاطت التعلّم من بعد والفاقد التعلّميّ الكبير، وإن بعد تخفيف الموادّ، وخصوصًا أنّ الامتحانات الرسميّة ترافقت مع ظروف اتّسمت بالضبابيّة لناحية إجرائها أو عدمه. عمدت وزارة التربية في اللحظة الأخيرة إلى اللجوء إلى سياسة اختيار الموادّ من قبل المتعلّمين (تعميم). هذا الأمر لاقى استحسانًا لدى بعضهم واعتراضًا لدى بعضهم الآخر.

بالنسبة إلى المركز التربويّ للبحوث والإنماء، ذكر الرئيس السابق للمركز التربويّ رأي المركز، أنّه لأمر غير تربويّ أن يكون هناك موادّ إجباريّة وأخرى اختياريّة، ولكنّ عوامل أخرى مثل الظروف اللوجستيّة للامتحانات حكمت بذلك. فلم يكن هناك استطلاع رأي بهذا الخصوص وهناك اعتراض من قبل الأساتذة.

مع تعليم كل الموادّ واختيار موادّ للاختبار: فقد رأى بعضهم أنّه بعد سنتين من التعليم غير السليم، لا يمكن أن نطلب إلى المتعلّمين كلّ الموادّ، مع أنّ كلّ المدارس عملت على كلّ الكفايات، ولكن يجب أن تكون عمليّة الاختيار في نهاية العام ليتمكّن المتعلّمون من درس كلّ الموادّ طوال العام الدراسيّ. فالاختيار أمر جيّد، ولكن يجب الإعلان عنه بعد إنجاز المنهج بما يسمح للمتعلّم بامتلاك جميع المهارات والكفايات الموجودة فدراسة كل الموادّ والاختيار في آخر لحظة تعطي المتعلّم كفايات في كل الموادّ ويعطى وزن مهم للشهادة ويمكن للمتعلّمين أن ينسّقوا لاحقًا ميولهم وهذا يشبه المنهج اللبنانيّ أكثر لجهة التنوّع. (التفتيش).

«ولكن يجب أن يكون هناك تحضير للتوجيه المهنيّ ليكون لدى المتعلّمين جهوزية الاختيار ضمن الموادّ لذا يجب توجيه

المتعلّمين نحو الموادّ الاختياريّة» (لجان الأهل).

وبما أنّ المدارس لم تقم بتحديد الموادّ، بل المتعلّمون هم من قاموا بعمليّة الاختيار حسب المادّة الّتي يمكن أن يحصلوا فيها على علامات أعلى. «فلم يكن هناك جهوزيّة لناحية اختيار الموادّ والمضمون والحذف، يحتاج اختيار الموادّ الاختياريّة والإلزاميّة إلى دليل لإرشاد المتعلّمين، لتحديد خياراتهم، ولم يكن هناك دعم مناسب من المؤسّسات التعليميّة» (التفتيش)

بالنسبة إلى اختيار الموادّ من بداية العام الدراسيّ فإنّ قرار «الاختياريّ» مناسب للمدارس منذ بداية العام مادّيًّا وسلوكيًّا (ممثّلون عن المدارس الخاصّة)

عدم الموافقة على اختياريّة الموادّ: ورأى البعض الآخر، أنّ هناك اضطرابًا وتضليلًا في إدارة هذا القرار حيث أربك المدارس وبقيت الجامعات متشدّدة لجهة المتطلّبات. فقد أبلغت المدارس الخاصّة الوزارة أنّها أنجزت كامل المنهج وتفاجأت بقرار «الاختياريّ» (ممثّلون عن المدارس الخاصّة). هناك اعتراض مثلًا في فرع الاجتماع والاقتصاد كيف يمكن الربط بين 6 موادّ منها علميّة وأدبيّة والطلب إلى المتعلّم اختيار واحدة حيث كان الرأي أن يجري اختيار مادّة من العلوم البحتة ومادّة من العلوم الاجتماعيّة في حين أنّه جرى الفصل بين هذه الموادّ في اقتراح الشهادة المتوسّطة في السنة التالية (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة)

كما رأوا أنّ «هذا القرار ليس قرارًا استراتيجيًّا وهو غير سليم تربويًّا، إذ لا يمكن أن يعمل المتعلّمون على الموادّ منذ بداية العام وفي اللحظة الأخيرة نقوم بإلغائها. فقد شكّل هذا القرار خيبة أمل لدى المتعلّمين الّذين عملوا بجدّ على كل الموادّ خلال العام. سيتحتّم عليه ردود فعل سلبيّة على الأجيال اللاحقة وعدم جدّيّة وانتظام في العمل» (ممثّلون عن المدارس الخاصّة). فقد اشتكى بعضهم لأنّه لم يعد بالإمكان «إقناع المتعلّمين هذا العام بدراسة جميع الموادّ، بالإضافة إلى أنّ اختيار الموادّ خلق فوضى في الصفوف، لأنّ المدارس غير مجهّزة لفصل المتعلّمين وفق المادّة الّتي اختاروها» (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة). وتعلّم أساتذة المدارس الخاصّة إعادة النظر في موضوع الموادّ الاختياريّة واعتماده كإجراء استثنائيّ لأنّ التعليم في الخاصّ هو أقرب إلى العاديّ (ممثّلون عن المدارس الخاصّة)

فيما يتعلّق بالمعلّمين رأى بعضهم أنّ الاختيار هو تقليل من شأن المادّة والمعلّم في حين الهدف كان التقليل عن كاهل المتعلّم. كما رأت أيضًا رئيسة قسم التربية في المركز التربويّ أيضًا، أنّ مادّة التربية تعدّ مواطنًا متّسمًا بالأخلاق والممارسات الفضلى، فالأزمةالفضلى، فالأزمة وقعت في التقسيم المستحدث، إذ عيّنت موادّ الاجتماعيّات (تاريخ، جغرافيا، تربية) كموادّ اختياريّة في كلّ الفروع، ما يضعها في وضعيّة أدنى من موادّ أخرى، في بلد كلّ شيء فيه معرّض للتصنيف والدرجات، مثال على ذلك؛ التعليم الأكاديميّ الّذي يعدّ أعلى درجة من التعليم المهنيّ وهكذا.

ولكن لم يجر توجيه المتعلّمين نحو اختيار الموادّ فالمتعلّم اختار الموادّ الأسهل مثل التاريخ (رئيسة رابطة أساتذة التعليم الثانويّ) كما أنّ عدد الموادّ الاختياريّة بالنسبة إلى بعضهم يجب أن يكون 3/2 وليس 3/1، لأن المتعلّم ليس جاهزًا لتحديد مساره التعليميّ بعد (ممثّلون عن المدارس الخاصّة) كما أنّه يمكن التقليص ضمن المادّة من دون إلغائها بالكامل، فمن الإنصاف أن يتقدّم المتعلّم للامتحان بجميع الموادّ (ممثّلون عن المدارس الخاصّة). فاختيار الموادّ هو موضوع فلسفيّ جدّيّ وعميق، حيث يجري هذا في بعض المناهج، ولكن عن دراسة سابقة. كما أنّ بعض الموادّ يتطلّب مكتسبات سابقة، لذا لا يمكن اللجوء إلى هذا الخيار في اللحظة الأخيرة من دون تقديم دعم سابق له. لم يكن اختيار المتعلّم للمادّة اختيارًا صحيحًا

حيث لم يجرِ الاختيار بناء على ما سيدرسه المتعلّم في الجامعة، ولكنّ المتعلّمين اختاروا الموادّ الّتي شعروا بأنّهم يحصّلون علامة أعلى فيها (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة)

«كما وُضعت برامج الامتحان في خمس موادّ إلزاميّة واختيار مادّة بين أربع أخرى للتخفيف عن المتعلّمين أيضاً» (رئيسة دائرة الامتحانات)

بالنسبة إلى «الاختياريّة»، رأى بعض رؤساء الأقسام الأكاديميّة أنّ هذا المبدأ هو «ضربة كفّ» للمعلّم وللمتعلّم وهذه «غلطة مميتة» كان لها تأثيرها السلبيّ في التدريس خلال العام 2022 ويُعَدّ هذا خرقًا للمرسوم 10272. فعندما يحين وقت الامتحان، نغيّر المعايير والموادّ والتثقيل وهذا سلوك بعيد من التربية له أثر سلبيّ في المعلّم والمتعلّم بالإضافة إلى تقدير الموادّ الاختياريّة بشكلٍ متدنٍّ.

كان هناك معايير أساسيّة جرى نسفها من أساسها بخاصّة في موادّ غير متناسبة كالتاريخ والجغرافيا والتربية والفلسفة، والمتعلّمون اختاروا الموادّ الّتي تدعم معدّلاتهم.

ورأت منسّقة الهيئة الأكاديميّة المشتركة « أنّ المتعلّمين غير مجهّزين كما أنّ المنهج أيضًا غير مجهّز لعمليّة الاختيار، فهيكليّة المنهج غير مبنيّة على هذا الأساس. لأنّه لا يمكن التأكّد من أنّ المتعلّم سيتمكّن من تحقيق الملمح المطلوب في حال إلغاء بعض الكفايات».

بالإضافة إلى ذلك، إنّ القيم كالمواطنة وغيرها موجودة في موادّ الاجتماعيّات لذا لا يمكن القول إنّ الاعتبارات الّتي أُخذ بها عند اعتماد الموادّ الاختياريّة تربويّة محض. كذلك الإعلان عن هذا في نهاية العام غير محبّب، ولكنّ الظروف الطارئة على مدى سنتين تجعلنا غير قادرين على التنبّؤ، وهناك صراع بين مصلحة المتعلّمين التربويّة والواقع الّذي يحتّم علينا أخذ قرارات موجعة تفرضها التحدّيات على الأصعدة كافّة.

رأى التفتيش التربويّ في قرار تقسيم الموادّ إلى إلزاميّة واختياريّة «خرقًا لتكافؤ الفرص ومسًّا بعدالة الامتحانات»، ما يجعلها عرضة للطعن من أيّ متضرّر، ذلك أنّ الامتحانات العادلة تضع جميع الممتحنين في ظروف موحّدة بكلّ شروطها وعناصرها. وفي بيان رأي رفعته إلى الوزارة، أوضحت المفتّشية العامّة التربويّة أنّ «التقسيم المعتمد في قرار الامتحانات 112 /م/2021 يضعنا أمام معدّلين للنجاح في شهادات العلوم العامّة وعلوم الحياة والاجتماع والاقتصاد، وثلاثة معدّلات للنجاح في الآداب والإنسانيّات، تبعاً للمادّة الّتي يختارها المرشّح من بين الموادّ الاختياريّة».

9. المخاوف النفسيّة والصحّيّة والظروف الاقتصاديّة

خلال استفحال أزمة كورونا ظهر عدد من المخاوف لدى المتعلّمين والأهل والمعلّمين من مزاولة الأنشطة الحضوريّة بما فيها الامتحانات الرسميّة وذلك لمخاوف من عدوى الإصابات المرتفعة. وما زاد هذه المخاوف الأوضاع الاقتصاديّة الّتي رفعت من أسعار المستلزمات الطبّيّة وصعوبة الطبابة والاستشفاء. ولقد عمل المسؤولون في وزارة التربية على طمأنة كلّ من المرشّحين والأساتذة المراقبين والمصحّحين على توفّر جميع الشروط الصحّيّة لإجراء الامتحانات، وذلك من خلال الاتّصال بالجهات الدوليّة المانحة. فالموادّ اللازمة للتعقيم تأمّنت من اليونسف من معقّم وكمامات في كل المراكز، إضافة إلى ميزان حرارة على مداخل المراكز للتأكّد من سلامة جميع الداخلين إلى المراكز. إضافة إلى وجود مرشد صحّيّ في كلّ مركز امتحانات لمتابعة الارشادات الصحّيّة. إضافة الى جهوزيّة جهاز الإسعاف في الصليب الأحمر من خلال Hot line للتدخّل في حال وجود أيّ حالة طوارئ، توفّر كل ذلك بالإضافة إلى التطمينات لجميع المرشّحين فكلّ المستلزمات كانت متوفّرة، وفتح عدد كبير من مراكز الامتحانات لتحقيق التباعد الاجتماعيّ بين المتعلّمين (رابطة أساتذة التعليم الثانويّ) لذا فالجميع رأى أنّ ما كان معمولًا به كان كافيًا، بخاصّة لجهة التنسيق الجيّد بين الوزارات ما منع انتشار الوباء، ولكنّ كلفة التنقّل كانت عالية.

كما قامت وزارة التربية بطمأنة المرشّحين أنّه في حال وجود إصابات بين صفوف المتعلّمين سيُصار إلى منحهم الفرصة نفسها، والمقصود إجراء دورتي امتحانات لهم أسوةً بالمتعلّمين العاديّين (رئيسة دائرة الامتحانات). كما أصدرت الوزارة توجيهات الى رؤساء المراكز حول دعم المتعلّمين نفسيًّا، حيث جرى إصدار تعاميم بهذا الشأن وعُقدت اجتماعات على منصّة Zoom حول هذه الإرشادات. ولكن كما ذكرت السيّدة آمال رئيسة دائرة الامتحانات، بعضهم يكون مهتمًّا أكثر وهناك من هم أكثر صرامة.

صدر مرسوم رقم 8387 تاريخ 2021/9/6 (تنظيم دورة استثنائية في العام 2021 للامتحانات الرسميةلشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة) الذي أعطى من خلال ما ورد في البند 4 من المادة الأولى حق الترشح للمرشحين الذين أصيبوا بفيروس كوفيد – 19 ولم يتقدموا لامتحانات شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام 2021، كما ويحق للراسبين منهم في هذه الدورة الإستثنائية الترشح مجددا للامتحانات الرسمية ضمن دورة خاصة بهم تجرى خلال العام 2021.

لم يكن هناك خوف لدى المتعلّمين، ولكنّ عددًا ضئيلًا جدًّا جدًّا خاف على أبنائه من الإصابة فمنعوهم من الحضور إلى الامتحانات. لم يكن هناك أيّ خوف أو ذعر. (رئيس المنطقة التربويّة)

حاولنا أن يكون هناك معلّمان اثنان على الأقلّ من كلّ مدرسة مكلّفين بالامتحانات في المركز نفسها ليصلا بسيّارة واحدة بسبب أزمة البنزين حينها، لم يكن لدينا مشاكل كبيرة، فقط بعض الاعتراضات وقد جرى التعامل معها. (مسؤول المكننة).

10. الظروف اللوجستيّة

1.10. وضع الأسئلة

لقد ألقت الظروف الاقتصاديّة بظلالها على القدرة الماليّة للوزارة لإجراء الامتحانات، وربّما هذا أسهم أيضًا في إلغاء إجراء الامتحانات للشهادة المتوسّطة، والتركيز على الشهادة الثانويّة. فكان هناك عوائق لوجستيّة اعترضت الاستحقاق منها النقص الحادّ في التجهيزات والقرطاسيّة، ولا سيّما أوراق الامتحانات، وعدم القدرة على تأمينها في ظلّ ارتفاع الأسعار وانخفاض قيمة الليرة مقابل الدولار. فقبل الامتحانات، الوزارة كان لديها إرباك لجهة تأمين القرطاسية والموادّ المطلوبة لإجراء الامتحانات (رابطة معلّمي المدارس الابتدائيّة). فنظرًا لعدم استقرار العملة الأجنبيّة، لم تنفّذ كل المناقصات فلا يوجد مكتبات تقبل بالمناقصات بالليرة اللبنانيّة (رئيسة دائرة الامتحانات). ولكنّ أزمة شحّ القرطاسيّة غير المسبوقة الّتي شهدها الصرح التعليميّ في لبنان لاقت طريقها الى الحلّ أخيراً من خلال إجراء المناقصات عبر المنظّمات الدوليّة والجهات المانحة بما فيها الكرّاسات الواردة من الجيش. فقد جرى الطلب إلى الجيش اللبنانيّ طباعة الامتحانات في مطابع الجيش، لأن لا قدرة ماليّة للوزارة على طباعتها، فكلفة الطباعة باهظة ولا يستطيع حتّى الجيش تحمّلها. وفي حين الجيش أبدى استعداده للمساعدة، بقي أمام الوزارة تحمّل ثمن الكلفة.

إنّ حصر عدد أيّام الامتحانات بثلاثة أيّام بدلًا من خمسة، وكذلك وجود موادّ إلزاميّة وموادّ اختياريّة، مع اعتبار محدوديّة أماكن المنامة لمقرّري لجان الموادّ، برزت حاجة لتحضير امتحانات مترجمة إلى اللغات الأجنبيّة ومكيّفة جاهزة adapté، وذلك لاختصار أوقات عمل اللجان وإتاحة الفرصة أمام الجميع للعمل. فمثلًا، في ليلة واحدة هناك 6 موادّ اختياريّة إضافة الى الموادّ الأربع الإلزاميّة ما يعني 10 موادّ لوجستيًا لا يمكن استيعابهم في ليلة واحدة، إذ يجب عدم إطلاع اللجان على موادّ لجان أخرى، ما اضطرّنا إلى إخراج مجموعة من الغرفة إلى غرفة أخرى (رئيسة دائرة الامتحانات).

كما كان هناك تأخير في تجهيز اللجان، مثلًا، ساعتين بسبب الاختبار PCR. وتطلّبت مسألة التباعد إيجاد مساحات إضافيّة في مراكز الامتحانات. كما أنّ لبس الكمامة في مراكز وضع الأسئلة وهي في طوابق تحت الأرض شكّلت إرهاقًا للجان.

بسبب هذه الأوضاع والظروف الاستثنائيّة جرى التواصل بشكل شخصيّ مع مقرّري اللجان ومن ينوب عنهم وممثّلين عن مراكز الامتحانات لتأكيد الحضور. ولكن كان هناك نقص طبعًا في اللجان (رئيسة دائرة الامتحانات). فبعضهم امتنع بسبب رفضه إجراء الفحوصات الطبّيّة PCR وبعضهم الآخر بسبب انقطاع البنزين.

2.10. مراكز الامتحانات

المعلّمون والأهل صوّبوا هواجسهم على الظروف القاسية للتحضير للامتحانات في ظل تقنين الكهرباء وصعوبة وصول الأساتذة والمتعلّمين إلى مراكز الامتحانات، حيث ترافقت مع أزمة توفّر البنزين وزحمة السير الخانقة الّتي تتسبّب بها طوابير السيارات على محطّات الوقود. هذا بالإضافة إلى قطع الطرقات والاعتداءات على المارّين من قبل المعترضين على الأوضاع المعيشيّة والاقتصاديّة. كذلك بالنسبة إلى توزيع المتعلّمين في مركز الامتحانات حيث كان على بعضهم اجتياز مسافات طويلة من منازلهم إلى مراكز الامتحانات.

وعلى الرغم من ذلك فلم يذكر المشاركون مشاكل كبيرة نتج عنها أيّ عرقلة لسير الامتحانات، وإن امتعضوا من بعض التدابير وآليّات التنفيذ.

لم تجرِ الامتحانات لجميع فروع الشهادة الثانويّة في الوقت نفسه فقد جرى إنجاز كلّ فرعين معًا لتأمين التباعد الاجتماعيّ بين المتعلّمين (رئيسة دائرة الامتحانات) كما جرى تقليص عدد أيّام الامتحانات من خمسة إلى ثلاثة وجرت مراعاة اختيار مراكز غير بعيدة عن المدارس، ولم يحصل تأخير عن الحضور بين المراقبين والمتعلّمين بسبب أزمة البنزين الّتي كانت في أشدّها في فترة الامتحانات (رئيسة دائرة الامتحانات)

وردتنا تعاميم وقرارات مسبقة، كانت واضحة، والمستلزمات متوفّرة من حيث الكمامات والمعقمات. مرّت على خير ونجاح. كنّا نفحص حرارة المتعلّمين، فمن يظهر لديه ارتفاع في الحرارة، يوضع في غرفة خاصّة مع مراقب خاصّ على أن يحضر معه PCR في اليوم التالي. (مسؤولة مركز امتحانات).

في ما يتعلّق بالأمور اللوجستيّة، اشتكى مسؤولو المراكز من استلام فرعين امتحاناتٍ في المركز نفسه، وهذا متعب في حال وجود مساعد واحد. ضرورة أن يكون هناك فرع واحد (مسؤول مركز امتحانات)، "بخاصّة مع الموادّ الاختياريّة. وهذا أدّى الى ضغط كبير. وهذا يتطلّب وقتًا مع وجود كاميرات لا يمكن فتح الامتحانات قبل وقت." (مسؤول مركز امتحانات).

كما ذكر مسؤول المكننة «إنّ التغيّر كانإاجراء امتحانات فرعين على حدة وهذا استدعى عمليّة توزيع على المراكز مرّتين.»

كما ذكر رؤساء المناطق التربويّة، الجديد كان هو زيادة عدد المراكز وذلك لنكون بالقرب من المدارس، ولتخفيف كلفة النقل، وهذا يستتبع عددًا أكبر من العاملين وبوجود مرشد صحّيّ مهمّته الأساسيّة مراقبة الاوضاع الصحّيّة وتشخيصها، حيث كانت تفحص الحرارة لكلّ الداخلين إلى المركز ولم يسجّل أيّ خلل.

دائمًا يكون لدينا عدد من المراقبين الاحتياط الّذين تجري الاستعانة بهم في حال تغيّب أيّ مراقب. والغياب كان أقلّ من السنوات الماضية، لأنّه جرى التواصل هاتفيًّا مع المراقبين للتأكّد من مشاركتهم في الامتحانات وهذا ما سمح بتقليل مستوى الغياب. (رئيس منطقة تربويّة)

غياب الاساتذة قليل جدًّا، غياب المتعلّمين قليل جدًّا أيضًا، والغياب يكون ضمن فئة الطلبات الحرّة وهذا يحصل كلّ عام إذ يتوقّعون عدم حصول امتحانات والحصول على إفادات. (رئيس منطقة تربويّة)

تقارير محاولات الغشّ كانت نسبتها أعلى حيث التصدّي لهذه الحالات كان بالجدّيّة نفسها، وهناك محاولات لأنّ المتعلّمين بعضهم لم يكن لديه جهوزيّة للامتحانات والإرشاد بأن يكون هناك تساهل على مستوى تنفيذ الامتحانات، وهذا جرى التأكيد عليه والمرونة لا تعني الغشّ، بل أنجزت الامتحانات بكلّ جدّيّة. (رئيس منطقة تربويّة).

3.10. المصحّحون

يجب ألّا يقتصر الحديث عن جدوى الامتحانات على تحليل ربطها بالتعويضات والبنزين وعدم محاولة المعلّمين مواجهة التحدّيات عند أوّل معترك، في حين أنّ البلد قادم على أزمات متلاحقة. فقد كان هناك امتناع عدد كبير من الأساتذة في التعليم العامّ عن مراقبة الامتحانات الرسميّة وتصحيحها، بسبب تفاقم الأزمة المعيشية، وانقطاع البنزين وبقاء بدل تصحيح المسابقات على حاله في ظلّ انخفاض القيمة الشرائيّة للعملة الوطنيّة وغلاء المعيشة، فهل يُقدم الأساتذة على أعمال المراقبة والتصحيح ويتكبّدون مشقة الانتقال من محافظة إلى أخرى وتحمّل خطر الإصابة بكورونا من أجل 50 ألف ليرة في اليوم

و5 آلاف ليرة مقابل تصحيح المسابقة؟ هنا يمكن الاستفادة من تجارب دول عربيّة أخرى مثل مصر والسعوديّة ووضع خطة لإجراء الامتحانات الرسميّة إلكترونيًّا.

الوضع الاقتصاديّ أثّر في عدد المصحّحين (رابطة أساتذة التعليم الثانويّ) حيث أحجم عدد كبير من الأساتذة عن تصحيح الامتحانات الرسميّة على الرغم من تأمين الحوافز المادّيّة الّتي قدمتها وزارة التربية. فقد جرى التواصل مع الجهات المانحة، الّتي أثمرت تأمين مساهمة قيمتها 10 دولارات على منصّة «صيرفة» عن كلّ يوم عمل عبر OMT في الامتحانات لجهة المراقبة وحوافز للتصحيح، الّتي تضاف إلى التعويضات الرسميّة المنصوص عليها في مرسوم إجراء الامتحانات الرسميّة. (رئيسة دائرة الامتحانات). فقد ذكر النقيب عبّود أنّ الوزير المجذوب عمل كثيرًا وتلقّى الوعود، ولكنّ استقالة الحكومة منعته من تحقيقها. فقد جرى التفاوض مع الوزير في ما يتعلّق بالبدلات المادّيّة وحصل جميع المعلّمين على ما كانوا موعودين به (أخذوا من OMT بدلات بالدولار) هذا خفّف من المخاوف الماليّة للأساتذة لأنّ التعويض لم يبق محصورًا بالمبلغ الرسميّ المنصوص عليه من الوزارة.

4.10. ظروف التصحيح

وفي السؤال عن آليّة للتصحيح وكيفيّة تحديد هذه الآليّة، وما إذا كان المصحّحون بحاجة إلى تدريب وفقًا للآليّة المعتمدة؟ وما الحَلّ الأفضل بالنسبة إلى اختيار المصحّحين واختيارهم من قِبل المديريّات المعنيّة؟ (مديريّة التعليم الثانويّ والابتدائيّ). المركز التربويّ للبحوث والإنماء ومديريّة الإرشاد والتوجيه والشروط: الخبرة الصفّ،

دَور المقرّرين. (المُقرّر يعَرِف من هو المصحّح الكفوء.)

لوجستيًّا، جرى التصحيح في المناطق، هذه التدابير أراحت المعلّمين، على الرغم من ذلك هذا لم يقنع الكثير من المعلّمين للمشاركة في التصحيح، بحيث إنّ أعداد المصحّحين كانت أقلّ من الأعوام السابقة (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة). هذا العدد القليل للمصحّحين استدعى بقاء المصحّحين لوقت طويل نظرًا لعدد المرشّحين.

جرى فتح مراكز للتصحيح في المناطق، وهذا سهّل وصول المصحّحين إليها، وفي بعض المراكز توفّر عدد كبير من المصحّحين، لذا جرى نقل المسابقات الى هذه المراكز بالتعاون مع الجيش اللبنانيّ (رئيسة دائرة الامتحانات).

5.10. إصدار النتائج

كلّ المتغيّرات أُخذت بعين الاعتبار، فاللجان أصبحوا يدقّقون قبل إصدار النتائج تلافيًا للمشكلة الّتي وقعت منذ ثلاثة أعوام في إصدار النتائج بعد خطأ في نتائج مادّة الفلسفة. ما يطلب هو تقارير إحصائيّة من حيث الأعداد، نسب النجاح، نتائج المدارس الرسميّة، توزيع الأوائل على المناطق والمدارس... ولم ننظر إلى توزيع الموادّ الاختياريّة بحسب الفروع والمناطق والمدارس. نحن ننظر إلى الأمور بشكل عامّ. المركز التربويّ للبحوث والإنماء هو الّذي يطلب هذه الإحصاءات وهو من يحلّل هذه النتائج.

6.10. وضوح القرارات والتعاميم وقانونيّتها

في ما يتعلّق بوجود التعاميم، ذكر الجميع أنّ التعاميم تناولت فقط الأمور التنفيذيّة اللوجستيّة مثل التباعد والكمامات. أمّا الأمور التربويّة مثل تسهيل الأسئلة أو المراعاة في التصحيح فكانت توجيهات وإيحاءات شفهيّة وإن كان المسؤولون وعلى رأسهم الوزير وعد المتعلّمين بأنّ الامتحانات ستكون طبيعيّة.

أمّا بالنسبة إلى وضوح التعاميم، فأجمع الجميع على أنّها كانت واضحة. وبالنسبة إلى قانونيّة هذه التعاميم، فقد قام التفتيش بوضع تقرير عن القرارات الّتي وإن كانت قانونيّة، ومن الامتحانات الّتي لم تسمح في رأيه بتكافؤ الفرص، ونتيجة لذلك، جرى إلغاء الشهادة المتوسّطة وذلك بعد أن تبيّن الخلل في التعليم في المناطق النائية إذ لم تأخذ بعين الاعتبار إلّا المدارس في جبل لبنان حيث قام المفتّشون التربويّون بالتواصل مع جميع المناطق وتبيّن صعوبة في متابعة التعلّم.

وأوضح التفتيش أن المناهج حدّدت بمرسوم، وهذا المرسوم يتيح للوزير التعديل في سير الامتحانات من دون الحاجة إلى مرسوم آخر، لجهة تحديد، أو تقليص المنهج أو اختياريّة الموادّ...، وهذه ثغرة في القانون.

7.10. الآليّة المعتمدة لتغذية بنك الأسئلة؟ وهل تستفيد منه اللجان الفاحِصة؟

ذكر المستطلعون أنّ هناك خطوات جادّة، ثابتِة، منظّمة، ومدروسَة. كما أنّ لجان الامتحانات ستُشكّل من معلّمين في المدارس الرسميّة والخاصّة ولِمنْ يَرغَب! وهذا ما ينعكس إيجابًا على مَسْألَة تشكيل اللجان. فَمنْ يقدّم مُسابقة جيّدة لبنك الأسئلة، يسَتحِقّ أن يكون من أعضاء اللجان الفاحِصة.

11. الجودة

لم يكن هناك موقف موحّد من قبل المشاركين حول جودة الامتحانات المنفّذة. قمنا بإجراء الامتحانات كي لا يقال لم يكن هناك امتحانات، ولكن ليس هناك جودة (ممثّلون عن المدارس الخاصّة) إذًا، ففي رأي بعضهم فإنّ الجودة مضروبة نتيجة تراكم خسائر في البكالوريا، أمّا الآن فالجامعات تأخذ بعين الاعتبار علامات المدارس على مستوى الجدّيّة أكثر من الشهادة الرسميّة. (التفتيش التربويّ) الفكرة كانت إعادة المتعلّمين إلى جوّ الامتحان ونسب النجاح تعكس امتحانات شكليّة (اتّحاد المدارس الخاصّة)

لذا فإنّ عددًا كبيرًا من المتعلّمين اللبنانيّين يتهرّبون الآن من حيازة الشهادة الثانويّة الرسميّة اللبنانيّة لأنّهم يشعرون بأنّها فقدت مصداقيّتها أمام الجهات الأجنبيّة، بخاصّة أنّ الشهادات الأخرى مصداقيّتها أعلى وتعدّ بمنزلة جواز سفر للجامعات (ممثّلون عن المدارس الخاصّة)

رأى رؤساء الأقسام الأكاديميّة في المركز التربويّ للبحوث والإنماء أنّ المركز لم يقم بتخفيض عدد الكفايات، بل المحتوى المتعلّق بكلّ كفاية، وكان العمل على مراعاة الفقدان التعلّميّ والجانب الانفعاليّ من خلال خطط التعافي. أيضًا، من حيث الجودة يتأكّد المشاركون من المركز التربويّ من توفّر الشروط والمعايير المنصوص عليها لإجراء الامتحانات لناحية الموادّ المطلوبة وأسس التقييم. أمّا الرئيس السابق للمركز جورج نهرا فذكر أنّه يجب تقييم مستوى الأسئلة مع السنوات الماضية لتحقيق العدالة.

بالنسبة إلى موضوع الجودة، أعربت منسّقة الهيئة الأكاديميّة المشتركة في المركز التربويّ أنّه تقنيًّا أتت المسابقات مطابقة لتقليص المنهج والتوصيف المقرّر، ولكن ربما جاءت الأسئلة مألوفة المتعلّمين وأقلّ تركيبًا، ولكن قد يكون التقليص الّذي حصل قد أثّر في المعارف المطلوبة للالتحاق بالجامعات وهذا يجب العمل على تعويضه خلال خطّة التعافي. هنا يجب تعريف المقصود من الجودة.

1.11. تقليص المنهج

رأى معظم المشاركين أنّ تقلبص المنهج كان عاملًا مساعدًا على تحقيق نجاح المتعلّمين، وإن توقّفوا كثيرًا حول انعكاس هذا التقليص على جوانب متعدّدة. حيث رأى ممثلو لجان الأهل أنّ التخفيف الكبير للموادّ لا يؤهّل المتعلّمين لدخول الجامعة (لجان الأهل)

كما قارن بعضهم الآخر بين الفاقد التعلّميّ الكبير الّذي نتج عن حوالي سنتين من الإغلاق، ومستوى النجاح العالي. وهكذا يكون الجميع قد ربحوا، فالنتائج لم تعكس المستوى الّذي هو فعليًّا متوسّط إلى ضعيف، وهناك تراكم خسائر (التفتيش)

بالنسبة إلى مسؤولي المناطق التربويّة، اضطرّ المعلّم إلى نوع من الدعم للفاقد التعليميّ، وهذا كلّه يدلّ على أنّ المعلّمين أبطال وقدّموا أفضل ما لديهم. الوضع الاجتماعيّ انعكس سلبًا على المتعلّمين، لدينا فروقات فرديّة ومناطقيّة وهذا انعكس على المتعلّمين.

والتقليص يؤثر سلبًا لأنّه ليس لدينا مناهج جديدة وهذا يؤثّر سلبًا، لأنّ الدراسة تراكميّة واكتساب الكفايات يضربه التقليص.

وبنظر التفتيش إلى أنّ التسهيل ووجود الموادّ الاختياريّة أساء إلى الوضع التربويّ، فكيف يمكن مثلًا وضع موادّ العلوم ضمن الموادّ الاختياريّة بخاصّة عندما يتقدّم المتعلّمون الناجحون لكليّات الطبّ والهندسة.

2.11. سير الامتحانات

الامتحانات الرسميّة الجدّيّة تخدم الهدف بحيث يجب أن يكون هناك الجدّيّة في المراقبة، التنظيم، التصحيح، فرز النتائج وإصدارها. وقد ساعدت المكننة في السنوات الأخيرة على تخفيف الأخطاء.

فعلى صعيد جودة سير الامتحانات قال نقيب معلّمي المدارس الخاصّة: بصراحة لا، ولكنّ العوامل لا تخصّ القيّمين على هذه الامتحانات فقط، بل الأزمات المتلاحقة صحّيًّا وتربويًّا واقتصاديًّا، الأسباب الخارجيّة أكثر من الداخليّة.

ولكنّ عمليّة الغشّ وضبط المراقبة وعدم تسريب الأسئلة، هذه يمكن ضبطها ولا علاقة لها بالأزمات. من هنا على القيّمين على الامتحانات بذل جهود أكبر في هذا المجال.

كما أثّرت الأزمات الصحّيّة والاقتصاديّة أيضًا في سير أسس التصحيح حيث وللمرّة الأولى جرت مناقشة أسس التصحيح من بعد.

3.11. التصحيح

شكّل التصحيح مدار بحث، حيث رأى بعضهم أنّه لا تغيّر في طرق تصحيح المسابقات وحتّى التدقيق، ووقت تصحيح كلّ مسابقة (رابطة أساتذة التعليم الثانويّ) ولكن بالنسبة إلى آخرين، هناك أشخاص يقومون بالتصحيح من غير اختصاصهم أو لا يدرسون المادّة على الرغم من أنّ المعايير واضحة.

معظم الأساتذة قاطعوا المراقبة والتصحيح. لذا اعتمدت الوزارة على أساتذة جدد كذلك ورؤساء مراكز، فهل يمتلك هؤلاء الخبرة اللازمة أم يفتقدون لها، قياسًا بالأساتذة الّذين مضى على تدريسهم في الرسميّ عشرات السنوات؟

فمن الواضح بالنسبة إليهم أنّ هذا العام كان هناك نقص في عدد المصحّحين أدّى إلى الاستعانة بأساتذة ليسوا ذوي اختصاص (ممثلون عن المدارس الخاصّة) إذًا، يمكن أن يكون العدد القليل للمصحّحين قد أثّر في خبرة المصحّحين، حيث يمكن أن يُستدعى للتصحيح أشخاص ليسوا من ذوي الخبرة، أو عدم مراعاة المعايير على الرغم من وجود رقابة إن كان من اللجان أو المقرّرين، نواب المقرّرين ودائرة الامتحانات، ولكن في حال نقص العدد ممكن أن يجري غضّ النظر عن نوعيّة المصحّحين.

بالنسبة إلى أسس التصحيح كان هناك تحديد الحدّ الأدنى المطلوب، ولكن كان هناك تساهل (رابطة أساتذة التعليم الابتدائيّ)

4.11. مستوى الأسئلة

رأى بعضهم أنّ مستوى الأسئلة جيّد لأنّ تغيير الأسئلة يتطلّب تغيير المنهج (رابطة أساتذة التعليم الثانويّ) كما أنّ نجاح المتعلّمين في الخارج وفي الجامعات الخاصّة يدلّ على أنّ مستوى الشهادة جيّد.

رأى بعضهم الآخر أنّ هناك مشكلة فإمّا أن تكون الامتحانات جدّيّة أو يفضّل عدم إجرائها ويجب أن تكون الأسئلة جدّيّة يحسب لها حساب لينظر ينظر إليها المتعلّمون بجدّيّة (ممثّلون عن المدارس الخاصّة)

كما أنّ تكرار الأسئلة على مدى أعوام عديدة وضعها على مستوى التذكّر، فحتّى وإن كانت بعض الأسئلة تتطلّب التحليل

أو مستويات تفكير عليا، إلا أنّ تكرارها يقلّل من مستواها ويدرجها ضمن التذكّر، لأنّ المشكلة الأساسيّة في المنهج وقدمه.

فالمطلوب أن تكون الأسئلة قادرة على أن تحاكي التفكير الناقد لاكتشاف كفايات المتعلّمين ومهاراتهم (ممثّلون عن المدارس الخاصّة). إذًا، فإنّ نسب النجاح المرتفعة تعود إلى سهولة الأسئلة وعدم تعقيدها فهي ليست بحاجة إلى تفكير وتحليل.

بعض المستجيبين حاولوا تبرير الوضع. فبالنسبة إليهم، الأسئلة لم تكن دون المستوى، ولكنّها كانت مقبولة والتصحيح فيه تسهيل، ولكن ليس على حساب النوعيّة، (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة). نظريًّا كان يمكن أن تكون الأسئلة أعمق، ولكن عمليًّا لم يكن ذلك ممكنًا بسبب الظروف.

إذا أردنا مقارنة الثقل الأكاديميّ فهو لم يكن كبيرًا، لم يكن على قدر الطموحات، ثمّ لا يمكن مقارنة نتائجها مع نتائج السنوات الماضية ضمن الظروف شبه الطبيعيّة أو خلال السنوات القديمة.

«نسب النجاح في الامتحانات الرسميّة عالية مقارنةً بالسنوات الماضية ولا أدري ما إذا كان هذا عاملًا جيّدًا ويعطي فكرة صحّيحة عن التحصيل العلميّ والمستوى العلميّ في المدارس أو لا». (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة)

بنظر التفتيش فإنّ الامتحان يجب أن تتوافر فيه مواصفات الامتحان وليس النجاح للجميع. فالإجراءات الّتي جرى اتّخاذها ضمنت حصول الامتحان ولم تضمن جودة الامتحان. فالمتعلّم الّذي حصل على الشهادة خلال العام 20-21 لم يحصّل المكتسبات نفسها الّتي حصّلها المتعلّمون الّذين نجحوا في الأعوام السابقة. أما من وجهة نظر المركز التربويّ، فكانت التوجيهات من الوزارة ألّا تكون الأسئلة مركّبة أو صعبة.

فعلى الرغم من أنّه جرى تحضير أسئلة مدروسة تراعي الأوضاع السائدة، ولكنَّ الامتحانات الرسميّة في لبنان، منذ نشأتها إلى اليوم، لا تزال تقيسُ المعارف Knowledge وليسَ المهارات Skills، أو التفكير النقديّ.

فأيّ نوع من الخرّيجين تقيس وتمتحن؟ وفيما العالم ينتقلُ من دنيا المعرفة إلى دنيا المهارات والمعرفة، فأيّ خرّيجٍ لا زِلنا نحنُ في لبنان نُقيّم ونمتحن ونقيس؟

12. العدالة والإنصاف

أجمعت الإجابات على عدم عدالة الامتحانات وإنصافها، وعبّر عنها المشاركون بقولهم، الامتحانات لم تكن perfect، أنجزت مع تسهيلات واستطعنا إنجاز هذه العمليّة. حتّى الامتحانات العاديّة لا تحمل عدالة. (رئيسة دائرة الامتحانات)

يجب ألّا نراهن على عدم إجراء الامتحانات لأنّ هذا يضرّ بسمعتنا التربويّة وبصورة الشهادة، ولكن يجب أن نرفع المستوى ليلحقنا المتعلّم (الهيئة الأكاديميّة المشتركة في المركز التربويّ)

1.12. قطاعات التعليم

في الأصل هناك فروقات بين قطاعي التعليم الرسميّ والخاصّ على مستويات عديدة، وقد تكون قد توسّعت حدّتها بسبب الأوضاع الّتي رافقت العام الدراسيّ 20-21.

رأى المسؤولون في المدارس الخاصّة أنه من العدالة إجراء الامتحانات لجميع المتعلّمين، ولكن لم يكن هناك إنصاف للمتعلّمين الّذين أنهوا المنهج باكرًا واضطرّوا إلى أن ينتظروا حتّى نهاية تمّوز، ومن ثمّ عندما حلّ موعد الامتحانات كانوا قد فقدوا دافعيّتهم (ممثّلون عن المدارس الخاصّة). فالمدارس الخاصّة الّتي كانت لديها الإمكانيّات للقيام بالتعليم من بعد لم يكن هناك إنصاف لمتعلّميها الّذين أنهوا المنهج باكرًا واضطرّوا إلى الانتظار، حيث طلب تأخير موعد الامتحانات حتى إنهاء المناهج من قبل الأساتذة في القطاع الرسميّ.

بنظر البعض هناك 3 قطاعات» رسميّ، خاصّ جيّد، خاصّ غير جيّد، ونحاول القياس بينها بأداة واحدة وامتحان واحد مشترك (التفتيش). هناك عدم مرونة حيث تريد الوزارة خلق التوازن بين طرفين غير متوازنين (ممثّلون عن المدارس الخاصّة). نحن مجبّرون كمعلّمي مدارس خاصّة أن نتبع قرارات وزارة التربية وإرشاداتها، لأنّها المسؤولة عن الامتحانات الرسميّة والمنهج، وهي تأخذ بعين الاعتبار أمور المدارس الرسميّة، إذًا، يمكن أن نتأثّر سلبًا بما تمرّ به المدارس الرسميّة.

كما يجب الأخذ بعين الاعتبار مدارس الأطراف ومدارس العاصمة، ففي مدارس الأطراف الوضع صعب ولم تتجاوب جميع المدارس مع مشكلات المتعلّمين وهذا نتج عن عدم وجود مراقبة للمدارس الخاصّة (لجان الأهل)

هناك مدارس أنجزت أكثر من مدارس أخرى، كما أنّ نوعيّة المنتج التربويّ مختلفة (ممثّلون عن المدارس الخاصّة)

بالنسبة إلى التفتيش لم يكن هناك تكافؤ فرص بين المتعلّمين، لأنّ المدارس الخاصّة عملت على إنجاز كل ما هو مطلوب في حين لم تتمكن المدارس الرسميّة من ذلك.

2.12. المعلّمون

رأى المشاركون أنّه يجب أن يتبع الامتحانات تقدير ماديّ ومعنويّ للمعلّمين، وخصوصًا أنّ البدل المستحقّ عن المشاركة في مراقبة أعمال الامتحان أصبح لا يغطّي كلفة الانتقال إلى مركز الامتحان، وانقسم المعلّمون بين معلّمي موادّ أساسيّة ومعلّمي موادّ اختياريّة، وهذا قد يكون انعكس مردوده عليهم.

الموادّ الاختياريّة كان لها مردود سلبيّ على التعاقد (رابطة أساتذة التعليم الثانويّ) حيث أحجمت بعض المدارس عن إعطاء كل الموادّ توفيرًا للنفقات.

كما أنّ النسب العالية للنجاح لم تحقّق إنصافًا معنويًّا للأساتذة، بل على العكس أدّت إلى يأس، فهل هذا المستوى للمتعلّمين يؤدّي إلى نسبة 96% نجاح؟ هناك علامة استفهام كبيرة (ممثّلون عن المدارس الخاصّة)

يجب أن نؤدّي التحيّة للأساتذة إذ ما زالوا يقومون بواجباتهم، ويجب أن يكون هناك مراكز محترمة للتصحيح، وبدلات ماليّة مناسبة (ممثّلون عن المدارس الخاصّة)

كما ذكر الرئيس السابق للمركز التربويّ (جورج نهرا) أنّ المعلّم يفرح عندما ينجح المتعلّمون، ولكن ليس هذا طموح المعلّمين.

المدارس المقتدرة درّبت المعلّمين وأمّنت التجهيزات اللازمة للتعليم من بعد، مقابل غيرها الّتي لم تستطع ذلك، ما سبّب فاقدًا تعلّميًّا عند المتعلّمين (التفتيش).

أمّا في ما يتعلّق بالبدل الماليّ الإضافيّ فلم ير رؤساء مراكز الامتحانات أنّ هذا المبلغ كافٍ، فبعضهم تكبّد تكلفة انتقال إلى المركز أكثر من ذلك، ولكنّهم وجدوه استحقاقًا يجب المشاركة فيه (مسؤول مركز امتحانات) وهذا واجب تجاه المتعلّمين.

في المقابل وجد رؤساء المناطق التربويّة الظروف صعبة جدًّا، وهناك معلّمون تواصلوا فيما بينهم ليحضروا بسيّارة واحدة، هذا العام جرت مراعاة حضور معلّمين من مناطق قريبة وليس من قضاء الى قضاء آخر.

والمعلّمون ضحّوا خلال العام الماضي حيث استعملوا هواتفهم واشتروا بطاقات لدعم المتعلّمين في الانترنت.

10$ الّتي قبضوها كان لها صدى إيجابيّ، وكنّا نحثّهم على المشاركة في إجراء الامتحانات. في العام الماضي واجهنا إقدامًا على المشاركة في العام التالي. (مسؤول مركز امتحانات).

في ما يتعلّق بالمفتّشين، فهم لم يحصلوا على أيّة بدلات أو حوافز ماديّة كالّتي أعطيت المعلّمين مع العلم أنّ المعلّم يذهب ضمن دوامه إلى مركز واحد في حين أن المفتّش عليه زيارة 6 مراكز في يوم واحد.

3.12. المتعلّمون

السؤال المطروح هو إلى أيّ مدى كانت هذه الامتحانات منصفة على مستوى المتعلّمين، وما إذا عكست بشكلٍ واضح مستوى التعلّم لديهم؟

توزّعت الآراء بين اعتبار الامتحانات منصفة، بخاصّة إذا نظرنا إلى النتائج ونسب النجاح، وغير منصفة بالعودة إلى تكافؤ الفرص في التعليم.

فبالنسبة إلى بعضهم، الامتحانات كانت منصف للمتعلّمين نسبة إلى نسب النجاح العالية (مسؤول مركز امتحانات) مع أنّ الظروف كانت صعبة على الجميع. ولكن مع التقليص والموادّ الاختياريّة خفّ الضغط والـ stress وكانت الدرجات عالية. (مسؤول مركز امتحانات)

الامتحانات خلقت طبقيّة معيّنة بين المتعلّمين لأنّ الأهل القادرين على تأمين الكهرباء والإنترنت هم أنفسهم يستطيعون تأمين دروس خصوصيّة، وهناك فئة أخرى لم تستطع تأمين ذلك، وهذا على مستوى القطاع الخاصّ، فكيف على مستوى الفرق بين الخاصّ والعامّ. كان هناك تأكيد على فكرة أن المتعلّم سيمتحن، ولكن لم يكن المهمّ كيف سيمتحن؟

حصل بعض المتعلّمين على دروس إضافيّة ودعم من بعض المدارس، ولا يوجد إنصاف (رابطة معلّمي المدارس الابتدائيّة)

الامتحانات منصفة للمتعلّمين إذا ما أخذنا نسب النجاح المرتفعة جدًّا، الّتي ليس لها سابقة، ولكنّ التردّد في إجرائها أو عدمه خلق قلقًا عند المتعلّمين، غير أنّ إجراء الامتحانات بدّد القلق بالنسبة إلى السنوات اللاحقة.

الانصاف للمعلّمين تحقّق بمجرّد إجراء الامتحانات، لأنّ الأستاذ عمل جاهدًا مع المتعلّمين لكي يضمن لهم النجاح (نقيب المعلّمين في المدارس الخاصّة)

على مستوى المتعلّمين، الامتحانات كانت منصفة، ونسب النجاح لم تكن منخفضة مقارنة بالسنوات الّتي سبقتها، والتخفيف من المنهج كان لمصلحة المتعلّم. (رئيسة دائرة الامتحانات)

أمّا رؤساء المناطق التربويّة، فقد رأوا تسهيل الامتحانات كان لتأمين المساواة بين المدارس الّتي أنجزت المطلوب وتلك الّتي لم تستطع أن تنفّذ المطلوب. وقبل الامتحانات جرى تقليص للمنهج وهذا يسمح بتقديم المادّة المطلوبة.

في رأي التفتيش، المتعلّم هو ضحيّة الظروف الاقتصاديّة والاجتماعيّة وضحيّة وزارة التربية الّتي لا تمتلك الحلول لإنصافه.. وخلال الامتحانات جرت مراعاة الجانب النفسيّ الوجدانيّ عندهم حيث لم يقم أحد من المعلّمين بأيّ تصرف عنيف مع المتعلّمين حتّى في حالات الغش.

أما الرئيس السابق للمركز التربويّ (جورج نهرا) فقد رأى أنّ نسبة 95% نجاح لا يمكن تصديقها وستنعكس مستقبلًا على الأجيال اللاحقة، وقال «أين نحن من مفاهيم اقتصاد المعرفة والذكاء العاطفيّ، بدل التركيز على المهارات الصلبة والإبداع والتفكير النقديّ».

13. الاقتراحات

1.13. التخطيط

- تثبيت عمليّة الشهادات وإخراجها من التجاذبات السياسيّة وغيرها.

- استكمال عمليّة تطوير المناهج في المركز، لما قد ينعكس على طبيعة الأسئلة ونوعيّتها، وهكذا يمكن أن تتماشى الامتحانات الرسميّة مع الفلسفة التربويّة.

- وفق المسؤولة في دائرة الامتحانات: نحن كلّ سنة نعمل في حالة طوارئ أكثر من سنة. نحن لا نضع خطّة ونسير وفقها. مثلًا هذا العام انقطع المتعلّمون 3 أشهر بسبب الوضع الماليّ والاقتصاديّ واحتجاج المعلّمين من خلال الإضراب. نحن دائمًا نقوم بردّة فعل، فالسؤال مثلًا هل سيحضر المتعلّمون العام القادم الى المدرسة في هذه الظروف والأوضاع؟ وعلى الرغم من بقاء المناهج نتمنّى تعديل سبل التقييم وإن كان هناك ترابط بينهما. (رئيسة دائرة الامتحانات)

2.13. الشهادة المتوسّطة

تعدّدت الإجابات فيما يتعلّق بالشهادة المتوسّطة.

- لجان الأهل في المدارس الخاصّة يقترحون إعطاء الخيار للمدارس الّتي تريد أن يتقدم متعلّموها لهذا الامتحان (لجان الأهل).

- حيث إنّ التوجه إلى المهنيّ، يستدعي إجراء امتحان رسميّ أمّا متابعة المرحلة الثانويّة فلا تتطلّب الامتحان في الشهادة المتوسّطة (لجان الأهل)، من هنا يمكن اعتماد امتحانات اختياريّة على مستوى الشهادة المتوسّطة للمتعلّمين الّذين يرغبون بالتوجّه إلى المسار المهنيّ.

- ولكن بالنسبة إلى المسؤولين، فكيف يمكن إلغاء الشهادة المتوسّطة مع عدم ضمان شفافية ومصداقيّة العلامات المدرسيّة؟ في حال وجود نظام جودة يضبط النتائج المدرسيّة، يمكن استبدال الشهادة المتوسّطة بالامتحانات المدرسيّة. وبذلك يمكن للمدرسة الحائزة على شهادة في الجودة الاعتماد على علاماتها المدرسيّة لما لها من مصداقيّة، أمّا المدارس الّتي لم تحصل على accreditation فيجب أن يخضع متعلّموها لامتحانات رسميّة. (رئيسة دائرة الامتحانات)

3.13. إعادة تنظيم الامتحانات والهيكلة

- إعادة تنظيم من خلال مراقبة وضع المدارس والتقدّم للامتحان لمن يستحقّ في المدرسة (لجان الأهل).

- اقتراح إنجاز امتحانات أوّلًا لمن أنجز المنهج بحيث تجري الامتحانات مباشرة وامتحانات أخرى للّذين تأخّروا في الإنجاز ولم تسمح ظروفهم بذلك، وخصوصًا أنّ هذا حصل في لبنان سابقًا (على سبيل المثال، تأخّرت الامتحانات في صيدا بالنسبة إلى الأوضاع والأحداث الأمنيّة) وفي دول مثل فرنسا هناك نماذج عديدة من البكالوريا الفرنسيّة تنجز في العام نفسه (ممثّلون عن المدارس الخاصّة)

- هناك اختلاف جذريّ في مقوّمات التعليم في الخاصّ والرسميّ، لذا يجب التخطيط منذ بداية العام.

4.13. سياسة جديدة للتقييم

- نحن أسرى تقييم عمره مئة عام، يجب التفكير في تعديل نظام التقييم وإدخال طرق جديدة، مثال: الشفهيّ، المشاريع. مع أنّ أنواعًا كهذه من التقييم موجودة في القرار رقم 666/م/ 2000 ولكن بالعرف توقّف التعامل به.

5.13. إنصاف المعلّمين

- الإنصاف المعنويّ هو أفضل. المطلوب لفتة معنويّة خاصّة لأنّ الأساتذة خاطروا بصحّتهم في ظروف كورونا، والبدل الماليّ جرى قبضه بعد مرور شهور عديدة. كان من الأفضل قبضها خلال الشهر نفسه (رابطة أساتذة التعليم الثانويّ)

- تأمين النقل إلى المعلّمين / الحصول على حوافز جيّدة لكنّ ثمن البنزين اليوم 640.000 ويحتاج المراقب إلى فطور وغداء، وهذا ينعكس سلبًا على مشاركة المعلّمين في أعمال الرقابة على الامتحانات، فيجب أن تكون المحفّزات إعلى كذلك بالنسبة إلى المتعلّمين. (رئيس منطقة تربويّة)

- المعلّم عندما يكون مرتاحًا عند دخول الامتحان هذا سينعكس إيجابًا على المتعلّمين. لذا عدم التأخّر في دفع المستحقّات وأن تكون ملائمة بخاصّة بالنسبة إلى المتعاقدين. (رئيس منطقة تربويّة)

6.13. إعادة هيكلة المنهج

- كان المفروض أن يتم توجيه المتعلّميّن لاختيار الموادّ

- يجب إعادة النظر في المنهج ككلّ، في ما يتعلّق بعدد الموادّ ومحتوى كلّ مادة. يمكن أن نتأثّر ببرامج أجنبيّة لم يعد يتقدّم متعلّموها لامتحانات في جميع الموادّ.

- خطّة لتعويض المكتسبات بالتعاون مع الوزارة والمركز كما يجب أن يتشارك فيها الجامعات (لجان الأهل)

- تعديل الكتب لأنّ الأزمة أظهرت المشكلة في المنهج

- تعديل المنهج: الانتقال من الحشو إلى تركيز المعلومات (رابطة أساتذة التعليم الثانويّ)

- الاتّفاق على تسلسل منهجيّ للموادّ فهناك أهداف أساسيّة لم ترد في الامتحان، لم يجرِ تنويع الأفعال الإجرائيّة، لم يجرِ أخذ التفكّر عند المتعلّمين بعين الاعتبار حيث بقيت مستويات الأسئلة عند مستويات التفكير الدنيا.

- الموادّ الاختياريّة: اعتماد هذا النظام بدءًا من الأوّل الثانويّ بدلًا من أن يكون هناك عدد كبير من الموادّ

- المتعلّم سيحتفظ بالمادّة الّتي تتلاءم مع ميوله (رابطة أساتذة التعليم الثانويّ)

- اتّخاذ الخيار الكبير لجهة اختيار الموادّ وذلك مرتبط بموضوع المنهج الجديد

- في حال اتّخذ هذا القرار يجب التعمّق في مستوى الموادّ أكثر

- تحديث المناهج ودخول العالم الرقميّ وتقديم موادّ يحتاج إليها المتعلّم في المستقبل

- مناهج صنع في لبنان (رابطة أساتذة التعليم الابتدائيّ)

7.13. اختيار المصحّحين

- يجب أن يكون هناك اختيار للمصحّحين حتى ولو كان العدد أقلّ، مع أنّ الآليّة المعتمدة: مصحّح أول وثانٍ ومدقّق ونائب مقرّر ومقرّر، خفّفت الفوارق بين المصحّحين، وضبطت النتائج.

- يجب أن يكون هناك تجانس بين المصحّحين لمعرفة من يتشدّد كثيرًا ومن يتساهل كثيرًا لخلق التوازن بعد أعمال التصحيح.

8.13. آليّة التصحيح

- عند خلط الأوراق وإعطاء رقم وهميّ يجب أن يبقى مصدر هذه الأوراق معروفًا لدى دائرة الامتحانات، عندما يلاحظ المصحّحون أيّ خلل أو علامات مرتفعة، أو في المقابل علامات متدنّية بين مركز وآخر ممكن أن تقوم لجنة مختصّة بعمليّة إعادة تصحيح النتائج إذا استدعى الأمر.

- أسس التصحيح (الباريم): الأجوبة المنتظرة وعدم انتظار عمليّة التصحيح لمعرفة تنوّع الأجوبة، مسؤوليّة اللجنة وضع كلّ الاحتمالات الممكنة بناء على خبرتهم، وهذا المستند الّذي يجب أن يعطى للمصحّحين، وذلك لمنع الاجتهاد الشخصيّ بما يمكن أن يسبّب فروقات بين المتعلّمين

- كما أنّ دور القطاع الخاصّ يجب ألّا يكون هامشيًّا. يجب اختيار المراقبين والمصحّحين نظرًا لأدائهم السابق بحيث يكون هناك ملفّ لكل شخص.

9.13. الجدّيّة والابتعاد عن التساهل

- عودة الشهادة إلى مستواها بكامل الموادّ، إلى حين صدور المناهج، لأنّ تخفيف الموادّ يعني تخفيف الجهد عند المتعلّم

- هذا العام من المتوقّع أن يكون الوضع أسوأ لأنّ القطاع الرسميّ لم يحقّق عدد أيّام تعليم كثيرة. إذًا، فسوف تجري مراعاة هذا الوضع بما يدفع بالمدارس الخاصّة نزولًا

- الامتحان الرسميّ يخفّض المستوى بسبب مراعاة وضع القطاع الرسميّ

- جدّيّة الامتحانات، والأسئلة (التفتيش)

- في الشهادة الثانويّة: الموادّ الاختياريّة لا تقلّل من شأن الموادّ وهذا النظام موجود bac francais و IB لا يوجد شهادات ضمن 13 مادّة وأن يكون هناك علامة مدرسيّة لكن لا نضمن شفافية هذه العلامة.

مثلًا: التاريخ – تعديل المسابقة وأن يصبح هناك تحليل وثقافة عامّة. ولكن، هل المعلّم مؤهّل لذلك؟ قد يؤدّي ذلك إلى ظلم المتعلّم. هذا يستوجب خططًا وإعادة نظر في الامور منذ بداياتها (رئيسة دائرة الامتحانات)

- واقترح رؤساء الأقسام الأكاديميّة تقييم المتعلّمين ضمن المعايير العاديّة، فلا يمكننا إعطاء شهادة من دون أن تكون لها قيمة. ذكروا، أيضًا، وجوب توزيع منصف للدرجات وإلا فستفقد الشهادة قيمتها بما يسبّب الإحباط للمجتهدين والاستسهال لغير المجتهدين.

10.13. الأمور اللوجستيّة

في كل عام دراسي وتحضيرا لإجراء الامتحانات الرسمية يتم إرسال استمارة تهدف إلى دراسة جهوزية المدارس والثانويات الرسمية المقترح اعتمادها كمراكز للامتحانات الرسمية وبناء على نتائج هذه الاستمارات يتم اتخاذ القرار في اعتماد مراكز الامتحانات، ومن ضمن شروط الجهوزية تأمين التيار الكهربائي أو عبر تأمين البديل كمولد خاص بالمبنى والمحروقات الخاصة به أو الاشتراك مع مولد خارجي)

في ما يتعلّق بمراكز الامتحانات، ذكر مسؤولو المراكز:

- مراعاة المسافة بين أماكن سكن رؤساء المراكز والمراكز. على الأقلّ ضمن المحافظة نفسها.

- تأمين كهرباء – مولّد – لأنّنا نعيّن كرؤساء مراكز ونحن لا نعرف وضع المركز الّذي نحضر إليه.

- يجب أن تتأكّد الوزارة من ذلك بالتواصل مع مدير المدرسة.

- لماذا لا يكون مدير المدرسة نفسها هو رئيس المركز حيث يعرف كلّ الامور اللوجستيّة في المدرسة؟

- ذكر المفتّش التربويّ ضرورة تأمين القرطاسية الّتي لا تكون، في أحيان كثيرة، بالجودة المطلوبة أو بالعدد المطلوب.

في ما يتعلّق بمنع الغشّ

- الصورة الشمسيّة الّتي أدخلت على الشهادة منذ 4 سنوات ساعدت بشكل كبير على تخفيف حالات الغشّ وتمييز الأشخاص المرشّحين للامتحان من سواهم.

- الكاميرات خفّفت من احتمال الغشّ وأعطت كلّ متعلّم حقّه وأراحت المراقب. وموضوع الكاميرات يجري التعاطي معه بجدّيّة كبيرة من قبل المنطقة التربويّة والوزارة، حيث هناك متابعة وتواصل في حال دخول بعضهم الصفّ ومرافقة المتعلّم، وهذا كان م

- سموحًا به لبعض الحالات الخاصّة.

- في ما يتعلّق بذوي الاحتياجات الخاصّة، إدراج الخدمة الخاصّة الّتي يستفيد مها المتعلّم على الشهادة، الخاصّة كحصول شخص على الخدمات. وذلك لمنع استغلال هذه الخدمات من قبل بعضهم.

- تحدّد الحالة للتعرّف بالخدمة المطلوبة ولحظها خلال التوزيع، إذا كان يحتاج إلى قارئ فسيكون في غرفة خاصّة لوحده. وفي حال ملاحظة طلب كبير على خدمة معيّنة يمكن متابعتها والتأكّد منها.

- دفع الحوافز أو التعويضات مباشرة، والنظر في زيادتها.

- دعم تأمين القرطاسية.

- كلّ المستلزمات تأمّنت هذا العام ولكن بشكل متفاوت مثلًا اشتراكات الكهرباء تأمّنت في مراكز وأخرى لم تتأمّن، على الرغم من محاولات الوزارة.

- تأمين حوافز إلى فرق الدرك الّذين ينقلون الأسئلة ويرافقون الامتحانات، حيث إنّ الوضع الاقتصاديّ ينعكس على الجميع.

- الكاميرات: نحن ملزمون بالكاميرات وهذا يستوجب تأمين الكهرباء، يمكن تأمين مولّدات صغيرة للمراكز كلفة 2000$. العام الماضي جرت مراعاة وجود كاميرات في المراكز الّتي اعتمدت مع صعوبات في الكهرباء والإنترنت.

11.13. متابعة النتائج

- من الناحية التربويّة هناك متغيّرات عديدة يجب النظر فيها ودراستها وتحليلها، مثال؛ قطاع عامّ وخاصّ، فرنسيّ، إنكليزيّ... من أبعاد مختلفة. والمقارنة يجب أن تأخذ المناهج منذ10 سنوات. وقياس هذه النسب وكيفيّة تطوّرها لتقييم الوضع يجب أن يكون هناك عمل مشترك بين IT وتربويّين ليقدّم كلّ واحد خبرته لدراسة هذه النتائج على مدى السنوات لتقديم دراسة.

- البيانات (Data) لا معنى لها يجب أن تتحوّل إلى معلومات (Information) كي تخدم هذا القطاع. من المفضّل تنظيم work group من IT وتربويّين للنظر في النتائج من منظار تربويّ لتقديم recommendation كيف يمكن أن يكون الوضع افضل. (مسؤول المكننة).

12.13. مراعاة النصوص القانونيّة وإشراك الجميع

ذكر المفتّش التربويّ أنّ الامتحانات، كي تحقّق العدالة، يجب أن تراعي النصوص القانونيّة وألّا يكون هناك تغيّرات من سنة إلى سنة، بالإضافة إلى ردم الهوّة بين الرسميّ والخاصّ، فهذا التمييز مؤذٍ للمتعلّم حتّى على المستوى الاجتماعيّ، لذا يجب وضع حلول استباقيّة للمشاكل، لأنّ الوضع السابق لم يحافظ على الاستقرار.

ذكر المفتّش التربويّ أنّ التقارير الّتي قام التفتيش بإصدارها وضعت جانبًا، على الرغم من أنّها توصيات غير ملزمة بحسب النظام، غير أنّه كان من المفيد جدًّا الاستناد إلى ما جاء فيها.

هذا يتطلّب إضفاء الطابع المؤسّساتيّ على عمليّة التقييم وتشارك المعنيّين كافّة في عمليّة التقويم من خلال تجميع البيانات وإدماجها حول التقييم، ضمن منصّات خاصّة بنظم إدارة التعليم والتعلّم، من أجل ضمان مواءمة النتائج للتقييم المدرسيّ والتقييم الوطنيّ مع العناصر الأخرى لنظام التعليم والتعلّم. وهنا يمكن السؤال عن دور الشركاء التربويّين ضمن هذه الهيكليّة لإجراء الامتحانات. إلى أيّ مدى هناك حاجة إلى تطوير إطار عمل مشترك للامتحانات من خلال تطوير مبادئ توجيهيّة لتحديد ما يجب اختباره وتحديد العلاقة بين الاختبارات والأهداف والكفايات كافة الّتي تنشدها المناهج الدراسيّة.

أيضًا، هل هناك حاجة إلى مبادئ توجيهيّة لتنفيذ الاختبارات (على مستوى المديريّات، المناطق التربويّة مراكز الامتحانات...)، وما هي متطلّبات الموثوقيّة / الصلاحيّة لهذه الامتحانات وكيف يجب تقديم النتائج والإبلاغ عنها إلى مستويات النظام المختلفة. هل يمكن تطوير الأدلّة أو معلومات حول الاختبارات وكيف يمكن استخدام نتائج الاختبار لاحقًا عند العمل مع المتعلّمين أو المدارس لناحية التفتيش، الإرشاد والتوجيه ودور المناطق التربويّة في متابعة هذه النتائج لتطوير العمل في المدارس؟

14. أبرز القضايا والتوصيات خلال إعداد التقرير

إن اتّخاذ أية قرارات في القطاع التربويّ سيكون لها انعكاسات كبيرة على الأجيال القادمة وعلى النظرة إلى الامتحانات الرسميّة، إن كان على الصعيد الوطنيّ أو الخارجيّ. كما أنّ النظرة المستقبليّة تحتّم علينا تغيير الذهنيّة لجهة طريقة الامتحانات، ماذا نريد أن نصنع من الإنسان؟ في حين تأتي أسئلة الامتحانات نمطيّة بحيث أنّ المتعلّم لا يتعمّق في المادّة، بل هدفه هو الحفظ للحصول على علامة. مثلًا لا نبتغي من التربية الوطنيّة تفعيل المواطنة (الرئيس السابق للمركز التربويّ، جورج نهرا). ضمن الإطار الوطنيّ للمناهج، يمكن أن تتغيّر آليّة التقويم، ومنها اختيار موادّ أو تقييم بملف الإنجاز أو المشاريع. وكان هناك مقارنات مع مناهج أجنبيّة لجهة آليّة اختيار الموادّ وكان هناك مقارنة في ما يتعلّق بنظام التقييم مع دول أجنبيّة حقّقت نتائج جيّدة في الاختبارات الدوليّة.

1.14. على الصعيد اللوجستيّ

- إغناء بنك الأسئلة بعدد كبير من المسابقات في جميع الموادّ بحيث يكون جزء منه متاحًا أمام المتعلّمين وإشراك القطاعات كافّة في تغذيته، مع اعتماد طرق لضمان جودة الأسئلة ونوعيّتها.

- تقديم محفّزات ماديّة ومعنويّة للمشاركين في الامتحانات في مراحلها كافّة بما يضمن استقطاب نخبة من المشاركين على أن يجري ضمان مشاركة الأشخاص (مراقبين، مصحّحين) أو عدم مشاركتهم بناء على معايير محدّدة.

- أهمّيّة إجراء الامتحانات في موعدها من دون تأخير مع ضمان الجدّيّة في كلّ النواحي.

- تحديد الحدّ الأدنى من أيّام التدريس لجميع المراحل والالتزام به، مهما كانت الظروف بحيث لا يمكن لأيّ مدرسة أو ثانويّة من تنفيذ هذه الأيّام، من إنهاء العام الدراسيّ أو التقدّم إلى الامتحانات الرسميّة، وهذا ينعكس على حجم المنهج الملزمة تنفيذه.

- التخطيط لامتحانات رسميّة في موعدها لمن كان لديه الاستعداد إلى ذلك، وإتاحة الفرصة للمتأخّرين في إنجاز المطلوب من المشاركة في دورة عاديّة متأخّرة، ويستفيد الجميع من الدورة الاستثنائيّة (الثانية) بما يضمن العدالة بين المرشّحين.

- إشراك القطاعين العامّ والخاصّ في الإشراف على سير الامتحانات.

- اعتماد مدير المدرسة نفسه مسؤول مركز امتحانات، نظرًا إلى علاقاته مع المجتمع المحلّيّ للمدرسة ما يسهّل عليه تأمين الخدمات المطوبة من كهرباء أو إنترنت من المؤسّسات المحيطة.

- تدريب رؤساء مراكز الامتحانات على تقديم الدعم النفسيّ والاجتماعيّ للمتعلّمين، كي لا يترك ذلك لمواصفات رئيس المركز الشخصيّة ومهاراته على هذا الصعيد، ما ينتج عنه تفاوت على هذا الصعيد بين مختلف المراكز.

2.14. الصعيد الأكاديميّ

- اعتماد خطط للتعافي تضمن تغطية الفقدان التعليميّ المتراكم خلال السنوات الأربع الأخيرة، مع تحديد المخرجات المطلوبة عند الانتهاء من كلّ مرحلة من المراحل، وذلك من خلال إجراء تقييمات تشخيصيّة على الصعيد الوطنيّ بما يمكّن المعلّمين من التخطيط الصحيح لتعويض هذا الفقدان.

- الاستفادة من تجربة التعليم من بعد ودمج بعض المكوّنات مع التعلّم الحضوريّ بخاصّة في المراحل المتوسّطة والثانويّة ما يعزز استقلاليّة التعلّم ويخفّف اللجوء إلى تقليص الموادّ/ الأهداف المطلوبة.

- إعادة النظر في توزيع الموادّ إلى أساسيّة واختياريّة بناءً على دراسات علمية تضمن تحقيق الكفايات المطلوبة، وذلك من خلال التواصل مع الجامعات حول الاختصاصات الّتي يمكن أن يلتحق بها المتعلّمون ومتطلباتها تبعاً للموادّ الاختياريّة ما يضمن عدم العشوائيّة ومزاجيّة المتعلّمين في اتّخاذ القرار، وقد كان لهذا التوزيع بين موادّ أساسيّة وأخرى اختياريّة أثره السلبي في موقف المتعلّمين من المادّة وأساتذة المادّة والاختصاص الجامعيّ في المادّة لاحقًا.

15. النظرة المستقبليّة

1.15. المنهج

- تبعًا للأوضاع الاقتصاديّة والاجتماعيّة الّتي سترافق البلد لأعوام قادمة، لا بدّ من التخطيط للقطاع التربويّ بكلّ جوانبه منذ اليوم، وألّا يكون من خلال مزيد من التساهل في مستوى الأسئلة عامًا بعد عام.

- اعتماد سياسات تربويّة تضمن جودة التعليم الرسميّ من آليّات اختيار المديرين والمعلّمين، والأجهزة العاملة في المدارس كافّة، وآليات تقييم الأداء، وتقييم الأداء المؤسّساتيّ في كلّ من التعليم الخاصّ والتعليم الرسميّ... على أن يترتّب على ذلك إجراءات جدّيّة تكون محفّزة ورادعة.

- التخطيط بشكل سريع لتعديل المناهج المستهلكة، الّتي تستتبع نظام تقييم يعكس المخرجات التعليميّة والملامح المرسومة للمتعلّم اللبنانيّ مع التركيز على لحظ مهارات القرن الحادي والعشرين والتفكير التحليلي وعدم الاعتماد على الحفظ.

- اعتماد سياسة الموادّ الاختياريّة من الأوّل أو الثاني الثانويّ بما يضمن التعمّق في مستوى الموادّ الإلزاميّة.

2.15. سياسة التقييم

- إعادة الاعتبار للشهادة الرسميّة عبر إجراءات كمية ونوعية؛ كمًّا من خلال تحديد المطلوب من المنهج للامتحان، ونوعًا بالاستناد إلى مستوى سهولة/ صعوبة أسئلة الامتحانات.

- إعادة النظر بعدد الموادّ الّتي سيمتحن فيها المتعلّمون في الشهادة الثانويّة العامّة بما يضمن التركيز على مستويات التفكير العليا وتعزيز الفكر النقديّ عند المتعلّمين وبما يتماشى مع الملامح المرسومة للمتعلّم اللبنانيّ.

- يمكن اعتماد امتحانات اختياريّة على مستوى الشهادة المتوسّطة للمتعلّمين الّذين يرغبون في التوجّه إلى المسار المهنيّ.

- إعادة النظر بسياسة التقييم وعدم اللجوء إلى علامة الامتحان الرسميّ فقط، بل اعتماد أنواع مختلفة من التقييم. وعدم الاعتماد على الامتحان الرسميّ كطريقة وحيدة للتقييم بدل إدخال تقييمات داخليّة مدرسيّة تتطلّب مهارات البحث والتحليل والمهارات الحسّيّة الحركيّة على أن يتكوّن التقييم من التقييم المستمرّ ومن الاختبارات النهائيّة. يجري التقييم على مدار عامين: الثاني والثالث الثانويّ على أن يحدّد التقييم المستمرّ في بعض الموادّ.

- وضع توازن بين المكوّنات المقيّمة خارجيًّا وبعض المُقيّمة داخليًّا، لجهة إعطاء المدارس دورًا في التقييم (هذا في حال جرى اللجوء إلى آليّة محدّدة للجودة والاعتماد وتفعيل الرقابة على المدارس الرسميّة والخاصّة)

- وضع تقييم للموادّ الإجرائيّة مثل مهارات الفهم الشفهيّ والمهارات العمليّة الأخرى.

- إتاحة المجال لبعض المواضيع الاختياريّة ضمن المادّة الواحدة وذلك لتجنّب تقليص الموادّ.

- إعادة النظر بالموادّ الاختياريّة وربطها بالاختصاصات المسموح التقدم إليها في الجامعات وذلك ضمن متطلّبات الالتحاق بالجامعة.

- تضمين موضوعات إلزاميّة وموضوعات اختياريّة للمادّة نفسها مع تفعيل تطوير المهارات التجريبيّة في التقييم الداخليّ.

- التقييم من خلال المشروع لأنّه يوفّر للمتعلّمين فرصة قيّمة لاستكشاف مجال من اختيارهم وتطوير مهارات مهمّة في التعاون والتفكير، والنقد، والتحقيق، والبحث.

- إلغاء الشهادة المتوسّطة مع آليّات ضمان شفافيّة العلامات المدرسيّة ومصداقيّتها. في حال وجود نظام جودة يضبط النتائج المدرسيّة، يمكن استبدال الشهادة المتوسّطة بالامتحانات المدرسيّة. وبذلك يمكن للمدرسة الحائزة على شهادة في الجودة، الاعتماد على علاماتها المدرسيّة لما لها من مصداقيّة، أمّا المدارس الّتي لم تحصل على accreditation فيجب أن يخضع متعلّموها لامتحانات رسميّة.

- مرونة: إجراء امتحانات عديدة في حال حصل تأخير معيّن بخاصّة في ما يتعلّق بالقطاع الرسميّ.

3.15. مستوى صعوبة الأسئلة

- الانتقال من الأسئلة الّتي تعتمد على الحفظ إلى تلك الّتي تتطلّب الفهم والتحليل بعد تدريب المتعلّمين عليها. ففي بعض الدول جرى تزويد المتعلّم في أثناء الامتحان بالكتاب والمصادر والمراجع المتوفّرة والموجودة على الأجهزة اللوحيّة لدى المتعلّمين في السنة الأولى بعد كورونا، وفي السنة اللاحقة جرى تزويدهم بلوائح تحتوي على المعادلات الرياضيّة أو أمور أساسيّة يحتاج إليها المتعلّم.

- الحفاظ على التمييز بين المستوى المتوسّط والمستوى الأعلى للمتعلّمين.

4.15. سياسة التصحّيح

-اعتماد معايير محدّدة لاختيار المصحّحين

- إجراء تجانس في أعمال التصحيح: توافق العلامات harmonisation يُعدّ تحديث درجات البكالوريا أمرًا معتادًا في الدول. في الواقع، بعد تسليم النسخ المصحّحة من قبل المعلّمين، تجتمع لجنة التنسيق للتحقّق من صحّة العلامات الممنوحة. اعتمادًا على الحالة، يمكن لهذه اللجنة مراجعة علامات بعض المرشّحين صعودًا أو هبوطًا، وتتمثّل مهمّتها في ضمان تجانس معايير التصحيح من خلال إبراز الفروق المفرطة في الدرجات بين النتائج الّتي جرى الحصول عليها في أثناء الاختبارات، ونتائج التقييم المستمرّ، ونتائج المتوسّط الأكاديميّ. بالإضافة إلى ذلك، يجري النظر، أيضًا، في تقسيم العلامات، من 0 إلى 20، المعيّن من قبل المعلّم. نحن هنا أمام مسألة توحيد معايير التصحيح وليس النتائج، وذلك من أجل ضمان أكبر قدر ممكن من المساواة في المعاملة بين المرشّحين.

- إعادة تصحيح النتائج بما يضمن العدالة بين مراكز الامتحانات وذلك من خلال مقارنة النتائج بين المراكز

5.15. استخدام نظام الدرجات في التقييم

وضع حدود العلامات لتعكس الأداء بشكل عادل: وهي تشير إلى الحدّ الأدنى من العلامات الّتي يجب على المتعلّمين تحقيقها للحصول على درجة معيّنة.

في كلّ مرّة يجري فيها إكمال اختبار أو تقييم جديد، يجب وضع حدودٍ جديدة للصفّ. بخاصّة إذا كانت المسابقات لا تحتوي على المستوى نفسه من الصعوبة.

6.15. التوحيد standardisation

قبل بدء التصحيح، يجب على جميع المشاركين في التصحيح إكمال عمليّة التوحيد بنجاح حتّى يفهموا تمامًا نظام العلامات وكيفيّة منح العلامات. كما يجب أن يكون هناك تحقّق مستمرّ من خلال التدريب وإلزاميّة مراجعة التصحيح بالإضافة إلى إرشادات مفصّلة حول العمليّة.

7.15. وضع مواصفات الاختبار exam specification

وتكون هذه المواصفات بدلًا من معايير التصحيح، وهذه المواصفات هي قائمة بجميع الموضوعات الّتي يمكن أن تظهر في ورقة اختبار معيّنة، وتكون مفيدة للمتعلّمين يتبعونها حرفيًّا.

8.15. إغناء بنك الأسئلة

قبل التفكير في وضع مخطّط للاختبار، يجب التأكّد من وجود «بنك» جيّد للأسئلة. يسمح «بنك» الأسئلة المتقدّم بتخصيص الأسئلة إلى أكبر عدد ممكن من المجموعات أو المجموعات الفرعيّة أو نواتج التعلّم حسب الحاجة. بالإضافة إلى ذلك، يخزّن «البنك» تاريخًا كاملاً لكلّ سؤال أو اختبار. وباستخدام الأدوات الإحصائيّة المضمّنة، يمكن أن توفّر إحصائيّات حول تطوّر الأداء أيضًا.

إن استثمار الوقت مقدّمًا في إنشاء بنك للأسئلة مع الأسئلة المصنّفة بشكل شامل حسب الموضوع ونتائج التعلّم ومستوى الصعوبة وما إلى ذلك، سيسمح بتحقيق مستوى جيّد للأسئلة. وبدون هذا البنك لن يكون من الممكن التخطيط بشكل فعّال.

9.15. إنشاء مخطّط الامتحان exam blueprint

بمجرّد إعداد بنك الأسئلة يمكن إعداد مخطّط الامتحان وذلك من خلال تحديد الفئة المطلوبة و / أو نتيجة التعلّم. ثم يجري عرض جميع الأسئلة المناسبة للاختيار مع مستوى الصعوبة ضمن المخطّط.

10.15. مسح النسخ scanner

بعد انتشار وباء كورونا وما سبّبه من مضاعفات صحّيّة، لم تعد الامتحانات تصحّح على الورق في بعض الدول، بل أصبحت رقميّة. يقوم المعلّمون بتقييم الأوراق مباشرة من منصّة عبر الإنترنت: Santorin. وهي تتضمّن تقديرًا عامًّا لكلّ نسخة وتعيين علامة. مع نظام التصحيح عبر الإنترنت، يمكن للمعلّمين والمتعلّمين الوصول دائمًا إلى العلامات حتّى بعد إقفال مجموعاتها، ولكن من دون التمكّن من تعديلها. تسمح هذه الطريقة بسهولة التدقيق في النتائج.

11.15. إدخال التكنولوجيا والمكننة

منظومة متطوّرة لبناء الأسئلة والامتحانات الإلكترونيّة وعمليّة التصحيح من حيث إجراء امتحانات الشهادة الثانويّة العامّة إلكترونيًّا على التابلت وإذا ما جرى الاعتماد على الأسئلة الموضوعيّة، يمكن أن يكون التصحيح إلكترونيًّا. كما يمكن إتاحة نظام الامتحانات ورقيًّا إلى جانب الإلكترونيّ (التابلت) كبديلين متاحين معًا.

كما يمكن إدخال المكننة في إصدار نشرات إحصائيّة بهدف أغراض بحثيّة للمقارنة بين مستويات الأسئلة على سنوات عديدة، نتائج مراكز الامتحانات، نتائج المحافظات، قطاعات التعليم....

لائحة المراجع

AERA, APA, & NCME (1999). The Standards for Educational and Psychological Testing. Washington: AERA Publications Sales.

Bearman M, Dawson P, Boud D, Hall M, Bennett S, Molloy E, et al. (2014). Guide to the Assessment Design Decisions Framework.

Cours Thales (n.d.) . Historique du taux de réussite au bac de 1967 À 2022. Retrieved from: https://www.cours-thales.fr/preparation-bac/taux-de-reussite-au-bac

Department for international development (DFID, n.d.). National and international assessments of student achievement. Retrieved from: https://assets.publishing.service.gov.uk/media/57a08ab440f0b6497400071a/04-Learning-Outcomes-How-To-Note.pdf

Gabriel, (6 Mai, 2021) . Les aménagements des épreuves finalement décidés. Le parisien. Retrieved from: https://www.leparisien.fr/etudiant/examens/bac/bac-2021-les-amenagements-des-epreuves-finalement-decides-HT7POZ5645MYTM-DAYHTHJ62XCI.php

Global Alliance for Monitoring Learning (Fourth meeting 28-29 November 2017). Quick guide for implementing a national learning assessment, Madrid, Spain GAML4/19, retrieved from: http://uis.unesco.org/sites/default/files/documents/quick-guide-implementing-national-learning-assessment.pdf

IAEE (n.d.). International Approaches to Exams Given the Pandemic 2021. Retrived from: https://iaea.info/international-approaches-to-exams-given-the-pandemic-2021/

Kellaghan, T., & Greaney, V. (2019). Public Examinations Examined. World Bank Publications, 1-353.

Kellaghan, T., Greaney, V., & Murray, T. S.. (2009). Using the Results of a National Assessment of Educational Achievement. National Assessments of Educational Achievement ; volume 5. World Bank. © World Bank. https://openknowledge.worldbank.org/handle/10986/2667 License: CC BY 3.0 IGO.”

Madaus, G., & Clarke, M. (2001). The adverse impact of high stakes testing on minority students: Evidence from one hundred years of test data. In G. Orfield, & M. L. Kornhaber (Eds.), Raising standards or raising barriers? Inequality and high-stakes testing in public education. New York: The Century Foundation Press.

McKinsey & Company. (2007). How the World's Best Performing School Systems Come Out On Top . London : McKinsey & Company

Ministere de l'education nationale et de la jeuness (n.d.). L'évaluation des acquis des élèves du CP au lycée, Retrieved from: https://www.education.gouv.fr/l-evaluation-des-acquis-des-eleves-du-cp-au-lycee-12089

NSW Education Standards Authority (n.d.). HSC written exam timetable, Retrieved from: https://educationstandards.nsw.edu.au/wps/portal/nesa/11-12/hsc/key-dates-exam-timetables/hsc-written-exam-timetable

Ofqual (2021). Summer 2021 results analysis and quality assurance - A level and GCSE. Retieved from: https://www.gov.uk/government/publications/analysis-of-results-a-levels-and-gcses-summer-2021/summer-2021-results-analysis-and-quality-assurance-a-level-and-gcse

Ravela,P., Arregui,P. Valverde,G., Wolfe,R., Ferrer,G., Rizo, F.M., Aylwin, M., & Wolff. L. (2009). The Educational Assessments that Latin America Needs. Washington, DC:PREAL

Strategy & (2020, September , 8). Beirut explosion impact assessment. Retrieved from: https://www.strategyand.pwc.com/m1/en/beirut-explosion/beirutimpactsssessment-statusupdate1.pdf

West, R., & Crighton, J. (1999). Examination Reform in Central and Eastern Europe: Issues and trends. Assessment in Education , 6 (2), 271 – 288.

World Bank. (2020). Public examination systems. Retrieved from: http://web.worldbank.org/archive/website00241C/WEB/INDEX.HTM

Yan, Z. & Brown, G.T.L.(2021). Assessment for learning in the Hong Kong assessment reform: A case of policy borrowing.

إبراهيم المتبولي (د.ت). نسخ الثانويّة العامّة في مصر 2021. جرى استرجاعه من الرابط:

https://www.sba7egypt.com/education-news/%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%B7-%D9%86%D8%B3%D8%AE-%D8%A7%D9%85%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%A9-2021-%D9%83%D8%A7/

التعميم 13/م/ 2021 تحديد الأهداف الأساسيّة لموادّ اللغات والمواضيع الأساسيّة لباقي الموادّ للعام الدراسيّ 2021-2022. جرى استرجاعه من الرابط:

https://www.crdp.org/sites/default/files/circular13-2021.pdf

جنـي الدهيبي (2021). كيف كشف الانهيار الأزمة البنيوية للقطاع التعليميّ في لبنان؟ جرى استرجاعه من الرابط:

https://www.aljazeera.net/news/lifestyle/2021/7/26/%D9%83%D9%8A%D9%81-%D9%83%D8%B4%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D9%87%D9%8A%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%8A%D9%88%D9%8A%D8%A9

المرسوم رقم 9138 (13/ 5/ 2022) المتعلّق بتحديد أوضاع ذوي الاحتياجات الخاصّة، الجريدة الرسميّة، 54، 6192-6194

المركز التربويّ للبحوث والإنماء (2021). تقرير عن مدى تمكّن المعلّمين من إنجاز الأهداف الأساسيّة لموادّ اللغات والمواضيع الأساسيّة لباقي الموادّ والعوامل المؤثّرة في الإنجاز خلال العام الدراسيّ 2020-2021

المركز التربويّ للبحوث والإنماء (2020). دراسة ميدانيّة حول مدى رضا مختلف الأفرقاء عن التعليم عبر الإنترنت / من بعد خلال أزمة فيروس كورونا 2020

وكالة الأنباء السعوديّة (7/4/2019). التعليم يتّجه لتطبيق الاختبارات المركزيّة على طلّابها لتقديم مؤشّرات علميّة وموضوعيّة لمستوياتهم. جرى استرجاعه من الرابط:

https://www.spa.gov.sa/viewstory.php?newsid=1908691

المركز التربويّ للبحوث والإنماء (2022). العوامل المؤثرة في إنجاز المنهج من وجهة نظر المعلّمين.

ملاحق
استندت عليها هذه الدراسة

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

ملف رئيس مركز [1]

المستندات :

١- المذكرة الإدارية حول تعليمات رئيس المركز	إ ر/م إ - ١-
٢- شرعة حقوق المرشح	إ ر/م إ - ٢-
٣- سجل كامل المرشحين في المركز مع الصورة	إ ر/م إ - ٣-
٤- سجل كامل المرشحين حسب الطابق والغرفة (الملعب)	إ ر/م إ - ٤-
٥- جدول عن توزيع المراقبين العامين والمراقبين في اليوم الأول	إ ر/م إ - ٥-
٦- لائحة المرشحين من ذوي الاحتياجات الخاصة ونوع المساعدة والتكييف	إ ر/م إ - ٦-
٧- خريطة توزيع المرشحين داخل الغرف	إ ر/م إ - ٧-
٨- المحضر اليومي لدوام المكلفين بأعمال الإمتحانات في المركز	إ ر/م إ - ٨-
٩- محضر استلام علبة الأسئلة	إ ر/م إ - ٩-
١٠- محضر فض الأسئلة	إ ر/م إ - ١٠-
١١- محضر جمع المسابقات	إ ر/م إ - ١١-
١٢- محضر تسليم الكراسات	إ ر/م إ - ١٢-
١٣- محضر دوام إجمالي للمكلفين في المركز	إ ر/م إ - ١٣-
١٤- محضر المراقبون المتغيبون بعذر مشروع/ دون عذر مشروع	إ ر/م إ - ١٤-
١٥- نموذج جدول توزيع المراقبين والمراقبين العامين	إ ر/م إ - ١٥-
١٦- محضر إعادة توزيع بعض المراقبين العامين في المركز	إ ر/م إ - ١٦-
١٧- محضر إعادة توزيع بعض المراقبين في المركز	إ ر/م إ - ١٧-
١٨- محضر ضبط مخالفة مراقب عام/ مراقب	إ ر/م إ - ١٨-
١٩- محضر ضبط مخالفة مرشح	إ ر/م إ - ١٩-
٢٠- وثيقة تسليم المسابقات	إ ر/م إ - ٢٠-
٢١- استمارة تقييم (مراقب عام - مراقب)	إ ر/م إ - ٢١-
٢٢- تقرير عن سير الامتحانات الرسمية	إ ر/م إ - ٢٢-
٢٣- محضر تسليم لوازم المركز والقرطاسية المتبقية	إ ر/م إ - ٢٣-
٢٤- محضر إصلاح عطل طارىء على الكاميرات	إ ر/م إ - ٢٤-
٢٥- المذكرة الإدارية رقم ٨٢ حول مراكز الاحتياجات الخاصة	
٢٦- المذكرة الإدارية رقم ٨٤ حول تفتيش الإناث في المراكز	
٢٧- المذكرة الإدارية رقم ٣٦ حول كاميرات المراقبة في المراكز	
٢٨- المذكرة الإدارية رقم ٣٤ حول التأكد من عمل الكاميرات	
٢٩- المذكرة الإدارية رقم ٩٤ حول مراكز الاحتياجات الخاصة	
٣٠- تعميم رقم ١١٢	

اللوازم والقرطاسية :

١- أختام
٢- علب حبر
٣- صمغ
٤- خيطان
٥- مغلفات

رئيس اللجان الفاحصة

المدير العام للتربية

فادي يرق

(١) بعد الانتهاء من المرحلة الأولى من الامتحانات الرسمية، يطلب إليكم إيداع اللوازم وما تبقى من قرطاسية وأوراق مسابقات غير مستعملة مندوب المدرسة، ليصار إلى تسليمها للمنطقة التربوية المعنية وفق محضر تسلم وتسليم.

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الإمتحانات الرسمية

مذكرة رقم ٣٧

تعليمات الى رؤساء مراكز الإمتحانات الرسميّة
للعام ٢٠٢١

حرصاً على حسن سير الامتحانات الرسميّة للعام ٢٠٢١ وفق معايير سليمة ونزيهة، يُطلب الى رؤساء مراكز هذه الامتحانات ضرورة التقيّد بالتعليمات الأساسيّة التالية :

أ- **التحضيرات الضروريّة عند تسلّم كتاب التكليف :**

- التواصل فور تبلّغ التكليف، مع مدير الثانويّة أو المدرسة المعتمدة كمركز للإمتحانات الرسميّة، لمعاينة المبنى والإطلاع ميدانيًا على واقعه.
- التحقّق من جهوزيّة المركز لناحية:

١- المقاعد وملاءمتها لأعمار المرشّحين، كاميرات المراقبة لجهة قيامها بعمليّة التسجيل ومطابقتها لأرقام الغرف في المركز، وجود كامل غرف الامتحانات في المركز على الشاشة، الهاتف، الفاكس، آلة التصوير، التيار الكهربائيّ، المولد الكهربائيّ، المراوح، المكيّفات، الستائر ...

٢- المستلزمات الوقائيّة ومواد التعقيم اللازمة، بحيث يجب التأكّد من وجود:

- ميزان حرارة رقمي بالأشعة تحت الحمراء للجبين.
- آلة التعقيم الكهربائيّة ومواد التعقيم الخاصّة بها (محلول الكلور والمياه).
- عبوات المعقّم الكحوليّ وتوزيعه على مدخل/مداخل المركز وفي جميع غرف الامتحانات والممرّات.
- الكمامات الطبيّة في غرف الصحّة المدرسية.
- الصابون والمناديل الورقيّة في جميع مرافق غسل اليدين والمراحيض.
- مواد ومستلزمات التنظيف والتعقيم للمراحيض والأسطح كافّة (محلول الكلور، الخ)، ومعدات الوقاية الشخصيّة المناسبة لعمّال النظافة (قفّازات، كمامات).
- العدد الكافي من عمّال النظافة للقيام بالمهام المطلوبة.
- الملصقات والإرشادات حول الإجراءات الوقائية للحد من إنتقال وإنتشار عدوى كوفيد-١٩.

٣- الطلب من عاملي النظافة تنظيف وتعقيم الأسطح كافة، وجميع مرافق غسل اليدين والمراحيض في اليوم الذي يسبق موعد إجراء الامتحانات.

٤- تعليق/لصق المنشورات والارشادات الوقائية للحد من إنتقال وإنتشار عدوى كوفيد-١٩.

- الاتصال بالمنطقة التربويّة المعنيّة في حال وجود أيّ نقص في التجهيزات المذكورة أعلاه، وبدائرة الامتحانات الرسميّة على الخط الساخن: ٠١/٧٧٢٠٥٠.
- مطابقة واقع قاعات الامتحان مع التصاميم المعدّة لتوزيع المرشّحين عليها، والتأكّد من الالتزام بالتباعد الاجتماعيّ والحفاظ على مسافة آمنة أقلها متر بين مرشح وآخر، ومنع الاكتظاظ والتجمّعات. وفي حال التأكد من عدم توفر شرط المسافة الآمنة على رئيس المركز الاتصال فوراً بالمنطقة التربوية المعنية للنظر بإمكانية إضافة غرف جديدة.
- إزالة جميع الملصقات المتّصلة بالمواد من غرف وقاعات الإمتحان.
- الطلب من مدير المدرسة أو الثانويّة تأمين نسختين عن مفتاح المدخل الأساسيّ: نسخة تبقى بحوزته، ونسخة أخرى يسلّمها صباح كلّ يوم لمسؤول النقطة من عناصر قوى الأمن الداخليّ المولج بعمليّة الإشراف على دخول المرشّحين، والمكلّفين وفق الأصول من قبل رئيس اللجان الفاحصة، والمفتشين التربويين إلى مركز الإمتحان، على أن يقوم بإعادة

نسخة المفتاح الى رئيس المركز مع نهاية كلّ يوم امتحان، والتأكيد على ضرورة ابقاء المداخل مغلقة طيلة فترة اجراء الامتحانات.

- التأكّد من كميّات القرطاسية وأعداد الكرّاسات والمغلّفات، بما يتلاءم مع الشهادة والمادّة وعدد المرشحين في المركز، والاتصال بالمنطقة التربوية المعنية ودائرة الامتحانات الرسمية على الخط الساخن: ٠١/٧٧٢٠٥٠، في حال وجود أي نقص فيها.
- استلام الملفّ الخاصّ بالمركز والتأكد من وجود جميع المحتويات بداخله استنادًا الى قائمة ملف رئيس المركز.
- الحضور الى مركز الإمتحان قبل ساعتين من بدء المسابقة الأولى، والحرص على التنظيف اليوميّ والتعقيم الدوريّ لجميع مرافق وغرف المركز مع نهاية كلّ يوم من أيّام الامتحانات.
- لصق لوائح المرشحين وكيفيّة توزيعهم صباح يوم الإمتحان (أنموذج رقم إ ر/ م إ-٤-) لكل شهادة وفرع فرع وبحسب مواعيد إجراء الامتحانات الرسمية الصادرة عن المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة، وشرعة حقوق المرشّح (أنموذج رقم إ ر/ م إ-٢-) على جدران ملعب المركز، مع الإشارة إلى أنه سيصار إلى طباعة رقم الطابق ورقم الغرفة على بطاقات المرشّحين.
- لصق خريطة توزيع المرشّحين لكل شهادة وفرع وبحسب مواعيد إجراء الإمتحانات الرسمية داخل الغرف (أنموذج رقم إ ر/ م إ-٧-) وعلى باب كلّ غرفة إمتحان ويمنع تصويرها او توزيعها.
- الحضور الى مركز الإمتحان قبل ساعتين من بدء المسابقة الأولى، والحرص على التنظيف اليوميّ والتعقيم المستمر لجميع مرافق وغرف المركز مع نهاية كلّ يوم من أيّام الامتحانات.

ب- **<u>الإستعدادات مع بداية الإمتحانات الرسمية :</u>**

- عقد اجتماع صباح اليوم الأول من الامتحانات بجميع العاملين في المركز (مندوب المدرسة/الثانوي، المراقبين العامين، المراقب، المرشد الصحي) لاطلاعهم على مهامهم وواجباتهم، وإبلاغهم عن مواعيد إجراء الإمتحانات بحسب الفروع وعن آلية تحديد المواد الاختيارية للمرشحين وإعداد وثائق التسليم الخاصة بها.
- إستلام علبة الأسئلة من الموظف المكلّف نقل الأسئلة برفقة عناصر قوى الأمن الداخليّ بموجب محضر إستلام علبة الأسئلة (أنموذج رقم إ ر/ م إ-٩-)، مع حصريّة حقّ فتح علبة الأسئلة برئيس المركز من دون سواه، على أن يداوم ناقل الأسئلة في آخر مركز يسلّمه علبة الأسئلة والمحدّد مسبقًا من رئيس المنطقة.

  <u>ملاحظة:</u> يتم وضع علبة الأسئلة على الطاولة من قبل ناقل الأسئلة دون الاحتكاك برئيس المركز، على أن يوقّع على محضر الإستلام بقلمه الخاص وأن يقوم بتعقيم يديه بعد تسليم العلبة، وعلى رئيس المركز أن يعقّم علبة الأسئلة بعد وضعها على الطاولة.
- تسليم كرّاسات المرشحين بعد الإنتهاء من الإمتحانات يوميًّا الى الموظّف المكلّف بنقل الأسئلة برفقة عناصر قوى الأمن الداخليّ بموجب محضر تسليم الكرّاسات (أنموذج رقم إ ر/ م إ-١٢-) . (بالطريقة نفسها التي اعتمدت في تسليم علبة الأسئلة).
- منع جميع العاملين في مركز الإمتحان باستثناء رئيس المركز، من ادخال الهاتف الخلويّ أو الساعات الذكيّة او أيّ جهاز الكترونيّ الى مركز الامتحان تحت طائلة مساءلة المخالفين منهم.
- التأكيد على جميع العاملين في المركز وضع الكمامة القماشيّة أو الطبيّة عند الحضور والإلتزام بها، وعدم التدخين وإدخال المأكولات إلى غرف وقاعات الامتحان.
- منع التنقل بين الغرف لأيّ من العاملين في المركز باستثناء معاون رئيس، المراقبين العامّين (الذين يسمح لهم بالتنقل بين الغرف المكلفين حصراً بمراقبتها) وكل من يتم تكليفه من قبل رئيس المركز لتأدية أي مهمة.
- منع المرشحين منعًا باتًّا من ادخال الهواتف الخلويّة، الساعات الذكيّة او أيّ جهاز الكتروني (باستثناء الآلات الحاسبة غير المبرمجة) الى مركزالامتحان، تحت طائلة اعتبار ذلك محاولة للغش، تعرّض المرشّح للاقصاء الفوريّ، وعلى رئيس المركز تكليف المراقبين العامين تفتيش المرشحين والتحقّق من عدم ادخال أيّ من هذه الأجهزة، على أن يتحمّل رئيس المركز والمراقبون العامّون والمراقبون مسؤوليّة وجود أيّ هاتف أو أيّ ساعة ذكيّة او أيّ جهاز الكترونيّ مع أيّ من المرشحين، وفي حال تم ضبط أيّ من الأجهزة المذكورة مع أحد المرشحين داخل غرف الامتحان، يقوم رئيس المركز بإبلاغ دائرة الامتحانات أو المنطقة التربويّة بذلك، وتحرير محضر ضبط مخالفة (أنموذج رقم إ ر/ م إ-١٩-) بعد إقصاء المرشّح ووضع الهاتف داخل ظرف مقفل، مرفقا بالإفادات والمستندات اللازمة لتوثيق الواقعة، ليصار إلى تسليم الظرف والمحضر مباشرة في نهاية الامتحان الى دائرة الامتحانات الرسميّة أو الى رئيس المنطقة التربويّة، الذي يؤمّن بدوره إيداع دائرة الإمتحانات الرسميّة جميع محاضر المخالفة في اليوم نفسه.

- تكليف المرشد الصحي أو أحد المراقبين العامين بأخذ حرارة المرشحين قبل دخولهم إلى مركز الإمتحانات، ويمنع منعًا باتًّا دخولهم إلى المركز من دون وضع الكمامة القماشيّة أو الطبيّة بشكل مستمرّ ووفق الأصول والالتزام بتعليمات البروتوكول الصحي الصادر عن وزارة التربية والتعليم العالي.
- منع المرشحّين منعًا باتًّا من الدخول إلى مركز الإمتحان من دون وضع الكمامة القماشيّة أو الطبيّة بشكل مستمرّ ووفق الأصول والالتزام بتعليمات جميع العاملين الموكلين بمهام المراقبة في المركز، لناحية الإجراءات الوقائية والسلامة العامة.
- يمنع على رئيس المركز ادخال أيّ مرشّح تأخّر في الحضور الى غرف الإمتحانات بعد تخطّي العشر دقائق على بدء المسابقة الأولى لأيّ سبب كان، ويتم إبلاغ دائرة الإمتحانات الرسميّة فوراً ليصار الى اجراء اللازم وفق الأصول القانونيّة، وينظّم رئيس المركز تقريرًا خطيًّا مرفقًا بالإفادات اللازمة لتوثيق التأخّر ومدّته ويرفعه الى المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة بواسطة رئيس دائرة الإمتحانات الرسميّة. وفي حال غياب أحد المرشحين عن يوم من أيام الامتحانات لا يحقّ له الدخول إلى المركز في اليوم التالي إلا إذا أحضر تقريرًا استشفائيًّا وليس طبيًّا، مصدقًا وفق الأصول، وبعد إبلاغ دائرة الإمتحانات الرسمية على الخط الساخن (٠١/٧٧٢٠٥٠) وموافقة المدير العام للتربية - رئيس اللجان الفاحصة.
- بعد التحقّق من مطابقة مغلّفات أسئلة المادّة للمذكرة الاداريّة الصادرة عن المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة، يقوم رئيس المركز بفضّ **مغلف أسئلة كلّ مادّة قبل حلول وقت المسابقة المحدّد بعشر دقائق كحدّ أقصى امام المرشّحين في إحدى غرف الإمتحان** وبحضور المراقب العام المشرف على الغرفة ومراقبي الغرفة والمفتّش التربويّ في حال وجوده، وينظم محضرًا بذلك (أنموذج رقم إ ر/ م إ-١٠-) على أن تتكرّر هذه العمليّة عند بدء كلّ مسابقة وفي غرف مختلفة يحدّدها رئيس المركز، مع التأكيد على التعقيم الدوريّ لليدين للجميع والإلتزام بالتباعد الاجتماعيّ.
- التأكّد من أنّ عدد المسابقات يتطابق مع عدد المرشحين، وفي حال حصول اي اختلاف بين أوراق الأسئلة والمادّة المدرجة وفق المذكرة الإداريّة الصادرة عن المدير العام للتربية - رئيس اللجان الفاحصة، على رئيس المركز الاتصال مباشرةً بدائرة الامتحانات الرسميّة لمعالجة المشكلة.
- التأكد قبل كلّ يوم امتحان من وجود الأعداد الكافية من الكرّاسات الخاصّة بكل مادّة وفقًا لكل شهادة وفرع وبحسب مواعيد إجراء الإمتحانات الرسمية الصادرة عن المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة، والاتصال فوراً بدائرة الإمتحانات الرسميّة في حال وجود أيّ مشكلة، والحرص على استخدام الكرّاسات تبعًا للمواد والشهادة والفرع، مع إمكانيّة استخدام كرّاس ثان عند الحاجة المبرّرة، على أن تملأ جميع المعلومات المطلوبة في الكرّاس الثاني الذي يتمّ تصميغه وتكبيسه بشكل محكم بالكرّاس الأوّل، ويتمّ تعقيم الكرّاسات والقرطاسيّة المستخدمة مع بداية كلّ يوم.
- إبلاغ رؤساء المناطق التربويّة، بالتقارير الطبّيّة الواردة من المراقبين العامّين والمراقبين المتخلّفين عن المراقبة، مع الإشارة إلى أن كلّ تقرير لا يقترن بموافقة اللجنة الطبيّة أو تقرير استشفاء مرفق بإذن من تعاونية الموظفين أو من الضمان الإجتماعي يعتبر مرفوضًا ولا يتمّ استلامه وذلك تحت طائلة المساءلة القانونيّة، على أن يتم التعامل حيال التقارير الطبيّة وفق القوانين والأنظمة المرعيّة الإجراء.
- في حال ظهور أية أعراض مرضيّة مختلفة على أحد العاملين في المركز، يُطلب منه المغادرة والتزام العناية الطبيّة المبكرة ، ويتم استبداله بشخص من طاقم الإحتياط المحدّد سابقًا، ويتم ابلاغ المنطقة التربوية المعنية وإعداد تقرير بهذا الشأن.
- استلام القرطاسيّة وكل ما يلزم لأعمال الامتحانات من المنطقة التربويّة، مع احترام كلّ المعايير الصحيّة للوقاية من عدوى كوفيد-١٩ لجهة:
  - ✓ الإلتزام بوضع الكمامة القماشيّة أو الطبيّة طيلة الوقت واحترام التباعد الإجتماعيّ.
  - ✓ عدم لمس الوجه بتاتًا قبل غسل اليدين أو تعقيمهما بمعقم كحوليّ.
  - ✓ إستعمال القلم الشخصي عند التوقيع على إستلام القرطاسية وجميع المستلزمات، والالتزام بتعقيم اليدين بعد ذلك.

ج- **خاص بمراكز شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة لناحية المادة الإجتيارية :**

- يتضمن ملف رئيس المركز جداول بأسماء المرشحين لكل فرع والمواد التي اختاروها وفقاً للوائح الترشيح التي تقدمت بها إدارات مدارسهم/ثانوياتهم. على رئيس المركز أو من يكلفه من المراقبين العامين و**في اليوم الأول من امتحانات كل فرع**، وبعد التأكد من وصول جميع المرشحين ودخولهم إلى غرف وقاعات الإمتحان المخصصة لهم، التأكد من تحديد المادة الاختيارية التي سيتقدم لها المرشح وذلك عبر سؤاله عنها وعن اللغة التي سيتقدم بها (وفق ما نص عليه القرار رقم ١١٢/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ المرفق ربطاً)، ليصار إلى تأكيد المرشح على هذا الاختيار وتوقيع

اسمه قرب المادة التي اختارها، وفي حال أراد المرشح تغير اختياره عليه شطب المادة المختارة سابقا وتدوين اسم المادة الجديدة التي اختارها وتوقيع اسمه عليها.

- التأكيد على تعبئة استمارة تحديد المواد الإختيارية (المرفقة ربطاً) على أن تسلّم هذه الإستمارة نهاية اليوم الأول من امتحانات كل فرع الى الموظف المكلّف بنقل الكراسات الى دائرة الإمتحانات – بئر حسن.
- توزيع مسابقات المواد الاختيارية بناء على جدول تحديد المادة الاختيارية الذي سبق ووقع عليه المرشح وبناء على رغبته، وفي حال أراد تغيير المادة التي اختارها يجب إبلاغ دائرة الامتحانات الرسمية عبر الاتصال بالخط الساخن (٠١/٧٧٢٠٥٠) ليصار إلى اتخاذ القرار لمناسب في هذا الشأن من قبل المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة.
- **التشديد على المراقبين بضرورة تذكير المرشحين بتحديد المادة المختارة موضوع المسابقة من لائحة المواد المذكورة على الصفحة الأولى من الكراس عبر وضع دائرة حول هذه المادة وكتابة الفرع (علوم عامة، علوم الحياة، اجتماع واقتصاد أو الآداب والإنسانيات) واللغة التي سيعتمدها المرشح في الإجابة بالقرب من اسم المادة.**
- الطلب من المراقبين التأكّد من **فصل مسابقات المواد الاختيارية بعد استلامها من المرشحين ووضع كلّ منها في مغلّف المخصّص لها**، والتأكّد من كتابة المادة، الفرع والأعداد الصحيحة لهذه المسابقات بحسب اللغة التي تقدم بها المرشحين على وجه المغلف.
- الطلب من المراقبين **إعداد وثيقة تسليم المسابقات (أنموذج رقم إر / م إ -٢٠-) خاصة بكل مادة اختيارة والتأكّد من كتابة المادة، الفرع والأعداد الصحيحة للمسابقات(بحسب اللغة التي تقدم بها المرشح)** على هذه الوثيقة وتسليمها مع المغلف الخاص بها إلى المراقب العام المكلف بجمع المغلفات.
- تنظيم محضر جمع المسابقات (أنموذج رقم إر / م إ-١١-) **خاص بكل مادة اختيارية**، والتأكّد من تدوين كافة المعلومات بدقة وعدم تصوير المحضر لاستعماله لمادّة ثانية وذلك تحت طائلة المسؤوليّة .
- **حزم المغلّفات الخاصة بكل مادة اختيارية على حدى** مباشرة بعد الإنتهاء من عملية التدقيق هذه، ويحظّر إعادة فكّها وفتح أيّ منها لأيّ سبب كان.

د- **متابعة أعمال المراقبة :**

- الالتزام بتوزيع المرشحين وفقًا لمخطّط الغرفة المعدّ لهذا الغرض وفقًا لكل شهادة وفرع وبحسب مواعيد إجراء الإمتحانات الرسمية الصادرة عن المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة، وعدم إجراء أيّ تبديل أو تغيير في مكان جلوس المرشح، وفي حال طرأ أي أمر يدعو إلى التغيير على هذا التوزيع من قبل ايّ شخص معنيّ بالمراقبة ولأسباب معلّلة يجب أن يخضع لموافقة رئيس المركز، الذي يضع تأشيرته اشعارا بموافقته وتحمله مسؤولية هذا التغيير ويقوم بإبلاغ دائرة الإمتحانات والمنطقة التربويّة فوراً بذلك، وتبريره بموجب محضر يحرّر على نسختين ليُصار الى إبلاغ دائرة الإمتحانات والمنطقة التربويّة المعنيّة، على أن يتم التعقيم اللازم قبل إجراء أيّ تغيير في مقاعد الجلوس.
- الإلتزام بتعليمات البروتوكول الصحي المعد من قبل وزارة التربية والتعليم العالي.
- الاشراف على عمل كاميرات المراقبة، والتقيّد بالتالي:
  - تواجد رئيس المركز أو مساعده الإداريّ بشكل مستمرّ لمراقبة الشاشة المخصّصة للكاميرات ومتابعة سير الامتحانات، والتدخّل بشكل فوري لاتخاذ الاجراءات المناسبة في حال ملاحظة فوضى أو أعمال غشّ في المركز.
  - يحظّر على رئيس المركز أو مساعده الإداريّ او أيّ شخص مكلّف بالمراقبة نسخ أيّ صورة عن كاميرات المراقبة بواسطة الهاتف الخلويّ تحت طائلة اتخاذ العقوبات التأديبية بحقّهم.
  - عند حدوث أيّ خلل أو عطل في الكاميرات، يجب الاتصال مباشرةً بمسؤول الشركة المتعهدة لإصلاح الخلل أو العطل وذلك على الخطّ الساخن الذي تحدّده الشركة، مع التشديد على إلزامية اتخاذ جميع الاجراءات الوقائية من قبل المكلف بإصلاح العطل لناحية وضع الكمامة واحترام الإجراءات الوقائية، وابلاغ المنطقة التربويّة المختصّة ودائرة الامتحانات فورًا عبر الخطّ الساخن المخصّص للامتحانات الرسميّة.
  - على رئيس المركز مرافقة مندوب الصيانة المرسل من قبل الشركة المتعهدة، الحاصل على تصريح بالدخول الى مركز الامتحان من المدير العامّ للتربية – رئيس اللجان الفاحصة، أثناء قيامه بإصلاح العطل الذي طرأ على الكاميرات، وفي حال كان العطل خارج غرف الامتحان يمكن لمندوب الصيانة المباشرة فورًا بإصلاحه، أمّا إذا كان العطل يستدعي دخوله الى غرف الامتحان، فيتوجّب على رئيس المركز الاتصال فورًا بدائرة الامتحانات لاتخاذ التدابير المناسبة.

- على رئيس المركز تنظيم تقرير مفصّل عن العطل الحاصل، يتضمّن:
  أ- ساعة حصول العطل و نوعه.
  ب- المدّة الزمنية لإصلاح العطل.
  ج - اسم مندوب الصيانة، وايّ ملاحظات اخرى تخدم التقرير.
- يحظّر على رئيس المركز أو أيّ من العاملين في مركز الامتحان، العبث أو فتح الخزانة التي تحتوي على جهاز الـ NVR المخصّص للكاميرات، او العبث بأيّ من الوصلات الكهربائيّة المخصّصة للجهاز او الشاشة او الـ UPS، والالتزام بتعليمات المذكرة الخاصّة بالكاميرات، وذلك تحت طائلة المسؤوليّة القانونيّة.

- وضع سجل خاص تدوّن فيه جميع المعلومات (الاسم الثلاثي، رقم الهاتف، عنوان السكن) عن كل من يدخل إلى المركز لأمر طارئ (كعامل صيانة أجهزة المراقبة) تخوفا من أن يكون قد تخالط مع شخص مصاب او ان يكون مصابًا بفيروس كوفيد-١٩.
- التشديد على المراقبين والمرشحين بعدم لمس وجههم بتاتًا بعد تسلّم مستند الامتحانات وطوال فترة إجراء الإمتحان، وفي حال اضطر أيّ منهم إلى لمس وجهه، يتوجّب عليه تعقيم يديه على الفور.
- التأكيد على جميع العاملين في حرم مركز الامتحانات، عدم القيام بأحاديث جانبية مع المرشحين إلا بإشراف رئيس المركز.
- التأكيد على المراقبين إحالة كل من تظهر عليه أية أعراض مرضيّة من المرشحين، إلى المراقب العام المسؤول عن الغرفة ليصار إلى عرضه على المرشد الصحي أو الممرض في غرفة الصحة.
- تهوئة الصف لمدّة عشر دقائق على الأقل قبل دخول المرشّحين والحرص على التهوئة الطبيعيّة الدوريّة للصفوف خلال النهار.
- عند الانتهاء من المسابقة، يطلب من المرشح تسليم المستند بوضعه مباشرة على طاولة المراقب في المكان المخصّص لذلك، ويقوم باستعمال قلمه للتوقيع على محضر التسليم وتعقيم يديه فوراً.
- بعد تسليم المسابقة، يعود المرشّح الى مقعده وينتظر انتهاء الآخرين بكلّ هدوء (يمكن للمرشّح أخذ الإذن للتوجّه إلى المرحاض في وقت الإستراحة فقط والعودة فوراً إلى غرفة الامتحان برفقة أحد المراقبين العامين) **على أن يتم قضاء وقت الاستراحة في الصف وتحت إشراف المراقب.**
- التأكيد على المراقبين والمراقبين العامين عدم استلام المسابقة من أي مرشح قبل انقضاء نصف الوقت المخصص لها.
- تجنّب المصافحة والعناق والتقبيل كوسائل للتحيّة والسلام، والإكتفاء بإلقاء التحيّة عن بعد.
- منع مشاركة الأدوات والأغراض الشخصيّة (الأقلام ، قناني المياه الخ....) مع الآخرين، من قبل المرشحين والعاملين في المركز.
- إقصاء كلّ مرشح أخلّ بالنظام أو حاول الغشّ او خالف التعليمات، على أن يتمّ ابلاغ دائرة الامتحانات و توثيق الحالة التي تستدعي هذا الإقصاء من خلال افادة المراقب العامّ والمراقب والمرشّح المعنيّ وتنظيم محضر ترفق به كافّة المستندات المتّصلة بالمخالفة ، ويحال الى دائرة الامتحانات ضمن مغلّف مقفل ومختوم.
- الانتباه من قيام أحد المرشحين بأي محاولة غش عبر التكلّم متستّرا بالكمامة لتشتيت الأنظار عنه.
- ابلاغ المناطق التربويّة في المحافظات فوراً عن أيّ غياب للمكلّفين بأعمال المراقبة في حال حصوله (أنموذج رقم إ ر/ م إ-١٤-)، على أن يتولّى رئيس المنطقة التربويّة المعنيّة تأمين البديل في حال عدم وجود الإحتياط داخل المركز، ويبلّغ دائرة الامتحانات، وبصورة فوريّة، عن تكليف المراقبين الإضافيين.
- التنسيق مع المراقب العام لتأمين حسن سير العمل في الغرف المكلّف بمراقبتها. وللمراقب العامّ حقّ التدخّل عند ملاحظة فوضى أو أعمال غشّ داخل الغرف الموكلة اليه، والدخول الى الغرف المكلّف مراقبتها للإطّلاع والتدقيق في الأوراق الثبوتيّة للمرشّحين، وفي حال توجيه أيّ ملاحظة لأيّ من المراقبين، وجب على المراقب العام التصرّف في إطار اللياقة والإحترام وبعيدًا عن أعين المرشّحين ومسمعهم. ويحق لرئيس المركز الطلب من المنطقة التربوية المعنية زيادة عدد المراقبين العامين إذا دعت الحاجة لذلك.
- متابعة عمل المراقبين العامّين والمراقبين وحثّهم على الجدّية والإنضباط في المراقبة وإرساء مناخ سليم وهادئ، وفي حال حصول أيّ مخالفة يطلب من رئيس المركز تحرير محضر ضبط مخالفة مراقب عام/ مراقب (أنموذج رقم إ ر/ م إ-١٨-) كما يطلب منه التصرف في إطار اللياقة والإحترام في حال أراد توجيه أيّ ملاحظة لمراقب عام أو مراقب بحيث يكون ذلك بعيدًا عن أعين المرشّحين ومسمعهم.
- التأكيد على المراقبين العامين كونهم صلة الوصل بين مراقبي الغرف ورئيس المركز أو مساعده الإبلاغ عن أي أمر طارئ قد يحدث داخل غرف وقاعات الإمتحانات.(حالات غش، ظهور أعراض مرضية على أحد المرشحين، ...)

- التشديد على المراقبين بضرورة التنبّه في حال قيام أحد المرشحين باستعمال ساعته بطريقة مثيرة للشك الأمر الذي يشير إلى إمكانيّة استعماله للساعة الذكيّة.
- التأكيد على المراقبين عدم القيام بأحاديث جانبية مع المرشحين في جميع مرافق حرم مركز الإمتحانات إلا بأشراف رئيس المركز.
- عند الشك بهوية أحد المرشحين داخل غرفة الامتحان، يطلب ابلاغ المراقب العام ورئيس المركز للقيام بالإجراءات اللازمة ومنها الطلب من المرشح إزالة الكمامة للتأكد منه، مع المحافظة على شروط السلامة العامة والتباعد الاجتماعي، وفي حال تم التأكد من وجود حالة "انتحال شخصية"، على رئيس المركز ابلاغ دائرة الامتحانات واعداد تقرير بذلك.
- التشديد على المراقبين بضرورة تذكير المرشحين بكتابة جميع المعلومات المطلوبة بطريقة واضحة ومقروءة (الإسم الثلاثيّ، رقم الترشيح، إسم المركز، رقم الغرفة) في الخانة المحدّدة، والتأكد من ذلك قبل تصميغ المسابقة بالطريقة المناسبة، وذلك تحت طائلة المسؤوليّة.
- التشديد على المراقبين بضرورة تذكير المرشحين بتحديد المادة موضوع المسابقة من لائحة المواد المذكورة على الصفحة الأولى من الكراس عبر وضع دائرة حول هذه المادة وكتابة الشهادة أو الفرع (متوسطة، علوم عامة، علوم الحياة، اجتماع واقتصاد أو الآداب والإنسانيات) واللغة التي سيعتمدها المرشح في الإجابة بالقرب من اسم المادة.
- التشديد على المراقبين تجنّب وضع الصمغ على المعلومات المتعلّقة بالمرشحين، والبدء بتصميغ المسابقة في الربع الأخير من الساعة.
- عند استلام المسابقة يحظّر على المراقبين كتابة أسماء المرشّحين على وثيقة تسليم المسابقات نيابة عنهم أو أخذ تواقيع المرشّحين قبل استلام المسابقات، والتأكّد من عملية التسليم تلافيًا من عدم تطابق عدد المسابقات مع عدد المرشّحين في الغرفة، وذلك تحت طائلة المساءلة في حال حدوثه.
- الطلب من المراقبين التأكّد من فصل مسابقات اللغة الفرنسيّة عن مسابقات اللغة الانكليزيّة، مسابقات اللغة العربية، مسابقات الإحتياجات الخاصة قبل وضعها في المغلّف المخصّص لها، والتأكّد من كتابة الأعداد الصحيحة لهذه المسابقات على وجه المغلف.
- التشديد على المراقبين ضرورة التأكّد من أنّ عدد الكرّاسات المسلّمة مطابق لعدد المرشحين الحاضرين الذين دونّوا أرقام ترشيحهم واسماءهم بخطّ اليد وتوقيعهم على وثيقة التسليم في الغرف (أنموذج رقم إ ر / م إ-٢٠-) وذلك قبل وضع المسابقات في المغلّف واقفاله وتصميغه، على أن يتحمّل المراقبون المسؤولية الكاملة عن أيّ خطأ في المعلومات الواردة في المحضر.
- تنظيم محضر جمع المسابقات (أنموذج رقم إ ر / م إ-١١-) عند انتهاء كلّ مادّة، والتأكّد من تدوين كافة المعلومات بدقة وعدم تصوير المحضر لاستعماله لمادّة ثانية وذلك تحت طائلة المسؤوليّة .
- حزم المغلّفات مباشرة بعد الإنتهاء من عملية التدقيق هذه، ويحظّر إعادة فكّها وفتح أيّ منها لأيّ سبب كان، على أن تسلّم هذه المحاضر يوميًا مع الكراسات الى الموظف المكلّف بنقلها الى مراكز التجميع في المناطق التربويّة.
- يمنع على رئيس المركز استعمال الهاتف الخلويّ أو استخدام الواتساب لتصوير نماذج الأسئلة او ايّ أمر يتّصل بأعمال الامتحانات الرسميّة تحت طائلة المساءلة، إلا بطلب من رئيس دائرة الإمتحانات الرسمية أو المدير العام للتربية رئيس اللجان الفاحصة.
- التأكيد على المراقبين عدم توجيه كلام نابٍ إلى المرشحين، أو قراءة أسئلة المسابقات، أوالإجابة عن أيّ استفسار أو سؤال يتعلق بها، أو قراءة اجاباتهم، أو ابداء أيّ علامات (استحسان، دهشة، استغراب) أو التحدّث فيما بينهم،
- في حال وجود أي التباس أو خطأ في المسابقة يتوجب على المراقب ابلاغ رئيس المركز الذي يقوم بالاتصال والتنسيق مع دائرة الامتحانات الرسميّة لمعالجة الأمر وفقاً للأصول.
- في حال تعرّض أيّ مرشّح لعارض صحيّ، الاتصال فوراً بدائرة الامتحانات الرسميّة لاتخاذ التدابير الملائمة، وعلى رئيس المركز ذكر ذلك في تقرير سير الامتحانات الرسميّة (أنموذج رقم إ ر/ م إ-٢٢-) والإجراءات التي اتخذها لمعالجة هذا الأمر.
- في حال ظهور أيّة أعراض مرضيّة تشبه أعراض عدوى كوفيد-١٩ أو ارتفاع في درجة الحرارة لأيّ من العاملين أو المرشّحين، يتمّ عزل الشخص المعني في غرفة الصحة أو الغرفة المخصّصة للتمريض وتزويده بكمامة طبيّة، وإبلاغ رئيس المركز المكلّف فوراً ليصار إلى التواصل مع أولياء أمره ومع وزارة الصحة العامّة على الخط الساخن ١٧٨٧ وكذلك الاتصال بدائرة الإمتحانات الرسميّة على الرقم (٠١/٧٧٢٠٥٠) والتقيّد بالتوجيهات الصادرة عن وزارة الصحّة العامّة ودائرة الإمتحانات، وإعداد تقرير عن هذه الحالة لإفادة دائرة الإمتحانات الرسمية والمنطقة التربوية المعنية بذلك.

- في حال ظهور أعراض مَرضيّة مختلفة على أحد المرشّحين، يتمّ التواصل مع ولي أمره للحضور إلى مركز الإمتحانات لمرافقته إلى المنزل ويوصى بطلب العناية الطبيّة المبكرة، ولا يعود المرشّح إلى مقاعد الإمتحانات إلّا عند الشفاء التام (الاستحصال على تقرير طبيّ يفيد بذلك) ، وفي حال ظهور عوارض مرضيّة مختلفة على أحد العاملين في المركز، يتم الاتصال بالمنطقة التربوية ودائرة الامتحانات ويُطلب منه مغادرة المركز وطلب العناية الطبيّة المبكرة ويتمّ استبداله بشخص من طاقم الإحتياط المحدّد سابقًا، وإعداد تقرير عن هذه الحالة لإفادة دائرة الإمتحانات الرسمية والمنطقة التربوية المعنية بذلك.

ه- **الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصّة:**

الحرص على اعطاء المرشحين ذوي الاحتياجات التربويّة والحالات المرضيّة (الأسماء الواردة في اللوائح فقط) المساعدات المطلوبة وفقًا لحالة كلّ منهم والاهتمام الجدّي والمتابعة المسؤولة، استنادًا الى اللائحة المرفقة (أنموذج رقم إر / م إ -٦-) دون تجاوز أو إهمال، والالتزام بنوع التكييف والمساعدة المطلوبة وتوزيع هؤلاء المرشحين على غرف تتناسب وحالتهم وبنوع المساعدة المطلوبة.

يُطلب إلى رؤساء مراكز الإمتحانات المخصصة لذوي الإحتياجات التربوية التأكد من تباين المادة/المواد التي يدرسها المكلفين بمهام كاتب مع مادة الإمتحان خلال إجرائه، والطلب منهم كتابة ما يملونه عليهم المرشحين فقط بأمانة ودقة دون إجراء أي تعديل عليها أو تصويبها وذلك تحت طائلة المساءلة.

و- **الدخول والخروج من المركز:**

- احترام المسافة الآمنة ومنع الاكتظاظ، ومنع مرافقة أولياء أمور المرشحين إلى المداخل، وانتظارهم خارجًا في السيارة.
- التأكيد على المرشحين وكلّ من يدخل المركز الإلتزام بوضع الكمامة بطريقة صحيحة.

- يتولى المرشد الصحي في مركز الإمتحان الإشراف على تطبيق الإجراءات الوقائية على مدخل المركز، وقياس حرارة المرشحين قبل دخولهم، وعند الإنتهاء يتابع عمله في الغرفة المخصصة له تحت إشراف رئيس المركز.
- قياس حرارة كلّ من يدخل الى مركز الإمتحانات باستخدام ميزان حرارة رقميّ بالأشعة تحت الحمراء للجبين وذلك مع احترام المسافة الآمنة (مدّ الذراع على ١٨٠ درجة) والتنبّه لوجود أيّ من العوارض المرضيّة / حرارة مرتفعة (٣٧ ونصف درجة مئويّة وما فوق)، سعال وعطس، ضيق أو صعوبة في التنفّس، الخ....

ملاحظة: يتم إضافة ٠,٥ درجة على درجة الحرارة المشار اليها في الميزان (إذ أن دقّة درجة الحرارة تتفاوت بين ميزان وآخر من ٠,٢ الى ١ درجة).

- الطلب من المرشّح وكل من يدخل المركز تعقيم اليدين بالمعقم الكحوليّ المتوفّر على مدخل/مداخل مركز الإمتحانات.
- التحاق المراقبين بصفوفهم مباشرةً لاستقبال المرشحين وتنظيم توزيعهم على المقاعد الدراسيّة مع احترام المسافة الآمنة.
- الطلب من المرشّح التوجّه إلى داخل المركز واتّباع مسار التنقل المحدّد بحيث يتوجّه الى قاعة الإمتحانات مباشرة بحسب رقم الغرفة الموجود على بطاقة الترشيح، والتأكد من عدم حيازته على هاتف خلوي، ساعة ذكية، مستند غش، ...
- عند الشك بهوية أحد المرشحين قبل دخوله إلى المركز، يتم ابلاغ رئيس المركز أو المراقب العام ليصار إلى ابعاده عن الداخلين إلى المركز لعدم عرقلة دخول المرشحين والقيام بالإجراءات اللازمة ومنها إزالة الكمامة للتأكد منه مع المحافظة على شروط السلامة العامة والتباعد الاجتماعي، وفي حال تم التأكد من وجود حالة "انتحال شخصية"، على رئيس المركز ابلاغ دائرة الامتحانات واعداد تقرير بذلك.
- يتمّ الإلتزام بقضاء وقت الاستراحة في الصّف تحت إشراف المراقب وذلك حفاظًا على سلامة الجميع، وبإمكان المرشّح تناول وجبة خفيفة خلال هذه الفترة، على أن يتم خلالها تنظيم ذهاب المرشحين إلى المراحيض بمرافقة أحد المراقبين العامين وبشكل يقي من الإكتظاظ في الممرّات، والتشديد على ضرورة تعقيم اليدين بعد خروجهم من المراحيض.
- تنظيم خروج المرشحين من مركز الإمتحان منعًا للإكتظاظ والتجمعات وذلك بمؤازرة من القوى الأمنيّة وعناصر البلديّة، على أن يتمّ إعلام الأهل البقاء في سياراتهم، بحيث يغادر المرشّح المركز بعد الانتهاء من الإمتحانات ويتوجّه فوراً إلى نقطة التلاقي (المحدّدة مسبقًا) للإلتحاق بأهله.
- إعادة اللوازم من (أختام، محابر، صمغ...) وكلّ ما تبقى من قرطاسيّة وكرّاسات غير مستعملة، إلى المنطقة التربويّة المعنيّة، وفقا لمحضر تسليم لوازم المركز والقرطاسيّة المتبقيّة (أنموذج رقم إر/ م إ -٢٣-).

- يلتزم مندوب الثانويّة أو المدرسة بالمهام الموكلة إليه فقط ويلازم الغرفة المحدّدة له، ولا يسمح له بالتواجد في الممرّات وغرف الامتحانات، إلّا بناء لضرورات تتعلق بمهامه حصرًا وبناء على طلب من رئيس المركز، كما لا يسمح له بالتواصل مع المرشّحين او استقبال بعضهم في غرفته.
- الحرص على منع أيّ من القوى الأمنيّة المولجة حفظ الأمن، من الدخول إلى مركز الإمتحانات، إلا بإذن خاص من المدير العامّ للتربية – رئيس اللجان الفاحصة، ووفق اعتبارات طارئة، وفي حال المخالفة، على رئيس المركز التواصل الفوريّ مع دائرة الامتحانات، امّا في حال تأخّر القوى الأمنيّة عن الحضور إلى المركز فيحقّ لرئيس المركز تكليف من يراه مناسبًا للاهتمام بحماية مدخل المركز، ويتوجب عليه مباشرة إبلاغ المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة ورئيس دائرة الامتحانات الرسميّة بذلك.
- عدم السماح لغير المكلّفين خطيًّا من قبل المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة بالدخول الى مراكز الامتحانات الرسميةّ خلال فترة اجرائها، حتّى وإن كان ذلك من قبل جهة رسميّة أو أمنيّة أو محليّة، باستثناء التفتيش التربويّ.
- تسليم كرّاسات المرشحين بعد الإنتهاء من الإمتحانات يوميًّا الى الموظّف المكلّف بنقل الأسئلة برفقة عناصر قوى الأمن الداخليّ بموجب محضر تسليم الكرّاسات (أنموذج رقم إ ر/ م إ-١٢-) .
- عند انتهاء الامتحانات، وفي حال حصول أي تأخّر للمكلّف خطيًا بنقل الكرّاسات الى مراكز تجميع المسابقات، أو دوريّة الأمن الداخليّ المواكبة للمندوب، يتوجّب على رئيس المركز ابلاغ دائرة الامتحانات مباشرة ليصار الى اتخاذ الاجراءات المناسبة، والبقاء في المركز لحين تسليم الكرّاسات.

ز- **الحانوت/الدكان/الكافيتيريا:**

يقفل الحانوت أو الدكان أو الكافيتيريا طوال فترة الإمتحانات الرسمية حفاظا على السلامة العامة.

ح- **التنظيف اليوميّ والتعقيم الدوريّ من قبل عاملي النظافة:**

١- التأكيد على عمال الخدمة والنظافة، التنظيف والتعقيم الدوري للأسطح الأكثر لمسا (أسطح المكاتب والطاولات والمقاعد الدراسيّة وجوانب الكراسي، معدّات/أجهزة المعلوماتية، وأسطح التلفون والأجهزة الإلكترونية والتكنولوجية الأخرى، وكذلك مقابض جميع الأبواب، مفاتيح الإضاءة في الغرف والمرافق الصحية/دورات المياه، مكونات دورات المياه، المغاسل والحنفيات، ... الخ)، وذلك وفق التعليمات الواردة في البروتوكول الصحي.
تشمل عملية التنظيف والتعقيم الخطوات التالية:
   - التنظيف بالماء والصابون أو السائل المُنظّف.
   - إزالة الصابون بالماء بشكل صحيح.
   - التعقيم باستخدام محلول ٠,١% من صوديوم الهيبوكلورايت.

ملاحظة: لإعداد محلول التعقيم بنسبة ٠,١% من صوديوم الهيبوكلورايت:
إضافة ليتر من معقّم الكلور بتركيز ٥% مع ٤٩ ليترًا من المياه النظيفة لتحضير محلول للتعقيم من ٥٠ ليترًا جاهزًا للاستعمال، أو إضافة جزء من المعقّم (ملعقة، كوب، فنجان قهوة،..) إلى ٤٩ جزءًا مُماثلًا من المياه النظيفة، أو إضافة ٤ ملاعق أو ٢٠ مللترًا من المُبيّض المعقّم الذي يكون بتركيز ٥% إلى ليتر واحد من المياه النظيفة للحصول على ليتر واحد من المحلول جاهز للإستعمال .

٢- تنظيف وتعقيم المراحيض بعد كلّ استعمال من قبل العاملين الموكلين بأعمال النظافة وفق التالي:
- تنظيف مقعد المرحاض وغطائه ومقبض دورة المياه (السيفون) ومقبض الباب وقفله وموزّع ورق المراحيض.
- تفريغ سلّة المهملات مرتين في اليوم على الأقلّ بعد الإستراحة وعند نهاية الدوام.
- تنظيف وتعقيم مقابض حنفيّة المغاسل.

ط- **الصحافة :**

- الإلتزام بجميع الإجراءات الوقائيّة المذكورة في الفقرة المتعلقة بالدخول والخروج من المركز.
- على رئيس المركز مرافقة مندوبي الوسائل الاعلاميّة الحاصلين على تصريح بالدخول الى مركز الامتحان من المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة إلى داخل المركز شرط أن لا يؤدي ذلك إلى عرقلة سير أعمال الامتحانات.
- يمنع على رئيس المركز والمراقبين العامّين والمراقبين وجميع العاملين في الامتحانات الادلاء بأيّ تصريح للإعلام، إلّا بعد الحصول على إذن خطيّ من المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة.

ي- **التقارير :**

عند انتهاء أعمال الامتحانات، على رؤساء المراكز ايداع رؤساء المناطق التربويّة، ما يلي:

- جداول أسماء جميع المكلّفين من مراقبين عامّين ومراقبين الذين شاركوا في أعمال المراقبة يوميًّا (أنموذج رقم إر/ م إ-٨-).
- محضر الدوام الإجماليّ للمكلّفين (أنموذج رقم إر/ م إ-١٣-).
- محضر توزيع المراقبين على غرف المراقبة لجميع أيّام الامتحانات (لليوم الأول أنموذج رقم إر/ م إ-٥-) و(أنموذج رقم إر/ م إ-١٥- بدءًا من اليوم الثاني).
- محضر الحضور اليوميّ للمراقب (أنموذج رقم إر/ م إ-٨-).
- محضر المراقبين المتغيّبين بعذر مشروع/ او غير مشروع (أنموذج رقم إر/ م إ-١٤-).
- تقرير عن اعادة توزيع المراقبين العامّين في المركز (أنموذج رقم إر/ م إ-١٦-).
- تقرير عن اعادة توزيع المراقبين في المركز (أنموذج رقم إر/ م إ-١٧-).
- استمارة التقييم للمراقب العام والمراقب (أنموذج رقم إر/ م إ -٢١-).
- تقرير مفصّل عند انتهاء الامتحانات يتضمّن اقتراحاته وملاحظاته (أنموذج رقم إر / م إ -٢٢-).
- تعقيم جميع المحاضر بآلة التعقيم الكهربائيّة قبل وضعها داخل المغلف.

ملاحظة هامة :

يبلّغ رئيس المركز، المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة، إمّا مباشرة، أو عن طريق رئيس المنطقة التربويّة المعنيّة، أو رئيس دائرة الامتحانات الرسميّة، عن أيّ مشكلة أو حادث أو أمر طارئ يتعلّق بالامتحانات الرسميّة ويسطّر محضرًا مذيّلًا بتوقيعه، يرفعه فوراً الى رئيس اللجان الفاحصة، عبر رئيس دائرة الامتحانات الرسميّة، ويودع رئيس المنطقة التربويّة المعنية نسخة عنه، وله ان يحتفظ بنسخة لنفسه.

عند حدوث أيّ طارئ يستدعي العجلة في اتخاذ أيّ اجراء، يتوجّب على رئيس المركز إرسال المحضر المذيّل بتوقيعه فوراً وعبر الفاكس فقط الى دائرة الامتحانات الرسميّة على الرقم (٠١/٧٧٢٠٦١).

للمراجعة اوالاستيضاح :

يرجى الاتصال على الخطّ الساخن في دائرة الامتحانات الرسميّة (٠١ /٧٧٢٠٥٠) ويطلَب عند الضرورة من رئيس المركز أن يدوّن خطّيا في محضر سير الامتحانات (أنموذج رقم إر / م إ -٢٢-) موضوع الاتصال وإسم الموظّف المكلّف الذي تمّ التواصل معه في غرفة العمليّات.

إن المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة،
هو على ثقة تامة بتحمل الجميع المسؤولية لما فيه تأمين المصلحة العامة وحسن سير الامتحانات الرسمية والحفاظ على السلامة العامة%

بيروت في: ١٣ تموز ٢٠٢١

٣/١١٦٥٩

رئيس اللجان الفاحصة

المدير العام للتربية

فادي يرق

مرفق ربطا: - القرار رقم ١١٢/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥.
- استمارة تحديد المواد الإختيارية.
- دليل المناطق التربوية.

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

قرار رقم ١١٢/م/٢٠٢١

إجراء الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة
للعام الدراسي ٢٠٢٠ - ٢٠٢١

إن وزير التربية والتعليم العالي
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،
بناء على المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ١٩٥٩/١٢/١٦ (تنظيم وزارة التربية والتعليم العالي)،
بناء على المرسوم رقم ١٠٢٢٧ تاريخ ١٩٩٧/٥/٨ (تحديد مناهج التعليم العام ما قبل الجامعي وأهدافه)،
بناء على المرسوم رقم ٥٦٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ وتعديلاته (نظام الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا للمناهج الجديدة)،
بناء على المرسوم رقم ٥٦٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ (تنظيم الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا للمناهج الجديدة)، لاسيما المرسوم رقم ١٠١٤٨ تاريخ ٢٠١٣/٢/٢٢،
بناء على استطلاع رأي المركز التربوي للبحوث والإنماء رقم ٣٦٧/م تاريخ ٢٠٢١/٣/١٨،
ونظراً للأوضاع الصحية غير المستقرة بسبب انتشار جائحة الكورونا،
بناء على اقتراح رئيس اللجان الفاحصة المدير العام للتربية،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تجرى الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام الدراسي ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ في المواعيد التي سيتم تحديدها لاحقا، وفق ما يلي:

أولاً: تحديد مواد الامتحان للشهادة الثانوية العامة:

استنادا للمادة الثالثة من الفصل الأول من المرسوم ٥٦٩٨ رقم تاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠٠١ واستنادا للمادة الخامسة – فقرة (ج) من الفصل الرابع من المرسوم المذكور التي تجيز تعديل او تعليق العمل ببعض المواد الخطية او الاجرائية، تعدّل المواد وتقسم الى مواد الزامية وأخرى اختيارية، وفق الجدول التالي:

العلوم العامة	- الرياضيات - الفيزياء - الكيمياء - اللغة العربية و آدابها - اللغة الأجنبية	يختار التلميذ مادة واحدة من: - الفلسفة والحضارات - التاريخ - الجغرافيا - التربية الوطنية والتنشئة المدنية
علوم الحياة	- علوم الحياة - الكيمياء - الفيزياء - الرياضيات - اللغة العربية و آدابها - اللغة الأجنبية	يختار التلميذ مادة واحدة من: - الفلسفة والحضارات - التاريخ - الجغرافيا - التربية الوطنية والتنشئة المدنية

الاجتماع والاقتصاد	- الاجتماع - الاقتصاد - الرياضيات - اللغة العربية و آدابها - اللغة الأجنبية - الفلسفة والحضارات	يختار التلميذ مادة واحدة من: - التاريخ - الجغرافيا - التربية الوطنية والتنشئة المدنية - الثقافة العلمية – كيمياء - الثقافة العلمية – فيزياء - الثقافة العلمية – علوم الحياة
الآداب والإنسانيات	- اللغة العربية وآدابها - اللغة الأجنبية - الفلسفة العربية - الفلسفة العامة - الجغرافيا	يختار التلميذ مادة واحدة من: - التاريخ - التربية الوطنية والتنشئة المدنية - الرياضيات - الثقافة العلمية – كيمياء - الثقافة العلمية – فيزياء - الثقافة العلمية – علوم الحياة

ثانياً: تثقيل المواد:
استناداً إلى الفقرة ب و ج من البند الثالث من المادة الخامسة من الفصل الرابع من المرسوم رقم ٥٦٩٨ تاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠٠١ (أحكام متفرقة) تحذف بعض المحاور لتوصيف كل مادة، ويعدل تثقيل المواد الخطية ومدتها بالساعة وذلك بقرار من وزير التربية والتعليم العالي إستثنائياً لهذا العام استناداً للتخفيف المقترح لكل مادة من قبل المركز التربوي للبحوث والإنماء.

ثالثاً: في تحديد أيام الامتحانات الرسمية:
حرصاً على تأمين السلامة العامة للتلاميذ المرشحين ولأفراد الهيئة التعليمية ولكل العاملين المشاركين في الامتحانات الرسمية، ومراعاة تحقيق المسافة الآمنة بين التلامذة حفاظاً على صحتهم، واستناداً إلى البند الأول من المادة الخامسة من الفصل الرابع من المرسوم رقم ٥٦٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ (أحكام متفرقة):
تجرى الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢١ على ثلاثة أيام لكل فرع وفق الجدول التالي:

اليوم الأول اليوم الثالث اليوم الخامس	اليوم الثاني اليوم الرابع اليوم السادس

على أن يصدر رئيس اللجان الفاحصة المدير العام للتربية مذكرة تتضمن تاريخ بدء الامتحانات الرسمية وتوزيع المواد وفق ما تم بيانه في الجدول أعلاه.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار لمن يلزم%
بيروت في ١٥ / ٤ / ٢٠٢١

وزير التربية والتعليم العالي

طارق المجذوب

وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الإمتحانات الرسمية

اليوم : .....

التاريخ: .....

المنطقة التربوية في: .....

إستمارة تحديد المادة الاختيارية التي سيتقدم لها المرشحون في امتحانات شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢١

رقم المركز: ..... اسم المركز: .....

امتحانات شهادة الثانوية العامة للعام ٢٠٢١ فرع ..... الدورة: .....

في اليوم الأول من امتحانات شهادة الثانوية العامة لكل فرع من فروعها الأربعة، وبعد التأكد من وصول جميع المرشحين ودخولهم إلى غرف وقاعات الإمتحان المخصصة لهم، على رئيس المركز أو من يكلفه من المراقبين العامين ملئ هذه الإستمارة وذلك بعد التأكد من كل مرشح من المادة الاختيارية التي قرّر التقدم لها وفق ما نص عليه القرار رقم ١١٢/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥.

الفرع:				
المادة لاختيارية	عدد المرشحين المتقدمين لهذه المادة	لغة إنكليزية	لغة فرنسية	لغة عربية

مراقب عام: ..... مراقب عام: ..... رئيس المركز: .....

التوقيع : ..... التوقيع : ..... التوقيع : .....

دلـيل الـمنـــاطـق التـــــربويـــــة

المحافظة	رئيس المنطقة	الهاتف الخاص	مسؤول الامتحانات	الهاتف الخاص	هاتف المنطقة التربوية	فاكس	البريد الالكتروني
جبل لبنان	جيلبير السخن	03/446211	نوال سعاده	70/355561	05/922136	05/468818	g_sokhen@hotmail.com
الشمال	نقولا الخوري	78/826666	محمد حسون	03/005891	06/213415	06/210287	nicekhoury@hotmail.com
النبطية	أكرم ابو شقرا	70/966500	رامي الطفيلي	71/714255	07/530924	07/530925	akram.abouchacra63@gmail.com
الجنوب	باسم عباس	03/409035	ديب فتوني	03/848942	07/723757	07/720090	babbas@mehe.gov.lb
البقاع	يوسف بريدي	03/113554	طوني نصر الله	70/647643	08/814306 08/818185	08/818844	Ybraidy@gmail.com
بعلبك - الهرمل	حسين عبد الساتر	76/646635	عاطف عمر	70/720519	08/378871 08/378876	08/378871	h_sater@yahoo.com
بيروت	محمد الحمصي	71/199613	سحر سرحان	03/501625	01/300372 01/300376	01/300946	mhomsi@mehe.gov.lb

أنموذج: إ ر/ م إ - ٢-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

شرعة حقوق المرشح
لامتحانات الشهادة الرسمية وواجباته

سعياً لإنجاز امتحانات رسمية هادئة ونزيهة ترمي إلى تحقيق النتائج المعبّرة عن الواقع، وتهدف إلى صون مستوى الشهادة الرسمية اللبنانية، وحرصاً على تأمين مناخ سليم يتيح للمرشح إبراز كفاياته وبيئة صحية سليمة تحترم الإجراءات الوقائية من عدوى كوفيد-١٩، ولكي تكون عملية إجراء الامتحانات الرسمية جدية ومريحة، في آن معاً، آخذة بعين الاعتبار الأهداف المنوّه عنها آنفاً، ثمة حقوق وواجبات للمرشح يتوجب إطلاعه عليها.

لذلك، نتوجه إليك، عزيزنا المرشح، لنحيطك علماً، بأنه:

١- من حقك:

- أن تحظى بالاحترام من قبل جهاز المراقبة.
- أن تتوافر لك أجواء الهدوء والانضباط داخل مركز الامتحان، وفي محيطه.
- أن تتوافر لك البيئة الملائمة لإجراء الامتحانات لناحية (قاعة الامتحان / المقاعد / ...) .
- أن تتوافر لك بيئة صحية سليمة تحترم الإجراءات الوقائية من عدوى كوفيد - ١٩.
- أن تشعر بالأمان والاطمئنان.
- أن تستفيد من كامل الوقت المخصص للمسابقة.
- أن تطلب استبدال كراس المسابقة في حال وجود أية عيوب طباعية.
- أن تراجع المراقب، أو أحد المسؤولين في جهاز المراقبة، عند الضرورة.

٢- وفي الوقت عينه، من واجبك:

- أن تلتزم بمواعيد الحضور إلى مركز الامتحان ومغادرته.
- أن تلتزم بجميع الإجراءات الوقائية وتعليمات المسؤولين في جهاز المراقبة والمرشد الصحي في المركز، التي تقوم على ركائز صحية أساسية للوقاية من عدوى كوفيد - ١٩.
- أن تحضر جميع مستلزماتك الوقائية الصحية، الخاصة بك (كمامة، معقم يدين، ...)
- أن تصطحب الأوراق الثبوتية اللازمة للمشاركة في الامتحانات.
- ألاّ تدخل جهاز الهاتف الخلوي أو أي ساعة ذكية أو أي آلة حاسبة قابلة للبرمجة أو أي جهاز إلكتروني إلى مركز الامتحان.
- أن تحترم أنظمة الامتحانات الرسمية، وتعليمات القيّمين عليها.
- أن تحترم حق زملائك المرشحين في إجراء امتحاناتهم دون إزعاج أو تطفل.
- ألاّ تتسبب أو تساهم في الإخلال بقواعد الانتظام العام.
- ألاّ تغش أو تحاول الغش.
- ألاّ تتجاوز الوقت المحدّد للمسابقة.
- أن توقع على وثيقة تسليم المسابقة.

إن إعداد هذه الشرعة من قبل المدير العام للتربية- رئيس اللجان الفاحصة ومعاونيه بالتنسيق مع «المفتشية العامة التربوية» و«اتحاد المؤسسات التربوية الخاصة في لبنان»، يهدف إلى توفير أفضل الظروف للمرشحين عبر توعيتهم والتزامهم بالحقوق والواجبات معهم.

رئيس اللجان الفاحصة
المدير العام للتربية

فادي يرق

للمراجعة والشكوى:
يرجى الاتصال على أرقام غرفة العمليات المركزية للامتحانات الرسمية: ٠١/٧٧٢٠٥٠

أنموذج: إ ر/ م إ - ٨-/١

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

اليوم : .....

التاريخ : .....

المنطقة التربوية في .....

المحضر اليومي لدوام المكلفين بأعمال الإمتحانات في المركز

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

	الرقم الآلي	الاسم الثلاثي	المهمة*	مركز العمل الاساسي	ساعة الحضور	التوقيع	ساعة المغادرة	التوقيع
١					:		:	
٢					:		:	
٣					:		:	
٤					:		:	
٥					:		:	
٦					:		:	
٧					:		:	
٨					:		:	
٩					:		:	
١٠					:		:	
١١					:		:	
١٢					:		:	
١٣					:		:	
١٤					:		:	
١٥					:		:	
١٦					:		:	
١٧					:		:	
١٨					:		:	
١٩					:		:	
٢٠					:		:	
٢١					:		:	
٢٢					:		:	
٢٣					:		:	
٢٤					:		:	

أنموذج: إ ر/ م إ - ٨-/٢

	الرقم الآلي	الاسم الثلاثي	المهمة*	مركز العمل الاساسي	ساعة الحضور		ساعة المغادرة	التوقيع
٢٥					:		:	
٢٦					:		:	
٢٧					:		:	
٢٨					:		:	
٢٩					:		:	
٣٠					:		:	
٣١					:		:	
٣٢					:		:	
٣٣					:		:	
٣٤					:		:	
٣٥					:		:	
٣٦					:		:	
٣٧					:		:	
٣٨					:		:	
٣٩					:		:	
٤٠					:		:	

المراقبون المتغيبون عن الحضور

	الرقم الآلي	الاسم الثلاثي	المهمة*	مركز العمل الاساسي	أسباب التخلف
١					
٢					
٣					
٤					
٥					
٦					
٧					
٨					
٩					
١٠					

مراقب عام: ..... مراقب عام: ..... رئيس المركز: .....

التوقيع: ..... التوقيع: ..... التوقيع: .....

*رئيس مركز، مراقب، مراقب عام، مندوب المركز.

أنموذج: إ ر/ م إ - ٩-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

محضر إستلام علبة الأسئلة لكل مركز امتحان بين رئيس المركز وناقل الاسئلة

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

أنا الموقع أدناه ..... رئيس مركز: .....

أفيد بأنني إستلمت علبة الأسئلة المقفلة العائدة ليوم ..... الواقع فيه: .....

عند الساعة ..... : ..... صباحًا، من قبل ناقل الأسئلة السيد(ة) .....

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

ملاحظة: يسلّم هذا المحضر من قبل ناقل الأسئلة إلى المنطقة التربوية.

أنموذج: إ ر/ م إ - ١٠-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

محضر فض مغلف الأسئلة

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

مسابقة في مادة : .....

بناءً للمذكرة الإدارية رقم ..... تاريخ: .....

وفي تمام الساعة ..... : ..... من نهار: ..... الواقع فيه: .....

قام رئيس المركز ..... بفض مغلف الأسئلة العائد لمادة: ..... في الغرفة رقم: .....

بحضور:

١- المفتش التربوي (في حال وجوده) ..... التوقيع: .....

٢- المراقب العام: ..... التوقيع: .....

٣- مراقب الغرفة: ١- ..... التوقيع: .....

مراقب الغرفة: ٢- ..... التوقيع: .....

٤- المرشحان: اسم التلميذ: ..... التوقيع: .....

اسم التلميذ: ..... التوقيع: .....

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

ملاحظة: تفض كل مسابقة حسب التوقيت الوارد في المذكرة الإدارية

أنموذج: إ ر/ م إ - ١١-/١

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

محضر جمع المسابقات

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

مسابقة في مادة : .....

يوم ..... الواقع فيه ..... جرت الامتحانات وفقاً للتوقيت المحدّد بموجب المذكرة الإدارية رقم ..... تاريخ .....

وفي تمام الساعة ..... جمعت المسابقات في غلافات مُهرت بخاتم المراقبة بعد تصميغها وتوقيع مراقبي الغرفة عليها.

بيان المرشحين المسجلين والمشتركين والمتغيبين

عدد المرشحين المسجلين : ☐ من الرقم : ☐ إلى الرقم : ☐

عدد المرشحين الحاضرين : ☐

عدد اللمرشحين المتغيّبين : ☐ باللغة العربية ☐ باللغة الفرنسية ☐ باللغة الإنكليزية ☐

عدد المسابقات الإجمالي : ☐ ☐ ☐ ☐

أرقام وأسماء المرشحين المتغيبين

	الرقم	الاسم	رقم الغرفة		الرقم	الاسم	رقم الغرفة
١				٧			
٢				٨			
٣				٩			
٤				١٠			
٥				١١			
٦				١٢			

يمكن ملء الأسماء في الخانات الفارغة على ظهر المستند

التاريخ: .....

مراقب عام: ..... مراقب عام: ..... رئيس المركز: .....

التوقيع: ..... التوقيع: ..... التوقيع: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ١١-/٢

أرقام وأسماء المرشحين المتغيبين

	الرقم	الاسم	رقم الفرقة		الرقم	الاسم	رقم الفرقة
١٣				٣١			
١٤				٣٢			
١٥				٣٣			
١٦				٣٤			
١٧				٣٥			
١٨				٣٦			
١٩				٣٧			
٢٠				٣٨			
٢١				٣٩			
٢٢				٤٠			
٢٣				٤١			
٢٤				٤٢			
٢٥				٤٣			
٢٦				٤٤			
٢٧				٤٥			
٢٨				٤٦			
٢٩				٤٧			
٣٠				٤٨			

التاريخ: .....

مراقب عام: ..... مراقب عام: ..... رئيس المركز: .....

التوقيع: ..... التوقيع: ..... التوقيع: .....

ربطاً الأوراق الثبوتية:

١- .....

٢- .....

٣- .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ١٢-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

محضر تسليم كراسات المرشحين بعد انتهاء الامتحانات
من قبل رئيس المركز إلى ناقل الكراسات

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

أنا الموقع أدناه ..... أفيد بأنني استلمت من رئيس مركز: .....

كراسات المرشحين يوم ..... الواقع فيه: ..... عند الساعة ..... : .....

، للمواد التالية حسب ورودها في المذكرة الإدارية رقم ..... تاريخ ..... :

١ - .....

٢- .....

٣- .....

٤ - .....

٥- .....

ناقل الكراسات (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ١٣-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

محضر دوام إجمالي

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

المنطقة التربوية في ..... البلدة : ..... القضاء: .....

	الرقم الآلي	الاسم والشهرة*	المهمة	أيام الحضور**						التوقيع
				يوم ١	يوم ٢	يوم ٣	يوم ٤	يوم ٥	مجموع أيام الحضور	
١										
٢										
٣										
٤										
٥										
٦										
٧										
٨										
٩										
١٠										
١١										

*حسب التسلسل الأبجدي.

**تكتب عبارة حاضر أو غائب في خانات أيام الحضور.

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ١٤-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

المراقبون المتغيبون عن أعمال المراقبة[١]
بعذر مشروع/دون عذر مشروع[٢]

رقم المركز: ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام: ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

	الرقم الآلي	الاسم الثلاثي	عدد أيام الغياب	مراكز العمل الأساسي	تغيب بعذر مشروع	تغيب بعذر غير مشروع
١						
٢						
٣						
٤						
٥						
٦						
٧						
٨						
٩						
١٠						
١١						
١٢						

يطلب إلى رئيس المركز تسليم لائحة بأسماء المراقبين المتغيبين عن أعمال المراقبة في نهاية كل شهادة إلى مسؤول الإمتحانات في المنطقة التربوية المعنية.

١ - كتابة أسماء المراقبين المتخلفين عن أعمال المراقبة حسب التسلسل الأبجدي.
٢ - ضم التقارير الطبية / المستندات الثبوتية المشروعة الخاصة بكل متخلف عن أعمال المراقبة إلى هذه اللائحة حسب تسلسل الأسماء.

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ١٥-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

جدول يومي لتوزيع المراقبين والمراقبين العامين في المركز

رقم المركز: ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام: ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

رقم الغرفة	اسم المراقب الاول	اسم المراقب الثاني	اسم المراقب الثالث	اسم المراقب العام
١				
٢				
٣				
٤				
٥				
٦				
٧				
٨				
٩				
١٠				
١١				
١٢				
١٣				
١٤				
١٥				

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ١٦-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

محضر يومي لإعادة توزيع بعض المراقبين العامين في المركز

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

أنا الموقع أدناه ..... رئيس مركز: .....

أفيدكم أنني قمت ببعض التعديلات في المركز وفق الجدول التالي:

اسم المراقب العام الثلاثي	الغرف (السابقة)	الغرف التي كلّف بمسؤولية الإشراف عليها	من الساعة	إلى الساعة	السبب

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

ملاحظة: يعبأ هذا المحضر في حال تمت إعادة توزيع بعض المراقبين العامين.

46

أنموذج: إ ر/ م إ - ١٧-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

محضر يومي لإعادة توزيع بعض المراقبين في المركز

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

أنا الموقع أدناه ..... رئيس مركز: .....

أفيدكم أنني قمت ببعض التعديلات في المركز وفق الجدول التالي:

اسم المراقب الثلاثي	الغرفة (السابقة)	الغرفة التي نقل اليها	من الساعة	إلى الساعة	السبب

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

ملاحظة: يعبأ هذا المحضر في حال تمت إعادة توزيع بعض المراقبين.

أنموذج: إ ر/ م إ - ١٨-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

محضر ضبط مخالفة مراقب عام/ مراقب

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

اسم المراقب المخالف : ..... رقمه الآلي: .....

نوع المخالفة : .....

ملاحظات المراقب المخالف : .....

.....

توقيع المراقب المخالف [١] : .....

ملاحظات رئيس المركز/ المراقب العام ضابط المخالفة : .....

.....

اسم و توقيع ضابط المخالفة [٢] : .....

الإجراءات المتخذة: .....

.....

(١) اذا امتنع عن الإفادة أو التوقيع يشار إلى ذلك.
(٢) يكتب الاسم الثلاثي للمراقب العام ضابط المخالفة.

ربطاً الأوراق الثبوتية:
١- .....
٢- .....
٣- .....

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....
توقيعه: .....
التاريخ: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ١٩-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

محضر ضبط مخالفة مرشح

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

اسم المرشح المخالف : ..... رقمه: .....

نوع المخالفة : .....

ملاحظات المرشح المخالف : .....

.....

توقيع المرشح المخالف [١] : .....

ملاحظات المراقب ضابط المخالفة : .....

.....

اسم و توقيع المراقب ضابط المخالفة [٢] : .....

الإجراءات المتخذة: .....

.....

ملاحظات المراقب العام : .....

.....

اسم و توقيع المراقب العام [٣] : .....

(١) اذا امتنع عن الإفادة أو التوقيع يشار إلى ذلك.
(٢) يكتب الاسم الثلاثي للمراقب ضابط المخالفة.
(٣) يكتب الاسم الثلاثي للمراقب العام.

ربطاً الأوراق الثبوتية :
١- .....
٢- .....
٣- .....

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....
توقيعه: .....
التاريخ: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ٢٠-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

اليوم : .....

التاريخ : .....

المنطقة التربوية في .....

وثيقة تسليم المسابقات

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

الطابق : ..... الغرفة : ..... المادة : .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

العدد	رقم الترشيح	الاسم الثلاثي	التوقيع
١			
٢			
٣			
٤			
٥			
٦			
٧			
٨			
٩			
١٠			
١١			
١٢			
١٣			
١٤			
١٥			
١٦			
١٧			
١٨			
١٩			
٢٠			

بيان بالمرشحين و بالمسابقات
عدد المرشحين:
عدد الغائبين:
ارقام الغائبين:
المسابقات المسلّمة
باللغة الفرنسية:
باللغة الانكليزية:
باللغة العربية:
عدد المسابقات الاجمالي:

على المراقب أن يطلب من كل مرشح أن يكتب اسمه ورقم ترشيحه ويوقع مقابله في كل مادة عندما يتسلم منه المسابقة وعليه أن يشير بكلمة «غائب» تجاه كل مرشح تغيب أو «ممتنع» تجاه كل مرشح تمنع عن تسليم المسابقة.

المراقب الاول: ..... المراقب الثاني: ..... المراقب الثالث: .....

التوقيع: ..... التوقيع: ..... التوقيع: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ٢١-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

استمارة تقييم (مراقب عام - مراقب)

يملأ هذا الجدول من قبل رئيس المركز في حال وجود من يستحق التنويه أو التنبيه أو الاستغناء عنه من بين المراقبين.

أولاً: اقتراح تنويه بعمل كل من :

الاسم والشهرة	الرقم الآلي	مراقب عام	مراقب	السبب

ثانياً: اقتراح تنبيه كل من:

الاسم والشهرة	الرقم الآلي	مراقب عام	مراقب	السبب

ثالثاً: اقتراح الاستغناء عن كل من:

الاسم والشهرة	الرقم الآلي	مراقب عام	مراقب	السبب

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ٢٢-/١

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

تقرير عن سير الامتحانات الرسمية

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

البلدة : ..... القضاء: .....

الرجاء ملء المعلومات الواضحة حول الموضوعات أدناه:

أسئلة الامتحانات الرسمية :

توقيت استلامها : قبل الوقت المحدّد ☐ في الوقت المحدّد ☐ متأخرة ☐

تأكيد ورودها بظرف مقفل: ☐ نعم ☐ كلا

وجود أخطاء في الطباعة أو التصوير: ☐ نعم ☐ كلا

أعدادها متناسبة وأعداد المرشحين: ☐ نعم ☐ كلا

وضع مركز الامتحانات :

مدى ملاءمة مركز الامتحانات: ☐ ملائم ☐ غير ملائم

وضع الطاولات والمقاعد الدراسية ومدى انسجامها مع أحجام المرشحين: ☐ ملائم ☐ غير ملائم

وضع النظافة العامة، لا سيما في المرافق الصحية: ☐ جيدة ☐ غير جيدة

المراقبون :

مدى ملاءمة أعداد المراقبين العامين مع تقسيم الغرف المعتمد للامتحانات: ☐ ملائم ☐ غير ملائم

مدى تناسب أعداد الاحتياط مع الحاجة الفعلية: ☐ ملائم ☐ غير ملائم

مدى التزامهم بالوقت المحدّد : ☐ ملتزم ☐ غير ملتزم

القوى الأمنية :

عدد عناصر القوى الأمنية: ☐ كافٍ ☐ غير كافٍ

مدى الالتزام بأعمال التفتيش: ☐ ملتزم ☐ غير ملتزم

مدى الالتزام في طلب بطاقة التعريف أو أذن الدخول: ☐ ملتزم ☐ غير ملتزم

القرطاسية :

توافرها: ☐ كافٍ ☐ غير كافٍ

جودتها: ☐ جيدة ☐ غير صالحة

المرشحون :

حصول أي إشكال: .....

.....

التزوير: .....

.....

أعمال الغش والنقل: .....

.....

حيازة هاتف خلوي: .....

.....

أعداد المتغيّبين: [ ]

ملاحظات أخرى :

.....

.....

.....

.....

.....

.....

*يمكن لرئيس المركز إرفاق أية مستندات يجدها ضرورية.

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ٢٣-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

محضر تسليم لوازم المركز والقرطاسية المتبقية

رقم المركز : ..... **اسم المركز:** .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠٢ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

التاريخ : ..... **ساعة التسليم :** .....

النوع	العدد
اختام المراقبة	
محابر الاختام (ستامبا)	
محضر دوام المراقبين اليومي	
محضر دوام المراقبين الإجمالي	
محضر توزيع المراقبين على الغرف	
محضر توزيع المراقبين العامين على الغرف والطوابق	
محاضر التقييم	
جميع المحاضر والقرطاسية التي استعملها أثناء الإمتحانات	

رئيس المركز (الاسم الكامل): .....

توقيعه: .....

التاريخ: .....

موظف المنطقة التربوية المستلم: .....

التوقيع: .....

التاريخ: .....

أنموذج: إ ر/ م إ - ٢٤-

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

المنطقة التربوية في .....

محضر إصلاح عطل طارىء على الكاميرات

رقم المركز : ..... اسم المركز: .....

امتحانات الشهادة: ☐ علوم عامة ☐ علوم الحياة ☐ اجتماع واقتصاد ☐ آداب وإنسانيات ☐ المتوسطة

دورة العام : ٢٠١ ☐ العادية ☐ الاستثنائية

البلدة : ..... القضاء: .....

الرجاء ملء المعلومات الواضحة حول الموضوعات أدناه:

نوع العطل : ☐ شبكة الإنترنت ☐ شاشة العرض ☐ كهرباء ☐ غيره (حدّد): .....

وقت العطل: ..... وصف العطل: .....

كيف تمت معالجة العطل: .....

تم الاتصال بمندوب الصيانة فوراً : ☐ نعم ☐ كلا

تم إبلاغ المنطقة التربوية المعنيّة ودائرة الامتحانات: ☐ نعم ☐ كلا

اسم مندوب الصيانة: .....

اسم الشركة المتعهدة: .....

مدى التزام مندوب الصيانة بالحضور فور إبلاغه: .....

تمت معالجة العطل: ☐ نعم ☐ كلا

المدة الزمنية لإصلاح العطل ووصفه: .....

اسم مندوب الصيانة وتوقيعه	اسم المراقب العام وتوقيعه	اسم رئيس المركز وتوقيعه	ختم المركز
.....	.....	.....	

ملاحظة : يرسل المحضر بواسطة الفاكس إلى دائرة الامتحانات وترسل النسخة الأصلية إلى المنطقة التربوية المعنيّة مع مغلفات الامتحانات.

رقم غرفة العمليات المركزية للامتحانات الرسمية : ٠١/٧٧٢٠٥٠ - رقم الفاكس : ٠١/٧٧٢٠٦١

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية

وزارة التربية والتعليم العالي
دائرة الإمتحانات الرسمية
عدد .....
ورد في ٢٠١٩

مذكرة إدارية رقم ٨٢

حيث بالإستناد إلى أحكام المرسومين رقم 9533 تاريخ 2012/12/17 و10148 تاريخ 2013/3/22،
وحيث أن إجراء الإمتحانات الرسمية لتلامذة الإحتياجات الخاصة يتطلب إتخاذ تدابير إستثنائية بما فيها تكييف أسئلة الإمتحانات الرسمية وتكليف قرّاء وكتّاب وغيرها ما يتلاءم مع حالة كلّ منهم،
وحيث أن وزارة التربية والتعليم العالي قد دأبت على إيلاء هذه الشريحة الإهتمام الجدّي والمتابعة الحثيثة، وتأمين جو هادىء ومريح لهؤلاء المرشحين من ذوي الإحتياجات التربوية الخاصة،

لذلـــك،

يُطلب إلى رؤساء مراكز الإمتحانات المخصصة لذوي الإحتياجات التربوية التقيّد بما يلي:

1- الحرص على توفير مناخ إيجابي مطمئن يعزز معنويات المرشحين ويتيح لهم إجراء الإمتحانات بعيدًا عن التوتر أو القلق أو ما شابه.

2- التأكد من أسماء المرشحين ذوي الاحتياجات الخاصة، والمسابقات العائدة لكل منهم، والمساعدة المطلوبة وفقًا للقرار الصادر عن اللجنة المعنية، ومراعاة الوقت الإضافي لهم، وإعطائهم إستراحة لمدة 20 دقيقة بين المادة والأخرى.

3- التأكد من وجود الموارد البشرية والعينية لمساعدة التلامذة قبل بدء الإمتحان (قارىء- كاتب- مسابقات المكفوفين- مسابقات صعوبات تعلمية ....)، وفقًا للوائح والمساعدات المطلوبة، وفي حال تعذر تأمين المطلوب لأسباب غير محدّدة، على رئيس المركز التواصل فورًا مع رئيس دائرة الإمتحانات الرسمية عبر الخط الساخن ليصار إلى تأمين المطلوب بالسرعة اللازمة.

4- التأكد من وضع عبارة "**مسابقة للمكفوفين**" على كراسات الإجابة للمرشحين الذين وزّعت عليهم مسابقة مكيّفة للمكفوفين، وعند الإنتهاء تفصل هذه المسابقات عن المسابقات العادية، وتوضع في مغلف يكتب عليه عبارة "مسابقات المكفوفين" ويقفل وفقًا للأصول.

5- التأكد من عبارة " **مسابقة صعوبات تعلمية**" على كراسات الإجابة للمرشحين الذين وزعت عليهم مسابقة مكيفة (صعوبات تعلمية/ إعاقة سمعية)، وعند الإنتهاء تفصل هذه المسابقات عن المسابقات العادية، وتوضع في مغلف يكتب عليه عبارة "مسابقات صعوبات تعلمية" ويقفل وفقًا للأصول.

6- التأكد من أسماء المرافقين الحاصلين على موافقة من رئيس اللجان الفاحصة للدخول إلى هذه المراكز قبل بدء الإمتحانات، وفي حال دخول مرافقين بصورة غير قانونية إعلام دائرة الإمتحانات فورًا لاتخاذ الإجراءات والتدابير الملائمة.

7- الطلب من المرافقين المكلفين بمهام كاتب، كتابة ما يملونه عليهم المرشحين فقط بأمانة ودقة دون إجراء أي تعديل عليها أو تصويبها.

8- الطلب من المراقبين المكلفين بمهام القراءة الدخول إلى غرف الإمتحان بمعدل 10 دقائق عند بداية المسابقة و10 دقائق في منتصفها و5 دقائق قبل موعد نهايتها، على أن تتمّ عملية القراءة بتروٍ ودون التلميح بالإجابة المطلوبة، على أن يلازموا الغرفة المخصصة لهم في الأوقات الأخرى، ومنعهم من التواجد في الممرات، ويحق لرئيس المركز إستدعاء القارىء أو الكاتب أو المترجم (لغة الإشارة) عند الحاجة الملحة.

9- الطلب من المرافقين المكلفين ترجمة أسئلة الإمتحانات بلغة " الإشارة" ترجمة السؤال المكتوب فقط دون إيحاءات بالإجابة المطلوبة، على أن يلتزم هؤلاء المكلفين بما ورد في البند السابق رقم 8.

10-السماح لمرافقي التلامذة المكفوفين والحالات الصحية، الحاصلين على موافقة رئيس اللجان الفاحصة إصطحاب هؤلاء التلامذة إلى غرفة الإمتحان وانتظارهم في ملعب المركز أو في غرفة تخصص لهذه الغاية، كما يسمح لهم بإصطحابهم إلى المراحيض وإعادتهم إلى غرفة الإمتحان تحت إشراف أحد المراقبين العامين.

11-يحظر على المسؤولين في مراكز الصعوبات التعليمية، من رؤساء مراكز، ومراقبين، وموجهين، وكتبة، وقراء، إجراء أي تبديل أو تحوير للمساعدات المحدّدة لكل من هؤلاء المرشحين، والإلتزام والتقيد التام بالتكييفات والمساعدات المطلوبة والمحدّدة لكل منهم تحت طائلة المساءلة القانونية.

12-يحظر على المسؤولين في مراكز الصعوبات التعليمية، من رؤساء مراكز، ومراقبين، وموجهين، توجيه أي عبارات نابية أو مسيئة لأي من هؤلاء المرشحين، واحترام خصوصية كل منهم بما في ذلك وضعهم الصحي والنفسي، تحت طائلة المساءلة القانونية.

إن المديرية العامة للتربية إذ تحرص على تقدير مناقبية وجدّية أفراد الهيئة التعليمية المشاركين في الامتحانات الرسمية، تنبّه إلى أنها سوف تتخذ إجراءات وتدابير بحق المخالفين لأحكام هذا التعميم.

بيروت في: ٢٩ أيار ٢٠١٩

المدير العام للتربية
رئيس اللجان الفاحصة

فادي يرق

يبلغ إلى:
- جانب التفتيش المركزي.
- المناطق التربوية.
- جانب دائرة الامتحانات الرسمية.

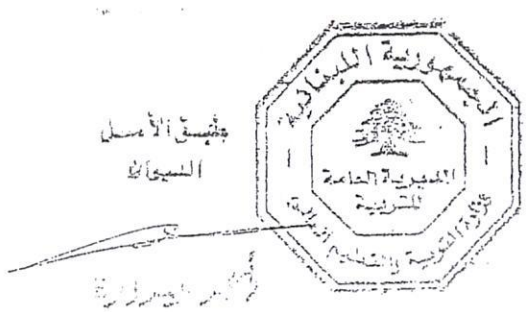

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية

وزارة التربية والتعليم العالي
دائرة الإمتحانات الرسمية
عدد ....
ورد في .... ٢٩ أيار ٢٠١٩

١١٨

مذكرة رقم ٨٤

حيث في إطار التحضير لأعمال الامتحانات الرسمية،

وتسهيلاً لسير عمليات التفتيش عند مداخل مراكز الامتحانات،

يطلب من رئيس مركز الإمتحانات الرسمية، مساندة القوى الامنية **بالعنصر البشري الانثوي** للقيام بمهمة تفتيش المرشحات عند مدخل المركز، من خلال تكليف إحدى المدرسات المكلفة بأعمال المراقبة، وذلك للحيلولة دون إدخال أي من وسائل الإتصال والغش (هاتف خلوي- آلة حاسبة مبرمجة- ساعات ذكية- أوراق لها صلة بالامتحانات....)،

إن المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة، إذ يقدّر ويثمّن المسؤولية الملقاة على عاتق كل فرد من أفراد الهيئة التعليمية، يدعو كل مدير مدرسة أو ثانوية أو مكلف بأعمال المراقبة التحلي بأكبر قدر من المسؤولية لتنفيذ ما تتطلبه هذه المرحلة الحاضرة من دقة ووعي لتحقيق مصلحة التلامذة وذويهم وتاليًا المصلحة الوطنية العليا.

للتفضل بالإطلاع، والمتابعة، والتنبيه إلى أن عدم التجاوب يؤدي للمساءلة المسلكية.

بيروت في ٢٩ أيار ٢٠١٩

المدير العام للتربية
رئيس اللجان الفاحصة

فادي يرق

الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة للتربية
وزارة التربية والتعليم العالي

طبق الأصل
الديوان

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الإمتحانات الرسمية

وزارة التربية والتعليم العالي
دائرة الإمتحانات الرسمية
عدد .....
ورد في ١٤ تموز ٢٠٢١

مذكرة إدارية رقم ٧٦

تعليمات إلى رؤساء مراكز الامتحانات الرسمية
بشأن كاميرات المراقبة في المراكز

حرصاً منا على سير الإمتحانات الرسمية وفق معايير سليمة ونزيهة،
يُطلب إلى رؤساء مراكز هذه الامتحانات الالتزام بالتعليمات التالية:

أولاً: في اليوم السابق لبدء الامتحانات:

١. استلام التكليف مع الملف الخاص بالامتحانات من المنطقة التربوية المعنية.
٢. استلام مفتاح الخزانة (Cabinet) التي تحتوي على .N.V.R و UPS و PDU الخاص بالمركز من المنطقة التربوية المعنية، ضمن مغلف مغلق وممهور بختم المنطقة التربوية، ويُحظر عليه فتح المغلف إلا في الحالات الطارئة وبعد أخذ الموافقة الفورية والمباشرة من المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة أو رئيسة دائرة الإمتحانات الرسمية.
٣. عند الحضور إلى مركز الامتحانات لاستلام مفاتيح المركز من مدير الثانوية أو المدرسة، على رئيس المركز التأكد من وجود التيّار الكهربائي بشكل دائم (مولد كهربائي، إشتراك) خلال فترة إجراء الامتحانات الرسميّة.
٤. التأكد من أن نظام تشغيل الكاميرات يعمل بشكل طبيعي من خلال تفقد الشاشة وظهور جميع غرف المركز عليها ومطابقتها لأرقام الغرف.
٥. التأكد من عمل نظام التسجيل عبر ظهور إشارة (Recording) على إحدى زوايا الشاشة باللون الأخضر.
٦. تشغيل الشاشة في حال كانت مقفلة، وفي حال عدم تمكنه من تشغيلها لسبب تقني، وجب عليه التواصل مباشرة مع دائرة الإمتحانات الرسمية على الخط الساخن رقم ٠١/٧٧٢٠٥٠ والمنطقة التربوية المعنية للتبليغ، والتواصل في الوقت نفسه مع مندوبي الصّيانة في الشركات المتعهدة على الرقم الساخن المحدد من قبل كل شركة.

المحافظة	اسم الشركة المتعهدة	رقم الخط الساخن
بعلبك – الهرمل	Al Nour Wave	03/015768
البقاع	Technologic Security Fady Fakhry	03/096536
النبطية	Sky View	70/700200
بيروت – جبل لبنان	Advanced Integration	03/102406 71/996655
الشمال - الجنوب	Pro-services	03/244135 03/983894 71/482491 04/711230

الامتحانات

ثانياً: عند الحضور صباحاً إلى مركز الإمتحانات:

١. التأكد مجدداً من أن نظام تشغيل الكاميرات يعمل بشكل طبيعي ومن خلال تفقد الشاشة.
٢. التأكد مجدداً من عمل نظام التسجيل.
٣. التأكد مجدداً من ظهور جميع غرف المركز على الشاشة.
٤. التأكد مجدداً من الإتصال بشبكة الإنترنت.
٥. في حال ملاحظة أي أمر يستدعي الشك في غرفة ما، على رئيس المركز التدخل مباشرة لاتخاذ الاجراءات المناسبة.
٦. التأكد من إبقاء النظام الخاص بالكاميرات في حالة التشغيل عند انتهاء الإمتحانات الرسمية ويحظر على رئيس المركز إيقافه تحت طائلة المساءلة القانونية.

ثالثاً: عند إنتهاء الإمتحانات الرسمية تسلم مفاتيح (Cabinet) في المغلف المغلق والممهور من المنطقة التربوية المعنية في حال لم يتم فتحه، وفي حال تم فتح المغلف لأسباب تقنية اضطرارية، يوضع مفتاح ال (Cabinet) في مغلف ويُغلق ويُمهر بختم الامتحانات، على أن يُنظّم رئيس المركز محضراً يبين الأسباب الداعية لفتح المغلف واستعمال المفتاح.

ملاحظة: في حال وجود خلل في نظام تشغيل الكاميرات أو نظام التسجيل أو شبكة الإنترنت، على رئيس المركز الإتصال بمندوب الصيانة المرسل من قبل الشركة المتعهدة الحاصل على تصريح بالدخول إلى مركز الإمتحان من المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة، ومرافقته للقيام بإصلاح الأعطال الطارئة، وعليه الإتصال مباشرةً بدائرة الإمتحانات الرسمية على الخط الساخن رقم ٠١/٧٧٢٠٥٠ والمنطقة التربوية المعنية لإتخاذ التدابير المناسبة.

بيروت في ١٤ تموز ٢٠٢١

٧/٥٦٨٣

المدير العام للتربية
رئيس اللجان الفاحصة

فادي يرق

حيداء الحبوب

١٤ تموز ٢٠٢١

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الإمتحانات الرسمية

مذكرة إدارية رقم ٤٣

إلى مديري الثانويات والمدارس الرسمية المعتمدة مراكز لإمتحانات الشهادة الرسمية للعام ٢٠٢١
حول التأكد من إشغال كاميرات المراقبة في مراكز الامتحانات الرسمية

حرصاً على حسن سير الامتحانات الرسمية للعام ٢٠٢١،

يُطلب من مديري الثانويات والمدارس الرسمية المعتمدة كمراكز للإمتحانات الرسمية ما يلي:

١. التأكد من جهوزية عمل الكاميرات في كافة الغرف المخصصة لأعمال الامتحانات الرسمية.
٢. تأمين الطاقة الكهربائية وشبكة الإنترنت لتشغيل الكاميرات وشاشات أجهزة المراقبة بأية وسيلة كانت خلال فترة إجراء الامتحانات الرسمية.
٣. تسليم رؤساء المراكز المعتمدة للإمتحانات الرسمية نظام تشغيل الكاميرات شاغلاً وعاملاً بشكل طبيعي لا سيّما إشغال الشاشة وظهور جميع غرف المركز عليها بعد مطابقتها لأرقام الغرف والتأكد من نظافة الغرف وخلوها من الكتب والمستندات والأوراق وغير ذلك.
٤. يمنع على مديري الثانويات والمدارس المعتمدة كمراكز للامتحانات الرسمية السماح لأي من أفراد الهيئة التعليمية والعاملين فيها باستثناء المندوب والخدم المكلفين وفق الأصول الدخول إلى هذه الثانويات أو المدارس الرسمية تحت طائلة المساءلة، خلال فترة إجراء الإمتحانات الرسمية.
٥. في حال مواجهة أي مشكلة أو عطل تقني لناحية جهوزية نظام تشغيل الكاميرات، يُطلب من مديري الثانويات/المدارس الرسمية المعتمدة للإمتحانات الرسمية التواصل مع مديرية التعليم الثانوي/المنطقة التربوية المعنية للتبليغ، والتواصل في الوقت نفسه مع مندوبي الصيانة في الشركات المتعهدة على الرقم الساخن المحدد من قبل كل شركة، والمبين في الجدول أدناه:

المحافظة	اسم الشركة المتعهدة	رقم الخط الساخن
بعلبك – الهرمل	Al Nour Wave	03/015768
البقاع	Technologic Security Fady Fakhry	03/096536
النبطية	Sky View	70/700200
بيروت – جبل لبنان	Advanced Integration	03/102406 71/996655
الشمال - الجنوب	Pro-services	03/244135 03/983894 71/482491 04/711230

المدير العام للتربية
رئيس اللجان الفاحصة

فادي يرق

بيروت في ١٣ تموز ٢٠٢١

٣/١١٢٨٥

الجمهورية اللبنانية
وزارة التّربية والتّعليم العالي
المديريّة العامّة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

مذكرة ادارية ٩٤

استناداً الى أحكام المرسوم رقم ٩٥٣٣ تاريخ ٢٠١٢/١٢/١٧ و ١٠١٤٨ تاريخ ٢٠١٣/٣/٢٢، واستناداً الى أحكام المذكرة الادارية رقم ٨٢ تاريخ ٢٠١٩/٥/٢٩ حول الإجراءات المطلوبة من رؤساء مراكز الامتحانات المخصصة لذوي الاحتياجات التربوية والحالات المرضية لتأمين اجراء الامتحانات للتلامذة ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة في اجواء هادئة ومريحة،

لـــــــــــذلك:

إضافة الى الأحكام الواردة في المذكرة رقم ٨٢ تاريخ ٢٠١٩/٥/٢٩

<u>أولاً:</u> يطلب الى أفراد الهيئة التعليمية المكلفين بمهام الموجّه التربوي التقيّد بما يلي:

- تأمين البيئة النفسية الإيجابية والهدوء والإستقرار والدعم المعنوي للمرشح من ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة.
- تنبيه المرشّح في حال شروده وتذكيره بالوقت ٣ مرات كحد أقصى.
- تذكير المرشّح بمراجعة محتوى ورقة الإجابة قبل تسليمها والتأكد من إنجازه المسابقة.
- الدخول الى الصف في أول عشر دقائق من المسابقة وفي الدقائق العشر الاخيرة منها لتقديم الدعم النفسي اللازم.
- التواجد الدائم في الطابق الذي يضم التلامذة ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة للتدخل في حال وجود أي حالة تستدعي المساعدة. وإعلام رئيس المركز بتقديم المساعدة في حالات الطوارئ.

<u>ثانياً:</u> يتولى رؤساء مراكز الامتحانات المخصصة لذوي الاحتياجات التربوية الخاصة متابعة قيام الموجهين التربويين بالمهام المطلوبة منهم والواردة أعلاه وفق الأصول والأنظمة المرعية.

إنّ المديرية العامة للتربية إذ تحرص على تقدير مناقبية وجدّية أفراد الهيئة التعلمية المشاركين في الامتحانات الرسميّة تنبّه إلى أنها سوف تتّخذ إجراءات وتدابير بحقّ المخالفين لأحكام هذه المذكرة.

بيروت في ٧ حزيران ٢٠١٩

رئيس اللجان الفاحصة
المدير العام للتربية

فادي يرق

الإمضاءات

الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة للتربية
وزارة التربية والتعليم العالي

طبق الأصل
الديوان

أحمد حيدورة

الجمهوريـــة اللبنانيـة
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية

وزارة التربية والتعليم العالي
دائرة الإمتحانات الرسمية
عدد .....
ورد في ٢٠١٩

تعميم رقم ١١٢

يتعلق بالتذكير بعدم ادخال الهواتف الخلوية الى قاعات الامتحانات الرسمية

حرصاً على حسن سير الامتحانات الرسمية وفق معايير سليمة ونزيهة،

واستناداً الى مضمون التعميم رقم ٣١/م/٢٠١٩ تاريخ ٢٠١٩/٦/١٤،

وعطفاً على مضمون المذكرة رقم ٣٣ تاريخ تاريخ ٢٠٣١/٧/١٣ والمذكرة رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٩/٥/٢٧ لجهة منع ادخال الهواتف الخلوية الى قاعات الامتحانات من قبل المراقبين والتلامذة والاجراءات المطلوب اتخاذها من رئيس المركز عند ضبط أي هاتف خلوي أو أي وسيلة غش،

يطلب الى رؤساء مراكز الامتحانات الرسمية، الالتزام التام بالبنود التالية:

- التأكد من التزام المرشحين والمراقبين العامين والمراقبين والعاملين والمندوبين بعدم ادخال الاجهزة الخلوية والالكترونية (باستثناء الالات الحاسبة غير المبرمجة) واي من وسائل الغش الى مراكز الامتحانات، واتخاذ التدابير والتوجيهات اللازمة كافة لتطبيق هذا الالتزام بشكل تام، عبر تطبيق احكام الانظمة والقرارات والتعاميم المتعلقة بالموضوع، ولا سيما لجهة:

1- وضع توجيهات مكتوبة على مدخل المركز تتضمن التحذير من عواقب عدم الالتزام بمنع ادخال الهاتف الخلوي او اي من وسائل الغش .(مرفق ربطاً نموذج).

2- التعاون مع القوى الامنية عبر الطلب الى احدى المدرسات المكلفات بمهام المراقبة تفتيش المرشحات عند مدخل المركز، وذلك للحيلولة دون ادخال اي من وسائل الاتصال والغش (هاتف خلوي، الة حاسبة مبرمجة، ساعة ذكية،ا وراق لها صلة بالامتحان .....) .

3- منع كل مرشح يتم ضبط هاتف خلوي معه أو وسيلة غش داخل مركز الامتحان، ومهما كان وضع هذا الهاتف أو الجهاز (مقفل – صامت – قيد التشغيل) ومكان وجوده لحظة ضبطه (بمتناول المرشح– ضمن ملابسه – في حقيبة او محفظة بقربه او بعيداً عنه داخل الغرفة ....)، من متابعة الامتحانات فور ضبطه ويتم اقصاؤه، وعلى رئيس المركز وفور ضبط المخالفة الاتصال بدائرة الامتحانات دون اي تأخير، وتحرير محضر بذلك (انموذج رقم إر/م إ-١٩-)، مرفقاً بالافادات

والمستندات اللازمة لتوثيق الواقعة، ولا سيما افادات المراقب العام والمراقبين المعنيين والمرشح، وتحديد التوقيت، على ان يوضع الهاتف الخلوي ووسيلة الغش في مغلف ويرفق به الافادات والمستندات ويحكم اقفاله، ويسلم المغلف والمحضر مباشرة في نهاية يوم الامتحان الى دائرة الامتحانات الرسمية او الى رئيس المنطقة التربوية المعنية، الذي يؤمن وصوله في نفس اليوم الى دائرة الامتحانات الرسمية.

ان المديرية العامة للتربية اذ تنوه بمناقبية وجدية افراد الهيئة التعليمية المشاركين في الامتحانات الرسمية، تنبه الى انها سوف تتخذ اجراءات وتدابير بحق المخالفين لأحكام هذا التعميم %

بيروت في ١٨ تموز ٢٠١٩

المدير العام للتربية
رئيس اللجان الفاحصة

فـــادي يرق

الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة للتربية
وزارة التربية والتعليم العالي

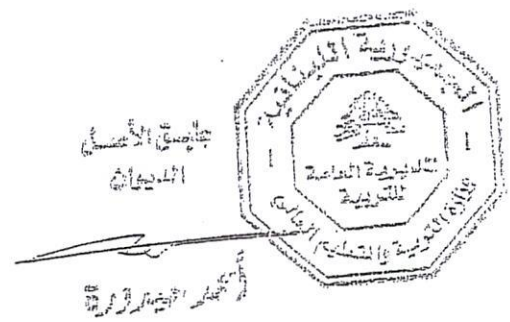

جابق الأصل
الديوان

أحمد حيدرة

١٨ تموز ٢٠١٩

يمنع على المرشحين إدخال أي هاتف خلوي أو ساعة ذكية أو جهاز الكتروني أو آلة حاسبة مبرمجة أو أي وسيلة غش إلى داخل مراكز الامتحانات

وأى مخالفة تعرض المرشح لـ:

- الإقصاء الفوري عن متابعة الامتحانات

(المادة ١٨ من المرسوم ٥٦٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥)

- الإقصاء لأكثر من دورة بقرار من الهيئة الإدارية

(المادة ١٩ من المرسوم ٥٦٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥)

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية

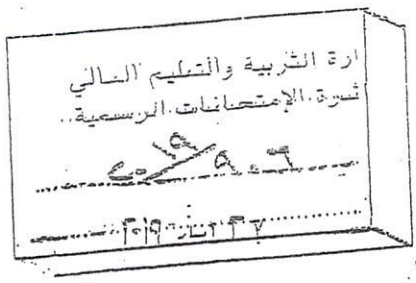

تعميم رقم: ٧٦

يتعلق بربط قبول التقارير الطبيّة المقدمة من أفراد الهيئة التعليمية المكلفين أعمال المراقبة في الامتحانات الرسمية بموافقة اللجان الطبية الرسمية

لما كانت الإمتحانات الرسمية إستحقاقًا وطنيًا وجبت المشاركة فيه باعتبارها من مقومات نجاحه وانتظامه، وباعتبارها أيضًا من متطلبات تحقيق المستوى المنشود للشهادة الرسمية.

ولما كان تكليف أفراد الهيئة التعليمية مهمّة المراقبة في الإمتحانات الرسمية، يتمّ استنادًا إلى دراسة مسبقة تضعها المناطق التربوية في إطار التحضير لهذه الإمتحانات،

ولما كان إقدام أفراد الهيئة التعليمية على إرسال التقارير الطبيّة الكثيفة من شأنه أن يعيق حسن سير الإمتحانات وانتظامها،

لذلـــك،

يطلب إلى رؤساء المناطق التربوية، التالي:

1- عدم إستلام أي تقرير طبي للمراقبين المتخلفين عن أعمال المراقبة في الإمتحانات، إلاّ إذا كان **مقترنًا بموافقة اللجنة الطبية الرسمية الواقعة ضمن نطاق المحافظة، أو تقرير طبي صادر عن المستشفى أو إيصال طبيب ووصفة طبية وفاتورة صيدلي**، تحت طائلة اعتبار غياب صاحب العلاقة غيابًا غير مبرّر ويعرضه للمساءلة القانونية.

2- الطلب من مدراء المدارس ومدراء الثانويات التحقق بالسرعة الممكنة من صحة مرض المتغيب عن أعمال المراقبة بموجب تقرير طبي ومن إلتزام المريض بتعليمات الطبيب لجهة البقاء في المنزل بواسطة الإتصال الهاتفي أو زيارة المريض أو إستقصاء معلومات... والإفادة في مهلة أقصاها ثلاثة أيام عن النتائج التي توصل إليها بعد التحقق المطلوب.

3- الطلب من رؤساء مراكز الامتحانات إبلاغ المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة (أو من يكلفه)، مباشرةً او عبر رؤساء المناطق التربوية، أو رئيس دائرة الامتحانات الرسمية، عن كل تقرير طبي يرِد من المراقبين المتخلفين، على ان كل تقرير لا يقرَن بـ"موافقة اللجنة الطبية"، أو "تقرير استشفاء"، أو إيصال طبيب ووصفة طبية وفاتورة صيدلي، يعتبر مرفوضاً، ويرتب مسؤولية على صاحب العلاقة وفق الأصول القانونية.

4- تنظيم جدول لأساتذة التعليم الثانوي وآخر للمعلمين والمدرسين، يتضمن أسماء المراقبين المنتدبين وأرقامهم المالية، ومركز عملهم الأساسي ومدة الغياب المشمولة بالتقرير الطبي، وإسم المستشفى في حال وجودها، وإحالتها إلى رئيس المنطقة التربوية المعنية مباشرة، ليصار إلى اقتراح المناسب ومن ثم إحالتها إلى رئيس اللجان الفاحصة لاتخاذ الإجراءات التأديبية بحق المخالفين.

إنّنا إذ نشدّد على ضرورة التقيّد بما تمّ بيانه، نعلمكم بأنه سوف يصار إلى اتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة وإنزال العقوبات بحق المخالفين.

بيروت في ٢٢ أيار ٢٠١٩

المدير العام للتربية
رئيس اللجان الفاحصة
فادي يرق

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
مجلس الأمناء
الديوان

٢٢ أيار ٢٠١٩

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية

تعميم رقم: ٨٠

حول منع إدخال

الهاتف الخلوي والأجهزة الإلكترونية والساعات المبرمجة

إلى مراكز الامتحانات الرسمية

حرصاً على سلامة الامتحانات الرسمية ونزاهتها،

يُطلب إلى رؤساء مراكز الامتحانات الرسمية التالي:

1. منع التلامذة من إدخال الهاتف الخلوي والأجهزة الإلكترونية والساعات المبرمجة الذكية، أياً كان نوعها، إلى مراكز الامتحانات الرسمية.
2. منع كل مرشح يضبط معه أي من الأجهزة الخلوية المذكورة داخل قاعات المركز من متابعة الامتحان ويقصى عن الترشح للامتحانات الرسمية.
3. ينظم رئيس المركز محضراً مفصلاً في حال ضبط أي جهاز خلوي أو الكتروني داخل المركز مع المرشحين بعد استجوابهم وإعلام دائرة الامتحانات الرسمية فورًا.
4. منع المراقبين العامين والمراقبين والعاملين والمندوبين من إدخال الأجهزة الخلوية والأجهزة الإلكترونية نهائيًا إلى مراكز الامتحانات الرسمية.

ملاحظة: إن عدم الالتزام بالتنفيذ تعرّض المخالف للمساءلة المسلكية والقانونية.

بيروت في: ٢٧ أيار ٢٠١٩

المدير العام للتربية
رئيس اللجان الفاحصة

فادي يرق

- تبلغ نسخة إلى التفتيش المركزي.

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

وزارة التربية والتعليم العالي
دائرة الامتحانات الرسمية
عدد .....
ورد في .....

تعميم ٣١/م/٢٠١٩

إلى رؤساء مراكز الامتحانات
حول آلية فتح علبة الأسئلة
وإحصاء المسابقات وتوزيعها وعدم إدخال الهاتف الخلوي

استناداً إلى المذكرة رقم 74 تاريخ 2019/5/23 وإلى المذكرة رقم 80 تاريخ 2019/5/27،
وحرصاً على سلامة إجراء الامتحانات الرسمية،
وانسجاماً مع مقتضيات الرقابة والمتابعة،

يُطلب إلى رؤساء مراكز الامتحانات الرسمية التقيد والإلتزام بما يلي:

- التأكد من منع المراقبين العامين والمراقبين والعاملين والمندوبين من إدخال الأجهزة الخلوية والالكترونية نهائياً إلى مراكز الامتحانات.
- إبقاء علبة الأسئلة ،منذ لحظة استلامها، أمام الكاميرا، وفي مكان واضح، وذلك طيلة الفترة قبل فرز الأسئلة وإجراء الإحصاء حسب الغرف.
- فض أسئلة كل مادة قبل حلول وقت المسابقة المحدد، بعشر دقائق كحد اقصى، أمام المرشحين في إحدى غرف الامتحان كما ورد في المذكرة المنوّه عنها أعلاه، وذلك بحضور المراقب العام المشرف على الغرفة ومراقبي الغرفة والمفتش التربوي في حال وجوده، وتنظيم محضر بذلك، على أن تتكرر هذه العملية عند بدء كل مسابقة، وفي غرف مختلفة يحددها رئيس المركز.
- التأكد من أن عدد المسابقات يتوافق مع عدد المرشحين قبل توزيعها وذلك أمام الكاميرا بشكل واضح بحضور المساعد الاداري والمراقبين العامين.
- التأكد من تطابق عدد المسابقات الموزعة مع عدد التلامذة الموجودين في كل غرفة، دون أن يكون هناك أي مسابقة إضافية، آخذ بعين الاعتبار عدد المرشحين في اليوم السابق. وإذا تبين غياب تلميذ ما، فعلى المراقب العام سحب هذه المسابقة وتسليمها إلى رئيس المركز.
- الحرص على إبقاء هاتف رئيس المركز بعيداً عن الطاولة التي يجري عليها فتح مغلفات المسابقات وتعدادها عليها.

ملاحظة: إن عدم الالتزام بهذه التوجيهات، في حال ثبوت أي مخالفة لجهة تصوير أونشر مستند أو مسابقة خلال فترة إجرائها، يعرض المخالف للمساءلة المسلكية والقانونية./.

بيروت في ١٤/٦/٢٠١٩

وزير التربية والتعليم العالي

أكرم شهيب

الديوان
لابلاغ من يلزم

رئيس الديوان
جورج أسعد داود

مطابق الأصل
الديوان
أحمد حيدورة

الجمهورية اللبنانية
الديرية العامة للتربية
وزارة التربية والتعليم العالي

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية

وزارة التربية والتعليم العالي
دائرة الإمتحانات الرسمية
عدد ٨٨٤/ص/٢٠٢٠
ورد في ٢٤ آب ٢٠٢٠

مذكرة رقم ٤٢

بناءً على المرسوم رقم ٦٦٨١ تاريخ ٢٠٢٠/٧/٢١،
وإستناداً الى كتاب السيد وزير التربية والتعليم العالي رقم ١١/٧٥٠٠ تاريخ ٢٠٢٠/٧/٣٠،
تجرى الامتحانات الخطية للدورة الخاصة للشهادة المتوسطة ولشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢٠ وفقاً للترتيب التالي:

الشـهادة المتوسـطة		
اليوم والتاريخ	المـادة	التوقيت
الإثنين ٢٠٢٠/٩/٢١	جغرافيا	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
	رياضيات	٩:٤٥ ــ ١١:٤٥
الثلاثاء ٢٠٢٠/٩/٢٢	علوم الحياة والأرض	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
	تربية	٩:٤٥ ــ ١٠:٤٥
	كيمياء	١٠:٥٥ ــ ١١:٥٥
الخميس ٢٠٢٠/٩/٢٤	تاريخ	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
	لغة عربية	٩:٤٥ ــ ١١:٤٥
السبت ٢٠٢٠/٩/٢٦	فيزياء	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
	لغة أجنبية	٩:٤٥ ــ ١١:٤٥

اليوم والتاريخ	فرع العلـوم العـامة	
	المادة	التوقيت
الإثنين ٢٠٢٠/٩/٢١	فلسفة و حضارات	٨:٣٠ ــ ١٠:٣٠
	كيمياء	١٠:٤٥ ــ ١٢:٤٥
الثلاثاء ٢٠٢٠/٩/٢٢	تربية	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
	اللغة الأجنبية وآدابها	٩:٤٥ ــ ١٢:١٥
الخميس ٢٠٢٠/٩/٢٤	رياضيات	٨:٣٠ ــ ١٢:٣٠
السبت ٢٠٢٠/٩/٢٦	جغرافيا	٨:٣٠ ـ ٩:٣٠
	فيزياء	٩:٤٥ـ١٢:٤٥
الإثنين ٢٠٢٠/٩/٢٨	اللغة العربية وآدابها	٨:٣٠ ـ ١١:٠٠
	تاريخ	١١:١٥ ـ ١٢:١٥

فرع علـوم الحيـاة	
المادة	التوقيت
فلسفة وحضارات	٨:٣٠ ــ ١٠:٣٠
رياضيات	١٠:٤٥ ــ ١٢:٤٥
تربية	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
اللغة الأجنبية وآدابها	٩:٤٥ ــ ١٢:١٥
تاريخ	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
فيزياء	٩:٤٥ـ١١:٤٥
جغرافيا	٨:٣٠ ـ ٩:٣٠
علوم الحياة	٩:٤٥ـ١٢:٤٥
اللغة العربية وآدابها	٨:٣٠ ـ ١١:٠٠
كيمياء	١١:١٥ـ١٣:١٥

اليوم والتاريخ	فرع الاجتماع والاقتصاد	
	المادة	التوقيت
الإثنين ٢٠٢٠/٩/٢١	جغرافيا	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
	اجتماع	٩:٤٥ ــ ١٢:٤٥
الثلاثاء ٢٠٢٠/٩/٢٢	تربية	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
	علوم الحياة	٩:٤٠ ــ ١٠:٤٠
	فيزياء	١٠:٥٥ ــ ١١:٥٥
	كيمياء	١٢:٠٥ــ ١٣:٠٥
الخميس ٢٠٢٠/٩/٢٤	تاريخ	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
	إقتصاد	٩:٤٥ ــ ١٢:٤٥
السبت ٢٠٢٠/٩/٢٦	رياضيات	٨:٣٠ ــ ١٠:٣٠
	اللغة الأجنبية وآدابها	١٠:٤٥ـ١٣:١٥
الإثنين ٢٠٢٠/٩/٢٨	اللغة العربية وآدابها	٨:٣٠ ــ ١١:٠٠
	فلسفة وحضارات	١١:١٥ ــ ١٣:١٥

فرع الآداب والإنسانيات	
المادة	التوقيت
رياضيات	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
فلسفة عامة	٩:٤٥ ــ ١٢:٤٥
تربية	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
علوم الحياة	٩:٤٠ ــ ١٠:٤٠
فيزياء	١٠:٥٥ ــ ١١:٥٥
كيمياء	١٢:٠٥ــ ١٣:٠٥
تاريخ	٨:٣٠ ــ ٩:٣٠
اللغة العربية وآدابها	٩:٤٥ ــ ١٢:٤٥
جغرافيا	٨:٣٠ ــ ١٠:٣٠
اللغة الأجنبية وآدابها	١٠:٤٥ ــ ١٣:٤٥
فلسفة عربية	٨:٣٠ ــ ١١:٣٠

بيروت، في ٢٤ آب ٢٠٢٠

المدير العام للتربية
رئيس اللجان الفاحصة

فادي يرق

طبق الأصل
الديوان
جيداء الحبوب
٢٤ آب ٢٠٢٠

الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة للتربية
وزارة التربية والتعليم العالي

الامتحانات

الجمهورية اللبنانية

وزارة التّربية والتّعليم العالي
المديريّة العامّة للتربية
دائرة الإمتحانات الرسمية

الصادر: ٢٠٢٠/١٤٩٩

جانب : -المناطق التربوية

-مديرية التعليم الثانوي.

-مديرية التعليم الابتدائي.

-مصلحة التعليم الخاص.

-الارشاد والتوجيه.

-وحدة التعليم الشامل

الموضوع : التلامذة ذوي الاحتياجات الخاصة والحالات المرضية لجهة الامتحانات الرسمية للشهادة المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الاربغة للعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٠.

المرجع : تعميم رقم ٥٩(يتعلق بالتلامذة ذوي الاحتياجات الخاصة والحالات المرضية لجهة الامتحانات الرسمية للشهادة المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الاربغة للعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٠.

اشارة الى الموضوع والمرجع المذكورين اعلاه،

نرفق لكم ربطا التعميم رقم ٥٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٢، آملين التعميم على كافة المدارس والثانويات الرسمية والخاصة %

للتفضّل بالاطلاع%

بيروت في: ٢٣/١٢/٢٠٢٠

رئيسة دائرة الامتحانات الرسميّة

بالتكليف

أمل خليل شعبان

تم تسليم نسخ عن هذه الإعادة
إلى الوحدات المذكورة أعلاه.
بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠٢٠

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية و التعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

وزارة التربية والتعليم العالي
دائرة الإمتحانات الرسمية
عدد ١٤٩٩/٢٠٢٠
ورد في

تعميم رقم ٥٩
يتعلق بالتلامذة ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة والحالات المرضية لجهة الامتحانات الرسمية للشهادة المتوسطة و الثانوية العامة بفروعها الاربعة للعام الدراسي 2021/2020

في إطار تنظيم طلبات التلامذة ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة و الحالات المرضية لجهة الامتحانات الرسمية للشهادة المتوسطة و الثانوية العامة بفروعها الاربعة للعام الدراسي **2021/2020**،

تعلن وزارة التربية و التعليم العالي - المديرية العامة للتربية - دائرة الامتحانات الرسمية ، عن موعد تقديم طلبات ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة و الحالات المرضية للعام الدراسي 2021/2020، المرشحين للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الاربعة، **ضمن الفترة الممتدة من 2021/1/4 حتى 2021/3/14 ضمناً**.

تقدم طلبات ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة والحالات المرضية من قبل أولياء امور التلامذة او المدارس، في دائرة الامتحانات الرسمية بعد ملء الاستمارة الالكترونية، من الاثنين الى الخميس بين الساعة التاسعة صباحاً وحتى الثالثة من بعد الظهر، وفقاً للنماذج المقررة و المرفقة.

كما يطلب من إدارات المدارس الرسمية والخاصة التقيد بما يلي:

1- إدراج أسماء التلامذة ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة المرشحين للامتحانات الرسمية في الشهادتين المتوسطة و الثانوية العامة بفروعها الاربعة ضمن لوائح التبرير التي تقدم إلى وزارة التربية والتعليم العالي بناء للمذكرة الإدارية التي تصدر وضمن المهل المحددة في كل عام.
2- إدراج أسماء التلامذة ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة على اللوائح الإسمية المقدمة إلى المنطقة التربوية.
3- **الزامية التقدم بطلبات ترشيح** للشهادة المتوسطة و الثانوية العامة بفروعها الاربعة لتلامذة ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة في المناطق التربوية في جميع المحافظات ضمن مواعيد قبول طلبات الترشيح للامتحانات الرسمية في كل عام، على أن تدرج أسماؤهم على لائحة منفردة خاصة تسمى لائحة ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة (خانة الاحتياجات الخاصة).
4- لا يحق للتلامذة الذين يتابعون المنهج الأجنبي التقدّم بطلبات إعفاء من الامتحانات الرسمية للشهادة المتوسطة.
5- لا يحق للتلميذ الذي حصل على الإعفاء من الشهادة المتوسطة، التقدّم لامتحانات الرسمية لهذه الشهادة، إلا في حالة توقيع تعهد من ولي امر التلميذ بالتنازل عن الاعفاء .
6- تعتبر مهلة تقديم الملفات المنصوص عليها، مهلةً نهائيةً غير قابلة للتمديد ، وتكون مرفوضةً حكماً الملفات الواردة بعد انقضائها، على ان تراعى الحالات الناشئة بعد انتهاء هذه المهلة ،عن امراض عضوية مستجدة او عن حوادث طارئة .
7- يعطى التلميذ المعفي من الشهادة المتوسطة إفادة موقعة من المدير العام للتربية، شرط قبول طلب ترشيحه لهذه الشهادة.

المستندات المطلوبة:

يتم ترتيب المستندات المطلوبة (داخل مغلف بلاستيك مع قفل) بحسب تسلسلها على الشكل الآتي:

1- ملء الاستمارة الالكترونية من قبل المدرسة (دليل مرفق)
- **المدرسة/الثانوية الرسمية** من خلال الرابط https://nsl.mehe.gov.lb/sis/sims/login.asp.
- **المدارس الخاصة** الدخول الى صفحة تعبئة الإستمارة بعد الدخول الى برنامج اللوائح الاسمية للمدارس الخاصة MEHENSL ومن ثم النقرعلى شريط أدوات واختيار(طلب للتلامذة ذوي الإحتياجات الخاصة).
- **الطلبات الحرّة** ، يتم ملء الاستمارة الالكترونية في دائرة الامتحانات الرسمية.

2- توقيع الاستمارة من قبل ولي امر التلميذ(ة) و إدارة المدرسة في المكان المخصص لذلك.
3- صورة شمسية للتلميذ مصدقة من المختار أو المسؤول في المدرسة.
4- صورة عن بيان قيد للتلميذ لا يعود تاريخه لأكثر من سنة.
5- صورة واضحة عن هوية التلميذ في حال وجودها.
6- صورة عن الباسبور الأجنبي للتلميذ غير منتهي الصلاحية في حال وجوده.
7- إفادة متابعة مدرسية للصف الحالي مصدّقة من التعليم الرسمي أو التعليم الخاص.
- **الطلبات الحرة :** إيصال من المنطقة التربوية تثبت التَّقدم بطلب ترشيح للامتحانات الرسمية.

8- إفادة إنهاء مدرسية للصفين السابقين السابع و الثامن من المرحلة الاساسية او العاشر و الحادي عشر من المرحلة الثانوية مصدقتين من التعليم الرسمي أو التعليم الخاص مصرح فيها أن التلميذ ورد اسمه على اللوائح الإسمية المرفوعة الى وزارة التربية.
9- افادة عن الشهادة المتوسطة او إفادة الاعفاء من الشهادة المتوسطة مصدقة وفق الاصول لتلامذة الشهادة الثانوية العامة بفروعها الاربعة.
10- ضم العلامات المدرسية للفصل الأول من العام الدراسي الحالي **2021/2020** (فور جهوزها).
11- ضم العلامات المدرسية للصفين السابقين من المرحلة الاساسية او الثانوية.
12- صورة عن بطاقة الإعاقة للتلميذ صادرة عن وزارة الشؤون الإجتماعية في حال وجودها.
13- ملف تراكمي من المدرسة يبيّن الوضع الصحي والنفسي والتعلّمي للتلميذ .
14- تقرير تشخيصي من قبل اخصائي بالحالة موضوع الملف يستند الى معايير التشخيص العالمية ، ويتضمن اختبارات وتقييمات نفسية او تربوية حسب مقتضيات هذه الحالة ، ويتحدد اختصاص هذا الاخصائي على النحو الآتي :
أ. حالة الامراض العضوية والمزمنة : طبيب يحمل لقب اختصاصي لمعالجة المرض موضوع الحالة.
ب. حالة الاضطرابات النفسية : طبيب اختصاصي بالامراض النفسية ،او اختصاصي مجاز في علم النفس العيادي.
ج. حالة الصعوبات التعلمية والاحتياجات التربوية الخاصة : اخصائي في علم النفس التربوي او في علم النفس العيادي يرتكز اختصاصه على التقييمات التربوية .

15- **خاص للحالات التربوية :**
- الخطة الفردية التربوية (IEP) المبنية على تشخيص حالة التلميذ والتي يتبعها في المدرسة خلال الأعوام الثلاث المنصرمة، على أن تضم :
أ. وصف مستوى الأداء الحالي.
ب. وصف وتقرير عن الأهداف السنوية والأهداف قصيرة المدى.
ج. الخدمات التربوية العامة التي تُقدّم للتلميذ.
د. بيان طول الفترة الزمنية التي يشارك فيها التلميذ في برنامج التربية العادية (الصف العادي) في حالة تطبيق الدمج الأكاديمي.
ه. بيان تاريخ البدء في تقديم الخدمات والمدة المتوقعة لاستمرار تلك الخدمات.
و. إجراءات التقييم لتحقيق الأهداف القصيرة المدى.
ز. تحديد الخدمات المساندة الأخرى المرتبطة مثل العلاج الطبيعي والمواصلات، والإرشادات الأخرى.

الشروط الواجب استيفائها لقبول الملف :

في الصعوبات التعلمية و الاضطرابات العقلية :

1. تشخيص واضح مع الإشارة إلى الدليل التشخيصي للاضطرابات العقلية - الطبعة الخامسة (DSM-5) أو التصنيف الدولي للأمراض - الإصدار العاشر (ICD-10).
2. يجب ان لا يتجاوز عمر التقرير او التشخيص ثلاث سنوات كحد اقصى.
3. تفصيل مع تحديد الفترة الزمنية عن ما يلي :

- المجالات التعليمية والتنموية والطبية لدعم تشخيص الاداء (functioning) و المهارات عند التلميذ(ة).
- المساعدات التي يستفيد منها التلميذ والتدخلات في المدرسة وخارج المدرسة.
- المساعدات الحالية.

4. دعم التشخيص بالمستندات التالية :
   - إجراءات التقييم ، وأدوات التقييم.
   - ملخص سردي لنتائج التقييم مع وجود شرح عن اداء المهارات (functioning) عند التلميذ(ة).
   - نتائج الاختبار مع درجات الاختبار.
5. المساعدات و التكييفات المقترحة مع تبرير الاسباب.

في الحالات الصحية :

1. وضوح في التشخيص
2. تشخيص طبي حديث لا يتجاوز عمره الستة اشهر كحد اقصى.
3. تاريخ الحالة الطبية مع وجود شرح عن الاداء و المهارات (functioning) عند التلميذ(ة)..
4. تحديد فترة العلاج للحالة الصحية الراهنة.
5. التكييفات المقترحة مع تبرير الاسباب.

في الاضطرابات نفسية :

تشخيص واضح مع الإشارة إلى الدليل التشخيصي للاضطرابات العقلية - الطبعة الخامسة (DSM-5) أو التصنيف الدولي للأمراض - الإصدار العاشر (ICD-10).

1. تشخيص طبي نفسي حديث لا يتجاوز عمره السنة الواحدة.
2. تفصيل مع تحديد الفترة الزمنية عن ما يلي :

- المجالات التعليمية والتنموية والطبية لدعم تشخيص الاداء الوظيفي (functioning) و المهارات عند التلميذ(ة).
- معلومات تحدد الفترة الزمنية التي تم اكتشاف عوارض الحالة النفسية ، ومدى الاستجابة للأدوية.

3. دعم التشخيص بالمستندات التالية :

- تفصيل موجز عن التقييم النفسي ، ونتائج التقييم لإجراء التشخيص.
- وصف الأعراض الحالية ، بما في ذلك تواترها ومدتها وشدتها.

4. المساعدات و التكييفات المقترحة مع تبرير الاسباب.

بيروت في : ٢٢ شباط ٢٠٢٠

٢/١٨٧٧١

المدير العام للتربية

فادي يرق

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

قرار رقم ٢٠٢١/ع/١١٢

إجراء الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة
للعام الدراسي ٢٠٢٠ - ٢٠٢١

إن وزير التربية والتعليم العالي
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،
بناء على المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ١٩٥٩/١٢/١٦ (تنظيم وزارة التربية والتعليم العالي)،
بناء على المرسوم رقم ١٠٢٢٧ تاريخ ١٩٩٧/٥/٨ (تحديد مناهج التعليم العام ما قبل الجامعي وأهدافه)،
بناء على المرسوم رقم ٥٦٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ وتعديلاته (نظام الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا للمناهج الجديدة)،
بناء على المرسوم رقم ٥٦٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ (تنظيم الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا للمناهج الجديدة)، لاسيما المرسوم رقم ١٠١٤٨ تاريخ ٢٠١٣/٢/٢٢،
بناء على استطلاع رأي المركز التربوي للبحوث والإنماء رقم ٣٦٧/م تاريخ ٢٠٢١/٣/١٨،
ونظراً للأوضاع الصحية غير المستقرة بسبب انتشار جائحة الكورونا،
بناء على اقتراح رئيس اللجان الفاحصة المدير العام للتربية،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تجرى الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام الدراسي ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ في المواعيد التي سيتم تحديدها لاحقا، وفق ما يلي:

أولاً: تحديد مواد الامتحان للشهادة الثانوية العامة:

استنادا للمادة الثالثة من الفصل الأول من المرسوم ٥٦٩٨ رقم تاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠٠١ واستنادا للمادة الخامسة – فقرة (ج) من الفصل الرابع من المرسوم المذكور التي تجيز تعديل او تعليق العمل ببعض المواد الخطية او الاجرائية، تعدّل المواد وتقسم الى مواد الزامية وأخرى اختيارية، وفق الجدول التالي:

المواد / الشهادة	المواد الالزامية	المواد الاختيارية
العلوم العامة	- الرياضيات - الفيزياء - الكيمياء - اللغة العربية و آدابها - اللغة الأجنبية	يختار التلميذ مادة واحدة من: - الفلسفة والحضارات - التاريخ - الجغرافيا - التربية الوطنية والتنشئة المدنية
علوم الحياة	- علوم الحياة - الكيمياء - الفيزياء - الرياضيات - اللغة العربية و آدابها - اللغة الأجنبية	يختار التلميذ مادة واحدة من: - الفلسفة والحضارات - التاريخ - الجغرافيا - التربية الوطنية والتنشئة المدنية

المواد / الشهادة	المواد الالزامية	المواد الاختيارية
الاجتماع والاقتصاد	- الاجتماع - الاقتصاد - الرياضيات - اللغة العربية و آدابها - اللغة الأجنبية - الفلسفة والحضارات	يختار التلميذ مادة واحدة من: - التاريخ - الجغرافيا - التربية الوطنية والتنشئة المدنية - الثقافة العلمية – كيمياء - الثقافة العلمية – فيزياء - الثقافة العلمية – علوم الحياة
الآداب والإنسانيات	- اللغة العربية وآدابها - اللغة الأجنبية - الفلسفة العربية - الفلسفة العامة - الجغرافيا	يختار التلميذ مادة واحدة من: - التاريخ - التربية الوطنية والتنشئة المدنية - الرياضيات - الثقافة العلمية – كيمياء - الثقافة العلمية – فيزياء - الثقافة العلمية – علوم الحياة

ثانياً: تثقيل المواد:
استناداً إلى الفقرة ب و ج من البند الثالث من المادة الخامسة من الفصل الرابع من المرسوم رقم ٥٦٩٨ تاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠٠١ (أحكام متفرقة) تحذف بعض المحاور لتوصيف كل مادة، ويعدل تثقيل المواد الخطية ومدتها بالساعة وذلك بقرار من وزير التربية والتعليم العالي إستثنائياً لهذا العام استناداً للتخفيف المقترح لكل مادة من قبل المركز التربوي للبحوث والإنماء.

ثالثاً: في تحديد أيام الامتحانات الرسمية:
حرصاً على تأمين السلامة العامة للتلاميذ المرشحين ولأفراد الهيئة التعليمية ولكل العاملين المشاركين في الامتحانات الرسمية، ومراعاة تحقيق المسافة الآمنة بين التلامذة حفاظاً على صحتهم، واستناداً إلى البند الأول من المادة الخامسة من الفصل الرابع من المرسوم رقم ٥٦٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ (أحكام متفرقة):
تجرى الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢١ على ثلاثة أيام لكل فرع وفق الجدول التالي:

فرع العلوم العامة و فرع علوم الحياة	فرع الاجتماع والاقتصاد و فرع الانسانيات
اليوم الأول	اليوم الثاني
اليوم الثالث	اليوم الرابع
اليوم الخامس	اليوم السادس

على أن يصدر رئيس اللجان الفاحصة المدير العام للتربية مذكرة تتضمن تاريخ بدء الامتحانات الرسمية وتوزيع المواد وفق ما تم بيانه في الجدول أعلاه.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار لمن يلزم%
بيروت في ١٥/٤/٢٠٢١

وزير التربية والتعليم العالي

طارق المجذوب

وزارة التربية و التعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

وزارة التربية والتعليم العالي
دائرة الإمتحانات الرسمية
عدد ٦٢٢/ص/٢١
ورد في ٤ نيسان ٢٠٢١

تعميم رقم ٢٢

آلية اختيار المرشح لمادة واحدة من مجموعة المواد الإختيارية في الامتحانات الرسمية لشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢١

بناء على القرار رقم ١١٢/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ (إجراء الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام الدراسي ٢٠٢٠ -٢٠٢١) لاسيّما البند الأول من المادة الأولى منه والتي نصت على أن" تقسم إلى مواد إلزامية وأخرى اختيارية"، على أن يختار المرشح مادة واحدة فقط من مجموعة المواد الاختيارية بحسب الفرع المرشح له،

يطلب من مديري الثانويات الرسمية والثانويات/المدارس الخاصة في ضوء تقديم ترشيح تلامذتها لامتحانات شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢١، اتباع الخطوات التالية لتحديد المادة الاختيارية للمرشح:

للثانويات الرسمية:

١. ولوج الرابط التالي:
https://nsl.mehe.gov.lb/sis/sims/CandidatesElectiveSubjects.aspx
٢. إدخال رقم المركز التربوي للبحوث والإنماء و كلمة المرور بحسب كل ثانوية رسمية، ومن ثم تسجيل الدخول.

للثانويات/المدارس الخاصة:

١. دخول برنامج "MEHENSL" الخاص بالمدارس الخاصة – صفحة "افادات ما قبل السنتين".
٢. إدخال كلمة المرور بحسب كل ثانوية خاصة، ومن ثم تسجيل الدخول.

الخطوات المطلوبة لاتمام عملية تحديد المادة المطلوب اختيارها:

١. اختيار "لائحة المرشّحين والمواد الاختيارية".
٢. عند تحديد الفرع تظهرلائحة بأسماء المرشحين الذين قبلت المنطقة التربوية المعنية ترشيحهم.
٣. اختيار المرشح بواسطة النقر على اسمه وتظهر صفحة خاصة بالمرشح والمواد الاختيارية المطلوب الانتقاء من بينها.
٤. تحديد المادة التي يختارها المرشّح.
٥. النقر على خانة حفظ المعلومات.
٦. إتباع الخطوات ٣-٤-٥ لجميع مرشحي الفرع الذي تم تحديدة في الخطوة رقم ٢.
ملاحظة: عند الانتهاء من إدخال مادة واحدة من المواد الاختيارية لكل مرشح يتحول لون اسمه من اللون الأبيض إلى اللون الأحمر لإثبات انتهاء عملية الاختيار.
٧. النقر على خانة تصدير Excel لتحميل ملف اسماء المرشحين والمواد الإختيارية لكل منهم في الفرع الذي تم تحديده.
٨. تحفيظ الملف وطباعته ومن ثم توقيعه وختمه بواسطة مدير الثانوية/المدرسة ومن ثم مسحه (scan) وحفظة بصيغة PDF.
٩. إعادة الخطوات ٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨ لباقي فروع شهادة الثانوية العامة في الثانوية/المدرسة.

الامتحانات

١٠. حفظ ملف Scanned PDF File باسم الثانوية/المدرسة ورقمها في المركز التربوي والفرع في شهادة الثانوية العامة وفق التسلسل التالي (اسم الثانوية/المدرسة - رقمها في المركز التربوي للبحوث والإنماء - الفرع) وارساله إلى دائرة الامتحانات الرسمية عبر البريد الإلكتروني: OfficialExams@MEHE.gov.lb على أن يتم تحديد موضوع البريد الإلكتروني المرسل في خانة "Subject" بذكر (اسم الثانوية/المدرسة - رقمها في المركز التربوي للبحوث والإنماء).

١١. إرسال النسخة الورقية االتي جرى مسحها على صفحة PDF إلى المنطقة التربوية المعنية، بعد تأكيد واقعة ختمها وتوقيعها بواسطة مدير الثانوية/المدرسة.

يتحمل مديرو الثانويات الرسمية والثانويات/المدارس الخاصة، مسؤولية التحقّق من انتقاء جميع مرشحين شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للمادة الإختيارية التي يرغبون تقديمها خلال الامتحانات الرسمية للعام ٢٠٢١، وذلك قبل ارسال الملفات المطلوبة وذلك تحت طائلة المسؤولية، على أن تقوم المناطق التربوية بمتابعة تنفيذ هذا التعميم مع الثانويات الرسمية والثانويات/ المدارس الخاصة وبالتنسيق مع دائرة الامتحانات الرسمية ووحدة المعلوماتية في وزارة التربية والتعليم العالي.

ملاحظة:

- **تجدون ربطا دليلاً مصوراً للخطوات المذكورة أعلاه.**
- **للمساعدة التقنية يمكنكم ارسال اي استفسار عبر البريد الكتروني على help@mehe.gov.lb**
- **للإستفسار حول موضوع التعميم الإتصال على الخط الساخن في وزارة التربية والتعليم العالي رقم : ٠١/٧٧٢١٨٦.**

بيروت في ٤ حزيران ٢٠٢١

٢/٨٥٢١

المدير العام للتربية

فادي يرق

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية

طبق الأصل
الديوان
جيداء الحبوب

٤ حزيران ٢٠٢١

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية

دليل إستخدام
لائحة المرشحين والمواد الإختيارية

page Contents

الدخول الى المدارس الرسمية ٣
الدخول الى المدارس الخاصة ٣
لائحة المرشحين ٣
لائحة عرض الأسماء ٣
إختيار المادة وحفظ المعلومات والتصدير excel ٣

الدخول الى المدارس الرسمية

للدخول إلى برنامج الوزارة من خلال الرابط التالي للثانويات الرسمية

https://nsl.mehe.gov.lb/sis/sims/login.aspx

الدخول الى الثانويات/المدارس الخاصة

للدخول إلى برنامج الوزارة من خلال الرابط التالي للثانويات/للمدارس الخاصة

بالنسبة لإسم المستخدم وكلمة المرور تتّبع نفس طريقة "إفادات ما قبل السنتي"، أما طريقة العمل فهي كما المذكور أدناه:

لائحة المرشّحين

بعد الدخول يجب اختيار لائحة المرشّحين والمواد الإختيارية الموجودة على يمين الصفحة ادناه.

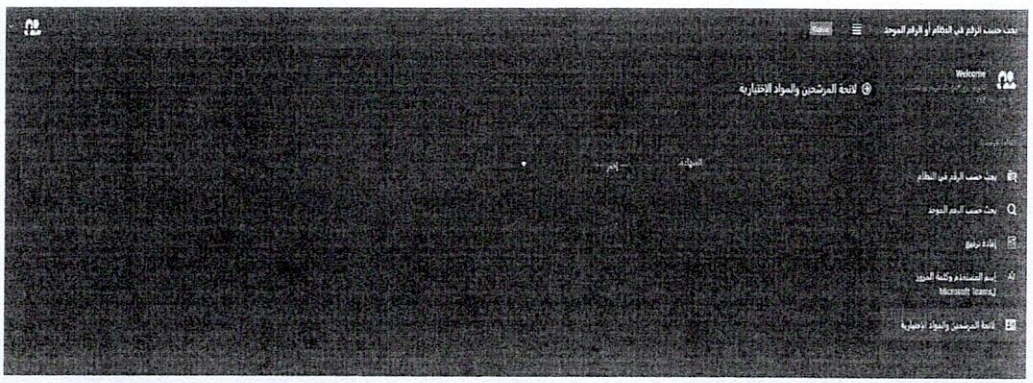

لائحة عرض الأسماء

بعد دخول الصفحة، يتم النقر عل السهم الموجود بجانب كلمة الفرع، وعند ظهور أسماء المرشّحين يتم النقر على الإسم وتظهر لائحة إختيار المادة وحفظ المعلومات .

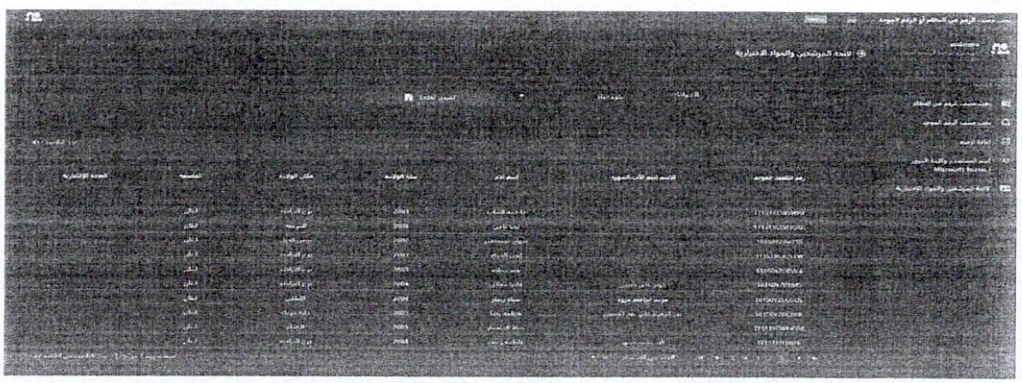

إختيار المادة وحفظ المعلومات والتصدير excel

بعد الدخول إلى هذة الصفحة يتم اختيار المادة والنقر على زر حفظ المعلومات، بعدها يتم العودة إلى الصفحة السابقة وطلب التصدير excel.

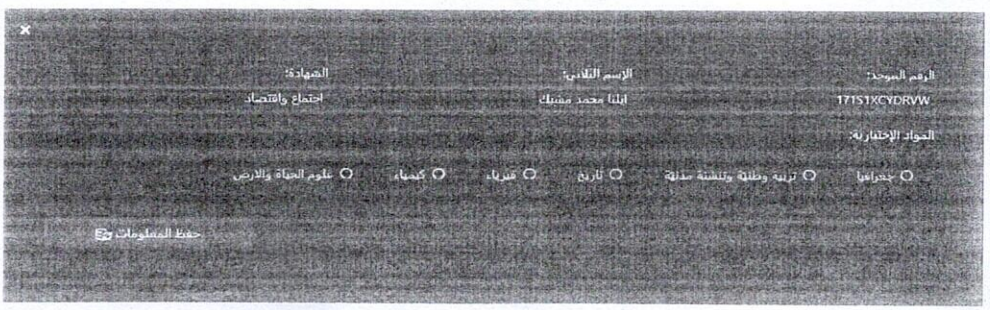

٢٠٢١/٤٣٣
٢٠٢١/٦/٧

الجمهورية البنانية
وزارة التربية و التعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

تعميم رقم ٢٣

آلية اختيار مرشحي الطلبات الحرة لمادة واحدة من مجموعة المواد الإختيارية في الامتحانات الرسمية لشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢١

بناء على القرار رقم ١١٢/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ (إجراء الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام الدراسي ٢٠٢٠ -٢٠٢١) لاسيّما البند الأول من المادة الأولى منه والتي نصت على أن" تقسم إلى مواد إلزامية وأخرى اختيارية"، على أن يختار المرشح مادة واحدة فقط من مجموعة المواد الاختيارية بحسب الفرع المرشح له،

يُطلب من المناطق التربوية في ضوء تقديم ترشيح الطلبات الحرة لامتحانات شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢١، الولوج إلى صفحة المعلومات الخاصة بهؤلاء المرشحين وإدخال **المادة الاختيارية الواحدة** من مجموعة المواد الإختيارية في هذه الامتحانات، وذلك بعد قيام المرشحين أنفسهم بتعبئة استمارة **"اختيار مرشحي الطلبات الحرة لمادة واحدة من مجموعة المواد الاختيارية في الامتحانات الرسمية لشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢١"** المرفقة مع هذا التعميم وتوقيعها.

ملاحظة: لا تعطى بطاقة الترشيح لأي مرشح لم يحدد المادة الاختيارية في هذه الاستمارة.

بيروت في ٤ حزيران ٢٠٢١

٣/٤٣٤٤

المدير العام للتربية

فادي يرق

طبق الأصل
الديوان
جيداء الحبوب

الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة للتربية
وزارة التربية والتعليم العالي

٤ حزيران ٢٠٢١

الامتحانات

الجمهـورية البنـانيـة
وزارة التربية و التعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

إستمارة اختيار مرشحي الطلبات الحرة لمادة واحدة من مجموعة المواد الإختيارية في الامتحانات الرسمية لشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢١

المنطقة التربوية:	
الفرع:	
الاسم الثلاثي:	
مكان و تاريخ الولادة:	
المادة الاختيارية:	
القضاء الذي يرغب المرشح التقدم إليه:	
رقم الهاتف:	
البريد الإلكتروني:	
تاريخ تقديم الطلب:	

أقر أنا الموقع أدناه أنه بعد اطـلاعي على كافة المعلومات المذكورة في هذه الإستمارة، أتحمل مسؤولية صحة البيانات المذكورة فيها.

بيروت في:
توقيع المستدعي:

وزارة التربية والتعليم العالي
دائرة الإمتحانات الرسمية
عدد ٧٧٧/٢٠٢١
ورد في ١١ حزيران ٢٠٢١

وزارة التربية والتعليم العالي
ديوان التربية
رقم التسجيل: ٤٦٤٨/٢
تاريخ: ١١/٦/٢٠٢١

COMPUTER وارد
١٤ حزيران

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

قرار رقم : ١٩٠/م/٢٠٢١

إنهاء العام الدراسي ٢٠٢٠/ ٢٠٢١ وتحديد مواعيد الإمتحانات المدرسية في الثانويات والمدارس الرسمية

إن وزير التربية والتعليم العالي،

بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢١/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،
بناء على المرسوم رقم ٦١٩٨ تاريخ ٢٠٢٠/٣/١٣ وتعديلاته والمتعلق باعلان التعبئة العامة لمواجهة انتشار فيروس كورونا،
بناء على القرار رقم ١١٠/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الذي تضمن مواعيد العودة التدريجية للتعليم المدمج وتحديد مواعيد الامتحانات المدرسية واعلان النتائج،
وحيث تبين ان العديد من المدارس انهت المقرر المطلوب كما ان المدارس التي تضم عدداً كبيراً من التلامذة تحتاج الى اجراء الامتحانات المدرسية على عدة مراحل لتأمين التباعد الاجتماعي وسلامة التلامذة /كما الى تسليم الابنية المدرسية قبل يومين على الاقل لاجراء الامتحانات للصف التاسع الاساسي ،
بعد استطلاع رأي كل من مديريتي التعليم الثانوي والإبتدائي وجهاز الإرشاد والتوجيه،
بناءً على اقتراح المدير العام للتربية،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يمكن لإدارات المدارس والثانويات الرسمية والخاصة ان تنهي أعمال التدريس لكافة المراحل التعليمية فيها اعتباراً من ٢٠٢١/٦/١٥ ولغاية ٢٠٢١/٦/٣٠ كحد أقصى، شرط استكمال كامل المنهج المقرر من المركز التربوي للبحوث والإنماء لهذا العام، واستكمال الحصص السنوية للمتعاقدين وفق ما هو مبين في القرارات السابقة، على أن تجرى الامتحانات المدرسية النهائية اعتباراً من تاريخ ٢٠٢١/٦/١٦.

ويمكن للمدارس والثانويات الرسمية التي لم تستكمل كامل المنهج المقرر من المركز التربوي للبحوث والإنماء لهذا العام ،والحصص السنوية للمتعاقدين وفق ما هو مبين في القرارات السابقة ان تنهي امتحاناتها المدرسية في مدة أقصاها ٨ تموز .

المادة الثانية : تعلن النتائج النهائية للصفوف الانتقالية للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١ إعتباراً من الاسبوع الاول من تموز ٢٠٢٠.

المادة الثالثة: يلغى كل نص تتعارض أحكامه مع هذا القرار.

الإمتحانات

المادة الرابعة: يصدر لاحقاً قرار يتعلق بإنهاء العام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١ والتدريس ومواعيد الامتحانات في الثانويات والمدارس الرسمية التي تتولى تدريس التلامذة غير اللبنانيين بدوام بعد الظهر.

المادة الخامسة: يعمل بهذا القرار فور صدوره، ويبلغ من يلزم %

بيروت في ١ - ٢٠٢١ حزيران

وزير التربية والتعليم العالي

طارق المجذوب

الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة للتربية
وزارة التربية والتعليم العالي
طبق الاصل

فاطمة المقرهور

الديوان / ابلاغ ما يلزم

رئيس الديوان

جورج اسعد داود

الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة للتربية
وزارة التربية والتعليم العالي
طبق الأصل
الديوان

جيداء الحبوب

١٦ حزيران ٢٠٢١

صادر COMPUTER

١٦ حزيران ٢٠٢١

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

طبق الأصل
الديوان
جيداء الحبوب
٥ تموز ٢٠٢١

قرار رقم ٢٩١/م/٢٠٢١

تعديل القرار رقم ١١٢/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ (إجراء الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام الدراسي ٢٠٢٠ – ٢٠٢١)

إن وزير التربية والتعليم العالي
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،
بناء على المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ١٩٥٩/١٢/١٦ (تنظيم وزارة التربية والتعليم العالي)،
بناء على المرسوم رقم ١٠٢٢٧ تاريخ ١٩٩٧/٥/٨ (تحديد مناهج التعليم العام ما قبل الجامعي وأهدافه)،
بناء على المرسوم رقم ٥٦٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ وتعديلاته (نظام الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا للمناهج الجديدة)،
بناء على المرسوم رقم ٥٦٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ (تنظيم الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا للمناهج الجديدة)، لاسيما المرسوم رقم ١٠١٤٨ تاريخ ٢٠١٣/٢/٢٢،
بناء على استطلاع رأي المركز التربوي للبحوث والإنماء رقم ٣٦٧/م تاريخ ٢٠٢١/٣/١٨،
ونظراً للأوضاع الصحية غير المستقرة بسبب انتشار جائحة الكورونا،
بناء على اقتراح رئيس اللجان الفاحصة المدير العام للتربية،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يعدل البند أولاً من المادة الاولى من القرار رقم ١١٢/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ لتصبح:

أولاً: تحديد مواد الامتحان للشهادة الثانوية العامة:
استنادا للمادة الثالثة من الفصل الثاني من المرسوم رقم ٥٦٩٨ تاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠٠١ بدلاً من:
استنادا للمادة الثالثة من الفصل الأول من المرسوم ٥٦٩٨ رقم تاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠٠١، والباقي دون تعديل.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار لمن يلزم%

بيروت في ٢٢/٦/٢٠٢١

وزير التربية والتعليم العالي

طارق المجذوب

وارد COMPUTER
٢٥

صادر COMPUTER
٥ - تموز ٢٠٢١

طبق الأصل

١١/٣٩١٩
٣/٩٢١٣
الديوان / لابلاغ ما يلزم
رئيس الديوان
جورج أسعد داود
الامتحانات

وزارة التربية و التعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

الصادر: ٨٨٢ / ج ص

جانب المدير العام للتربية

الموضوع: تثقيل مواد الامتحانات الرسمية لشهادة الثانوية العامة ٢٠٢١.
المرجــع: الأعمال التحضيرية لإمتحانات العام ٢٠٢١.

إشارة إلى الموضوع والمرجع المذكورين أعلاه،

وبناء على إرتفاع عدد المراجعات الواردة إلى دائرة الامتحانات الرسمية من قبل إدارات المدارس والثانويات الرسمية والخاصة، ومن بعض مرشحي شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة العام ٢٠٢١ طالبين معرفة التعديل الجديد على تثقيل المواد ومعرفة معدل النجاح الذي سيعتمد لكل فرع في هذا العام،

وبما أن موعد إجراء هذه الامتحانات حدّد بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٦ في المذكرة الإدارية رقم ٢٠ تاريخ ٢٠٢١/٥/٢٤ قد شارف على الإقتراب،

وبما أن معرفة التثقيل الجديد الذي يجب أن يعتمد لمواد الامتحانات الخطية لشهادة الثانوية العامة للعام ٢٠٢١ هو حاجة ضرورية للجان وضع الأسئلة ووحدة المعلوماتية لناحية :

١- تعديل ال bordereaux ليتناسب مع التخفيف المعتمد استثنائياً للعام الدراسي ٢٠٢٠ ـ ٢٠٢١.
٢- تعديل البرنامج الإلكتروني الخاص بإصدار إفادات النجاح والرسوب في امتحانات شهادة الثانوية العامة للعام ٢٠٢١.

وبما أنه قد سبق وذكرنا في كتابنا رقم ٢٠٢١/٥١٥ تاريخ ٢٠٢١/٥/٢٠ أننا بانتظار إبداء رأي المركز التربوي للإنماء والبحوث وجهاز الإرشاد والتوجيه حول مدة وتثقيل المسابقات بعد إقرار تخفيف بعض الدروس في المواد، وكنا قد أكدنا سابقاً ضرورة إصدار قرار تثقيل المواد الخطية لإمتحانات شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام ٢٠٢١ في كتابنا رقم ٢٠٢١/٧١٤ تاريخ ٢٠٢١/٦/١١،

لـذلك،

نؤكد مجددا على ضرورة إصدار قرار يحدد تثقيل هذه المواد الخطية

للتفضّل بالإطلاع وتقرير المناسب%

رئيسة دائرة الامتحانات الرسمية
بالتكليف

أمل خليل شعبان

جانب دائرة الامتحانات الرسمية
للتفضل بأخذ العلم بصدور القرار رقم ... تعديل مدة المواد الخطية للامتحانات الرسمية لشهادة الثانوية العامة المرفق ربطاً نسخة عنه

المدير العام للتربية
فادي يرق

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزيـر

قرار رقـم ٢٩٨/م/٢٠٢١
تعديل بعض المواد الخطيّة للامتحانات الرسميّة للشهادة الثانويّة العامّة بفروعها الأربعة للعام الدراسي ٢٠٢٠-٢٠٢١

إن وزير التربية والتعليم العالي،

- بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،
- بناءً على المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ١٩٥٩/١٢/١٦ (تنظيم وزارة التربية والتعليم العالي)،
- بناءً على المرسوم ١٠٢٢٧ تاريخ ١٩٩٧/٥/٨ (تحديد مناهج التعليم العام ما قبل الجامعي وأهدافه)،
- بناءً على المرسوم ٥٦٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ وتعديلاته (نظام الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقاً للمناهج الجديدة)،
- بناءً على المرسوم ٥٦٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ (تنظيم الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقاً للمناهج الجديدة)، وتعديلاته لاسيما المرسوم رقم ١٠١٤٨ تاريخ ٢٠١٣/٣/٢٢،
- بناءً على القرار رقم ١١٢/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ (إجراء الامتحانات الرسمية لصفوف شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للعام الدراسي ٢٠٢٠-٢٠٢١)،
- ونظراً للأوضاع الناتجة عن انتشار جائحة كورونا، والإجراءات التي اتّخذت على صعيد الامتحانات الرسمية للعام الدراسي ٢٠٢٠-٢٠٢١،
- وبعد استطلاع رأي المركز التربوي للبحوث والإنماء بموجب الكتب رقم ٣٦٧/م تاريخ ٢٠٢١/٣/١٨ ورقم ٧٤٥/م تاريخ ٢٠٢١/٥/١٢ ورقم ٧٤٥/م تاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠ ورقم ٧٤٥/م تاريخ ٢٠٢١/٦/٢٢،
- وبناءً على اقتراح المدير العام للتربية،

يقـرر مـا يأتـــــي:

المادة الأولى : تعدّل بعض المواد الخطيّة العائدة للشهادة الثانويّة العامّة بفروعها الأربعة للامتحانات الرسميّة للعام الدراسي ٢٠٢٠-٢٠٢١ والمنصوص عنها في المادة الثالثة من الفصل الثاني من المرسوم رقم ٥٦٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ وفق الجدول التالي:

1- فرع العلوم العامة – المواد الخطيّة

	المادّة	عامل التثقيل	العلامة القصوى	المدّة بالساعة
المواد الإلزاميّة	الرياضيات	٦	١٢٠	٣
	الفيزياء	٤	٨٠	٢,٥
	الكيمياء	٣	٦٠	١,٥
	اللّغة العربية وآدابها	٢	٤٠	٢

	المادّة	عامل التثقيل	العلامة القصوى	المدّة بالساعة
	اللّغة الأجنبية الأولى	١,٥	٣٠	٢
المواد الاختياريّة	الفلسفة والحضارات	١,٥	٣٠	٢
	التاريخ	١,٥	٣٠	١
	الجغرافيا	١,٥	٣٠	١
	التربية الوطنيّة والتنشئة المدنيّة	١,٥	٣٠	١

2- فرع علوم الحياة- المواد الخطيّة

	المادّة	عامل التثقيل	العلامة القصوى	المدّة بالساعة
المواد الإلزاميّة	علوم الحياة	٤	٨٠	٢,٥
	الكيمياء	٣	٦٠	١,٥
	الفيزياء	٣	٦٠	١,٥
	الرياضيات	٣	٦٠	١,٥
	اللّغة العربية وآدابها	٢	٤٠	٢
	اللّغة الأجنبية الأولى	١,٥	٣٠	٢
المواد الاختياريّة	الفلسفة والحضارات	١,٥	٣٠	٢
	التاريخ	١,٥	٣٠	١
	الجغرافيا	١,٥	٣٠	١
	التربية الوطنيّة والتنشئة المدنيّة	١,٥	٣٠	١

3- فرع الاجتماع والاقتصاد - المواد الخطيّة

	المادّة	عامل التثقيل	العلامة القصوى	المدّة بالساعة
المواد الإلزاميّة	الاجتماع	٣	٦٠	٢,٥
	الاقتصاد	٣	٦٠	٢,٥
	الرياضيات	٢,٥	٥٠	١,٥
	الفلسفة والحضارات	١,٧٥	٣٥	٢
	اللّغة العربية وآدابها	٢,٢٥	٤٥	٢
	اللّغة الأجنبية الأولى	١,٥	٣٠	٢
المواد الاختياريّة	الجغرافيا	١,٥	٣٠	١
	التربية الوطنيّة والتنشئة المدنيّة	١,٥	٣٠	١
	التاريخ	١,٥	٣٠	١
	الثقافة العلميّة: علوم الحياة	١,٥	٣٠	١
	الثقافة العلميّة: الكيمياء	١,٥	٣٠	١
	الثقافة العلميّة: الفيزياء	١,٥	٣٠	١

4- فرع الآداب والإنسانيات- المواد الخطيّة

	المادّة		عامل التثقيل	العلامة القصوى	المدّة بالساعة
المواد الإلزاميّة	اللّغة العربية وآدابها		٣,٥	٧٠	٢,٥
	اللّغة الأجنبية الأولى		٢,٥	٥٠	٢,٥
	الجغرافيا		١,٥	٣٠	٢
	الفلسفة والحضارات	فلسفة عامة	٢,٢٥	٤٥	٣
		الفلسفة العربية	٢,٢٥	٤٥	٣
المواد الاختياريّة	التربية الوطنيّة والتنشئة المدنيّة		١,٥	٣٠	١
	التاريخ		١,٥	٣٠	١
	الرياضيات		١,٥	٣٠	١
	الثقافة العلميّة: علوم الحياة		١,٥	٣٠	١
	الثقافة العلميّة: الكيمياء		١,٥	٣٠	١
	الثقافة العلميّة: الفيزياء		١,٥	٣٠	١

المادة الثانية: أحكام متفرّقة:

- لم يطل التعديل مدّة وتثقيل مواد التاريخ والجغرافيا والتربية الوطنيّة والتنشئة المدنيّة، كما لم يطل التعديل مدّة مادّة الفلسفة والحضارات، (العائدة لفرع العلوم العامّة)،
- لم يطل التعديل مدّة وتثقيل مواد التاريخ والجغرافيا والتربية الوطنية والتنشئة المدنيّة، كما لم يطل التعديل مدّة مادّة الفلسفة والحضارات، (العائدة لفرع علوم الحياة)،
- لم يطل التعديل مدّة وتثقيل مواد التاريخ والجغرافيا والتربية الوطنية والتنشئة المدنيّة، كما لم يطل التعديل مدّة مادّة الفلسفة والحضارات ومدّة مواد الثقافة العلميّة، (العائدة لفرع الاجتماع والاقتصاد)،
- لم يطل التعديل مدّة وتثقيل مواد التاريخ والتربية الوطنية والتنشئة المدنيّة، كما لم يطل التعديل مدّة مادّة الفلسفة العامة ومادّة الفلسفة العربية ومدّة مادّة الجغرافيا ومدّة مواد الثقافة العلميّة ومدّة مادّة الرياضيات، (العائدة لفرع الآداب والإنسانيات)،

المادة الثالثة: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم ويعمل به فور صدوره.

بيروت، في ٢٥ تشرين الأول ٢٠٢١

وزير التربية والتعليم العالي

طارق المجذوب

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتربية
دائرة الإمتحانات الرسمية

وزارة التربية والتعليم العالي
دائرة الإمتحانات الرسمية
عدد ٩٧٢/٢١
ورد في ١٤ تموز ٢٠٢١

مذكرة رقم ٣٣

تعليمات الى المراقبين في مراكز الإمتحانات الرسميّة
للعام ٢٠٢١

حرصاً على حسن سير الإمتحانات الرسمية للعام ٢٠٢١ بشكل سليم ومنتظم، يُطلب الى المراقبين في هذه الامتحانات، ضرورة التقيّد بالتعليمات الأساسيّة التالية :

- الحضور الى مركز الإمتحان قبل ساعة ونصف من بدء المسابقة الأولى.
- عدم ادخال الهاتف الخلويّ أو الساعات الذكيّة او أيّ جهاز الكترونيّ الى مركز الامتحان تحت طائلة مساءلة المخالفين.
- حضور الاجتماع صباح اليوم الأول من الامتحانات الذي ينطمه رئيس المركز للتذكير بمهام وواجبات كل العاملين في مركز الإمتجانات.
- وضع الكمامة القماشيّة أو الطبيةّ عند الحضور والإلتزام بها، وعدم التدخين وإدخال المأكولات إلى غرف وقاعات الامتحان.
- إلتحاق المراقبين بصفوفهم مباشرةً لاستقبال المرشحين وتنظيم توزيعهم على المقاعد الدراسيّة مع احترام المسافة الآمنة.
- الالتزام بتوزيع المرشحين وفقًا لمخطّط الغرفة المعدّ لهذا الغرض وعدم إجراء أيّ تبديل أو تغيير في مكان جلوس المرشح، وفي حال طرأ أي أمر يدعو إلى التغيير على هذا التوزيع من قبل ايّ شخص معنيّ بالمراقبة ولأسباب معلّلة يجب أن يخضع لموافقة رئيس المركز، الذي يضع تأشيرته اشعارا بموافقته وتحمله مسؤولية هذا التغيير ويقوم بإبلاغ دائرة الإمتحانات والمنطقة التربويّة فورًا بذلك، وتبريره بموجب محضر يحرّر على نسختين ليُصار الى إبلاغ دائرة الإمتحانات والمنطقة التربويّة المعنيّة، على أن يتم التعقييم اللازم قبل إجراء أيّ تغيير في مقاعد الجلوس.
- إبلاغ رئيس المركز عن وجود مرشحين أقارب لأحد المراقبين وعن وجود مرشحين من مدارس يدرّس فيها أحد هؤلاء.
- الإلتزام بجدول توزيع المراقبين على الغرف وفق المعايير المعتمدة.
- عدم تنقل مراقبي الإحتياط بين الغرف في الممرات والبقاء في الغرفة المخصصة للمراقبين.
- الإلتزام بتعليمات البروتوكول الصحي المعد من قبل وزارة التربية والتعليم العالي.
- التأكيد على المرشحين الإلتزام بوضع الكمامة القماشيّة أو الطبيّة طيلة الوقت واحترام التباعد الإجتماعيّ وعدم لمس الوجه بتاتًا قبل غسل اليدين أو تعقيمهما بمعقم كحوليّ.
- إحالة كل من تظهر عليه أية أعراض مرضيّة من المرشحين، إلى المراقب العام المسؤول عن الغرفة ليصار إلى عرضه على المرشد الصحي أو الممرض في غرفة الصحة.
- تهوئة الصف لمدّة عشر دقائق على الأقل قبل دخول المرشّحين والحرص على التهوئة الطبيعيّة الدوريّة للصفوف خلال النهار.
- عند الانتهاء من المسابقة، يطلب من المرشح تسليم المستند بوضعه مباشرة على طاولة المراقب في المكان المخصّص لذلك، ويقوم باستعمال قلمه للتوقيع على محضر التسليم وتعقيم يديه فورًا.
- بعد تسليم المسابقة، يعود المرشّح الى مقعده وينتظر انتهاء الآخرين بكلّ هدوء (يمكن للمرشّح أخذ الإذن للتوجّه إلى المرحاض في وقت الإستراحة فقط والعودة فورًا إلى غرفة الامتحان برفقة أحد المراقبين العامين) **على أن يتم قضاء وقت الاستراحة في الصف وتحت إشراف المراقب.**
- عدم استلام المسابقة من أي مرشح قبل انقضاء نصف الوقت المخصص لها.
- تجنّب المصافحة والعناق والتقبيل كوسائل للتحيّة والسلام، والإكتفاء بإلقاء التحيّة عن بعد.

- منع مشاركة الأدوات والأغراض الشخصيّة (الأقلام ، قناني المياه الخ....) مع الآخرين، من قبل المرشحين والعاملين في المركز.
- الانتباه من قيام أحد المرشحين بأي محاولة غش عبر التكلم متسترا بالكمامة لتشتيت الأنظار عنه.
- التنسيق مع المراقب العام لتأمين حسن سير العمل في الغرف المكلّف بمراقبتها. وللمراقب العامّ حقّ التدخّل عند ملاحظة فوضى أو أعمال غشّ داخل الغرف الموكلة اليه، والدخول الى الغرف المكلّف مراقبتها للإطّلاع والتدقيق في الأوراق الثبوتيّة للمرشّحين، وفي حال توجيه أيّ ملاحظة لأيّ من المراقبين، وجب على المراقب العام التصّرف في إطار اللياقة والإحترام وبعيدًا عن أعين المرشّحين ومسمعهم.
- التأكيد على الجدّية والإنضباط في المراقبة وإرساء مناخ سليم وهادئ، وفي حال حصول أيّ مخالفة يطلب من رئيس المركز تحرير محضر ضبط مخالفة مراقب عام/ مراقب (أنموذج رقم إ ر/ م إ-١٨-) كما يطلب منه التصرف في إطار اللياقة والإحترام في حال أراد توجيه أيّ ملاحظة لمراقب عام أو مراقب وأن تكون بعيدًا عن أعين المرشّحين ومسمعهم.
- التواصل مع المراقب العام للإبلاغ عن أي أمر طارئ قد يحدث داخل غرف وقاعات الإمتحانات.(حالات غش، ظهور أعراض مرضية على أحد المرشحين، ...)
- التنبّه في حال قيام أحد المرشحين باستعمال ساعته بطريقة مثيرة للشكّ الأمر الذي يشير إلى إمكانيّة استعماله للساعة الذكيّة.
- عدم القيام بأحاديث جانبية مع المرشحين في جميع مرافق حرم مركز الإمتحانات إلا بأشراف رئيس المركز.
- عند الشك بهوية أحد المرشحين داخل غرفة الامتحان، يطلب ابلاغ المراقب العام ورئيس المركز للقيام بالإجراءات اللازمة ومنها الطلب من المرشح إزالة الكمامة للتأكد منه، مع المحافظة على شروط السلامة العامة والتباعد الاجتماعي، وفي حال تم التأكد من وجود حالة "انتحال شخصية"، على رئيس المركز ابلاغ دائرة الامتحانات واعداد تقرير بذلك.
- تذكير المرشحين بكتابة جميع المعلومات المطلوبة بطريقة واضحة ومقروءة (الإسم الثلاثيّ، رقم الترشيح، إسم المركز، رقم الغرفة) في الخانة المحدّدة، والتأكد من ذلك قبل تصميغ المسابقة بالطريقة المناسبة، وذلك تحت طائلة المسؤوليّة.
- تذكير المرشحين بتحديد المادة موضوع المسابقة من لائحة المواد المذكورة على الصفحة الأولى من الكراس عبر وضع دائرة حول هذه المادة وكتابة الشهادة او الفرع (متوسطة، علوم عامة، علوم الحياة، اجتماع واقتصاد أو الآداب والإنسانيات) واللغة التي سيعتمدها المرشح في الإجابة بالقرب من اسم المادة.
- تجنّب وضع الصمغ على المعلومات المتعلّقة بالمرشحين، والبدء بتصميغ المسابقة في الربع الأخير من الساعة.
- عند استلام المسابقة يحظّر على المراقبين كتابة أسماء المرشّحين على وثيقة تسليم المسابقات نيابة عنهم أو أخذ تواقيع المرشّحين قبل استلام المسابقات، والتأكّد من عملية التسليم تلافيًا من عدم تطابق عدد المسابقات مع عدد المرشّحين في الغرفة، وذلك تحت طائلة المساءلة في حال حدوثه.
- التأكّد من فصل مسابقات اللغة الفرنسيّة عن مسابقات اللغة الانكليزيّة، مسابقات اللغة العربية، مسابقات الإحتياجات الخاصة قبل وضعها في المغلّف المخصّص لها، والتأكّد من كتابة الأعداد الصحيحة لهذه المسابقات على وجه المغلف.
- التأكّد من أنّ عدد الكرّاسات المسلّمة مطابق لعدد المرشحين الحاضرين الذين دونّوا أرقام ترشيحهم واسماءهم بخطّ اليد وتوقيعهم على وثيقة تسليم المسابقات في الغرف (أنموذج رقم إ ر / م إ-٢٠-) وذلك قبل وضعها في المغلّف واقفاله وتصميغه، على أن يتحمّل المراقبون المسؤولية الكاملة عن أيّ خطأ في المعلومات الواردة في المحضر.
- تنظيم محضر جمع المسابقات (أنموذج رقم إ ر / م إ-١١-) عند انتهاء كلّ مادّة، والتأكّد من تدوين كافة المعلومات بدقة وعدم تصوير المحضر لاستعماله لمادّة أخرى وذلك تحت طائلة المسؤوليّة .
- عدم توجيه كلام نابٍ لأي من المرشحين، أو قراءة أسئلة المسابقات أوالإجابة عن أيّ استفسار أو سؤال يتعلق بها، أو قراءة اجاباتهم، أو ابداء أيّ علامات (استحسان، دهشة، استغراب) أو التحدّث فيما بينهم.
- في حال وجود أي التباس أو خطأ في المسابقة يتوجب على المراقب ابلاغ رئيس المركز أو المراقب العام المسؤول عن الغرفة المتواجد بها.
- يتمّ الإلتزام بقضاء وقت الاستراحة في الصّف تحت إشراف المراقب وذلك حفاظًا على سلامة الجميع، وبإمكان المرشّح تناول وجبة خفيفة خلال هذه الفترة، على أن يتم خلالها تنظيم ذهاب المرشحين إلى المراحيض بمرافقة أحد المراقبين العامين وبشكل يقي من الإكتظاظ في الممرّات، والتشديد على ضرورة تعقيم اليدين بعد خروجهم من المراحيض.
- تنظيم خروج المرشحين من مركز الإمتحان منعًا للإكتظاظ والتجمعات وذلك بمؤازرة من القوى الأمنيّة وعناصر البلديّة، على أن يتمّ إعلام الأهل البقاء في سياراتهم، بحيث يغادر المرشّح المركز بعد الانتهاء من الإمتحانات ويتوجّه فورًا إلى نقطة التلاقي (المحدّدة مسبقًا) للإلتحاق بأهله.

- الإهتمام بالمرشحين ذوي الإحتياجات الخاصة لناحية:
  - الحرص على توفير مناخ إيجابي مطمئن يعزز معنويات المرشحين في غرفة الامتحان.
  - التأكد من أسماء المرشحين ذوي الاحتياجات الخاصة، والمسابقات العائدة لكل منهم، والمساعدة المطلوبة وفقا للقرار الصادر عن اللجنة المعنية، ومراعاة الوقت الإضافي لهم.
  - إلتزام المراقبين المكلفين بمهام كاتب، كتابة ما يملونه عليهم المرشحين فقط بأمانة ودقة ودون إجراء أي تعديل عليها أو تصويب تحت طائلة المساءلة.
  - إلتزام المراقبين المكلفين بمهام قارئ، الدخول إلى غرف الامتحان بمعدل ١٠ دقائق عند بداية المسابقة و ١٠ دقائق في منتصفها و٥ دقائق قبل موعد نهايتها، على أن تتم عملية القراءة بترو ودون التلميح بالإجابة المطلوبة، وملازمة الغرفة المخصصة لهم في الأوقات الأخرى، وعدم التواجد في الممرات.
  - الإلتزام التام والتقيد بالتكييفات والمساعدات المطلوبة والمحددة لكل من هؤلاء المرشحين، وحظر إجراء أي تبديل أو تحوير للمساعدات المحدّدة لهم تحت طائلة المساءلة القانونية.

خاص بمراكز شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة لناحية المادة الإجتيارية :

- توزيع مسابقات المواد الاختيارية بناء على جدول تحديد المادة الاختيارية الذي سبق ووقع عليه المرشح وبناء على رغبته، وفي حال أراد تغيير المادة التي اختارها يجب إبلاغ دائرة الامتحانات الرسمية عبر الاتصال بالخط الساخن (٠١/٧٧٢٠٥٠) ليصار إلى اتخاذ القرار لمناسب في هذا الشأن من قبل المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة
- **التشديد بضرورة تذكير المرشحين بتحديد المادة المختارة موضوع المسابقة من لائحة المواد المذكورة على الصفحة الأولى من الكراس عبر وضع دائرة حول هذه المادة وكتابة الفرع (علوم عامة، علوم الحياة، اجتماع واقتصاد أو الآداب والإنسانيات) واللغة التي سيعتمدها المرشح في الإجابة بالقرب من اسم المادة.**
- التأكّد من **فصل مسابقات المواد الاختيارية بعد استلامها من المرشحين ووضع كلّ منها في مغلّف المخصّص لها،** والتأكّد من كتابة المادة، الفرع والأعداد الصحيحة لهذه المسابقات بحسب اللغة التي تقدم بها المرشحين على وجه المغلف.
- **إعداد وثيقة تسليم المسابقات (أنموذج رقم إر / م إ -٢٠-) خاصة بكل مادة اختيارة والتأكد من كتابة المادة، الفرع والأعداد الصحيحة للمسابقات(بحسب اللغة التي تقدم بها المرشح)** على هذه الوثيقة وتسليمها مع المغلف الخاص بها إلى المراقب العام المكلف بجمع المغلفات.

إن المدير العام للتربية – رئيس اللجان الفاحصة،

هو على ثقة تامة بتحمل الجميع المسؤولية لما فيه تأمين المصلحة العامة وحسن سير الامتحانات الرسمية والحفاظ على السلامة العامة%

بيروت في: ١٣ تموز ٢٠٢١

٣/ ١١١٧١

رئيس اللجان الفاحصة

المدير العام للتربية

فادي يرق

الجمهورية اللبنانية
وزارة التّربية والتّعليم العالي
المديريّة العامّة للتربية
دائرة الامتحانات الرسمية

مذكرة رقم ٢٧

تحديد مواعيد جلسات مناقشة أسس تصحيح مسابقات

شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة للدورة العادية من العام ٢٠٢١

على المصححين الراغبين المشاركة بتصحيح مسابقات شهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة، الزامية المشاركة في جلسات مناقشة أسس التصحيح من خلال الدخول الى الرابط الالكتروني المذكور مقابل المادة والفرع وفقاً للتوقيت المشار اليه في كل خانة، وذلك بعد تنزيل تطبيق الـ MS TEAM.

اليوم والتاريخ	المادة	الفرع	التوقيت	الرابط
الخميس ٢٠٢١/٧/٢٩	تربية	علوم الحياة علوم عامة	١٤:٠٠ – ١٥:٠٠	https://bit.ly/Civ-SV-SG
	علوم الحياة	علوم الحياة	١٤:٠٠ – ١٦:٠٠	https://bit.ly/Sci-SV
	اللغة العربية وآدابها	علوم الحياة علوم عامة	١٤:٠٠ – ١٥:٣٠	https://bit.ly/AR-SV-SG

اليوم والتاريخ	المادة	الفرع	التوقيت	الرابط
الجمعة ٢٠٢١/٧/٣٠	فلسفة عامة	الآداب والإنسانيات	١٤:٠٠ – ١٥:٣٠	https://bit.ly/Phil-LH
	فلسفة عربية	الآداب والإنسانيات	١٥:٤٠ – ١٦:٥٠	https://bit.ly/Phil-LH2
	فلسفة وحضارات	الاجتماع و الاقتصاد	١٧:٠٠ – ١٨:٣٠	https://bit.ly/Phil-SE
	فلسفة وحضارات	علوم الحياة علوم عامة	١٨:٤٠ – ١٩:٤٠	https://bit.ly/Phil-SV-SG
	اقتصاد	الاجتماع و الاقتصاد	١٤:٠٠ – ١٦:٠٠	https://bit.ly/Eco-SE
	اللغة الإنكليزية وآدابها	علوم الحياة علوم عامة	١٤:٠٠ – ١٥:٠٠	https://bit.ly/EN-SV-SG
		الاجتماع و الاقتصاد الآداب والإنسانيات	١٥:١٥ – ١٦:٣٠	https://bit.ly/EN-SE-LH

اليوم والتاريخ	المادة	الفرع	التوقيت	الرابط
السبت ٢٠٢١/٧/٣١	تاريخ	علوم الحياة علوم عامة	١٤:٠٠ – ١٥:٠٠	https://bit.ly/Hist-SV-SG
		الاجتماع و الاقتصاد الآداب والإنسانيات	١٥:١٥ – ١٦:١٥	https://bit.ly/Hist-SE-LH
	تربية	الاجتماع و الاقتصاد الآداب والإنسانيات	١٤:٠٠ – ١٥:٠٠	https://bit.ly/Civ-SE-LH
	علوم الحياة	الاجتماع و الاقتصاد الآداب والإنسانيات	١٤:٠٠ – ١٥:٣٠	https://bit.ly/Sci-SE-LH
	فيزياء	علوم الحياة	١٤:٠٠ – ١٥:٣٠	https://bit.ly/Phy-SV
		علوم عامة	١٥:٤٠ – ١٧:٤٠	https://bit.ly/Phy-SG
		الاجتماع و الاقتصاد الآداب والإنسانيات	١٧:٤٥ – ١٨:٤٥	https://bit.ly/Phy-SE-LH
	اللغة الفرنسية وآدابها	علوم الحياة علوم عامة	١٤:٠٠ – ١٥:٠٠	https://bit.ly/FR-SV-SG
		الاجتماع و الاقتصاد الآداب والإنسانيات	١٥:١٥ – ١٦:٣٠	https://bit.ly/FR-SE-LH

اليوم والتاريخ	المادة	الفرع	التوقيت	الرابط
الإثنين ٢٠٢١/٨/٢	اللغة العربية وآدابها	الاجتماع و الاقتصاد الآداب والإنسانيات	٨:٣٠ – ١١:٣٠	https://bit.ly/AR-SE-LH
	جغرافيا	علوم الحياة علوم عامة	٨:٠٠ – ٩:٠٠	https://bit.ly/Geo-SV-SG
		الاجتماع و الاقتصاد الآداب والإنسانيات	٩:١٥ – ١٠:١٥	https://bit.ly/Geo-SE-LH
	رياضيات	علوم الحياة	٨:٠٠ – ٩:٠٠	https://bit.ly/Math-SV
		علوم عامة	٩:١٥ – ١١:١٥	https://bit.ly/Math-SG
		الاجتماع و الاقتصاد	١١:٣٠ – ١٣:٠٠	https://bit.ly/Math-SE
		الآداب والإنسانيات	١٣:١٥ – ١٤:١٥	https://bit.ly/Math-LH
	كيمياء	علوم الحياة علوم عامة	٨:٠٠ – ٩:٣٠	https://bit.ly/Chem-SV-SG
		الاجتماع و الاقتصاد الآداب والإنسانيات	٩:٤٥ – ١٠:٤٥	https://bit.ly/Chem-SE-LH
	اجتماع	الاجتماع و الاقتصاد	٩:٠٠ – ١١:٠٠	https://bit.ly/Socio-SE

بيروت في : ٢٨ تموز ٢٠٢١

٧/٦٣٧٤

المدير العام للتربية
رئيس اللجان الفاحصة

فادي يرق

الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة للتربية
وزارة التربية والتعليم العالي

طبق الأصل
الديوان
جيداء الحبوب

٢٨ تموز ٢٠٢١

وزارة التربية والتعليم العالي
ديوان التربية
رقم التسجيل: ٢/٨٥٤٢
التاريخ: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢١

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

قرار رقم: ٤٩٦/م/٢٠٢١

حول اجراء امتحانات الاكمال للتلامذة المتغيبين وادراج نتائجها ونتائج السعي للعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٠

إن وزير التربية والتعليم العالي،
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)
بناء على المرسوم رقم ٦١٩٨ تاريخ ٢٠٢٠/٣/١٣ وتعديلاته والمتعلق بإعلان التعبئة العامة لمواجهة انتشار فيروس كورونا ،
إستناداً لأحكام المرسوم رقم ٢٠٨٩ تاريخ ١٩٧١/١٠/١٨ وتعديلاته، والمرسوم رقم ٤٨٩٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٧ (تحديد أيام التدريس الفعلي في المدارس الرسمية)، والانظمة الداخلية للثانويات والمدارس الرسمية وتعديلاته، والقرار رقم ٦٦٦/م/٢٠٠٠ تاريخ ٢٠٠٠/١١/١٤ وتعديلاته،
إستناداً إلى التعميم رقم ٥/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٠٤/١٥ القاضي بتعديل التعميم رقم ٣٠ تاريخ ٢٠٢٠/٠٩/١٦ (تحديد الأهداف الأساسية لمواد اللغات والمواضيع الأساسية لباقي المواد)،
إستناداً إلى القرار رقم ١٩٠/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٦/١،
ولتأمين تعويض نقص اكتساب بعض الكفايات لدى التلامذة خلال العام ٢٠٢١/٢٠٢٠ بسبب الإقفال والغياب وعدم توفر الوسائل اللازمة خلال التعلم عن بعد،
بناء على رأي المركز التربوي للبحوث والإنماء رقم ٢٢٥٦/م تاريخ ٢٠٢١/١٠/٠٨ ،
بناء على اقتراح المدير العام للتربية ،

يقـــرّر ما يأتـــي

المادة الأولى: تستكمل إدارة المدارس والثانويات الرسمية إجراء إمتحانات الإكمال للتلامذة الذين لم يخضعوا لهذه الإمتحانات بعد، عملاً بأحكام المادة الأولى من القرار رقم ٢٩٤/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٠٦/٢٤ على أن يتم الإنتهاء منها قبل نهاية فترة التسجيل المقررة للعام ٢٠٢٢/٢٠٢١ والتي تستمر لنهاية شهر تشرين الأول من العام ٢٠٢١.
أما المدارس والثانويات الرسمية التي أنهت إمتحانات الإكمال فيطبق عليها فقط نص المادة السادسة من هذا القرار.

المادة الثانية: تشمل امتحانات الإكمال التلامذة المتغيبين عن الامتحانات النهائية حضورياً لجميع الصفوف باستثناء صفوف الشهادات الرسمية. وفق الآتي :
التلامذة الذين سبق واصيبوا بفيروس كورونا، أو الذين استدعت حالتهم الصحية عدم اجراء

الامتحانات حضورياً في موعدها أو الذين تغيبوا عن حضور الامتحانات بداعي السفر أو لأية اسباب اخرى مشروعة ،

كما تشمل إمتحانات الإكمال التلامذة الراسبين في المعدلات النهائية (أي مجموع معدلات السعي الأول (٣٠%) والثاني (٣٠%) وعلامة إمتحان نهاية السنة (٤٠%)) على أن يتقدموا للإمتحان في المواد التي رسبوا فيها.

المادة الثالثة : يعتبر التلامذة الراسبون في الامتحانات المدرسية النهائية التي اجريت في حزيران أو في الاسبوع الاول من تموز ٢٠٢١ ، في وضع اكمال في المواد التي رسبوا فيها، ويسمح لهم بالمشاركة في الامتحانات المذكورة عبر اعادة امتحان في المواد التي رسبوا فيها.

المادة الرابعة : يستمر العمل باعتماد علامات التلميذ خلال العام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٠ على معدل علامات السعي الاول (٣٠%) ومعدل علامات السعي الثاني (٣٠%) وعلامة الامتحان النهائي (٤٠%) وفي حال تعذر وجود معدل للسعي الأول يتم إعتماد معدل السعي الثاني في خانة معدل السعي الأول وفي خانة معدل السعي الثاني.

وفي حال تعذر وجود معدل للسعي الثاني يتم إعتماد معدل السعي الأول في خانة معدل السعي الأول وخانة معدل السعي الثاني.

أما في حال تعذر وجود معدلين للسعي الأول والسعي الثاني ووجود علامة الإمتحان النهائي يتم إعتماد علامة هذا الإمتحان النهائي في خانة معدل السعي الأول وفي خانة معدل السعي الثاني.

المادة الخامسة : يتم إختبار المتعلم بالمحتوى المتعلق بالمواضيع والأهداف الأساسية التي يتضمنها التعميم رقم ٥/م/٢٠٢١ تاريخ ٢٠٢١/٠٤/١٥ والقاضي بتعديل التعميم رقم ٣٠ تاريخ ٢٠٢٠/٠٩/١٦ (تحديد الأهداف الأساسية لمواد اللغات والمواضيع الأساسية لباقي المواد مع الحرص على الإلتزام بمجالات الكفايات المطلوب لكل من المواد).

المادة السادسة: يدرس مجلس الصف أوضاع التلامذة الذين حازوا على معدل عام نهائي (أي مجموع معدلات السعي الأول والسعي الثاني وعلامة إمتحان نهاية السنة) يتراوح بين ٩ و ٩,٥ من ٢٠ ، ويتخذ القرار على ضوء وضع التلميذ خلال السنة الدراسية لجهة إعتباره ناجحاً وترفيعه إلى الصف الأعلى أو إعتباره راسباً على أن يعيد صفه خلال العام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢١.

المادة السابعة : تودع لوائح النتائج النهائية لتلامذة الثانويات والمدارس الرسمية المعنية الناجحين في الامتحانات التي أجريت نهاية شهر حزيران والأسبوع الأول من تموز مع النتائج النهائية بعد اجراء امتحانات الإكمال للمتغيبين في مهلة أقصاها أسبوع من تاريخ إنتهاء هذه الإمتحانات.

المادة الثامنة: يبلغ هذا القرار لمن يلزم ويعمل به إستثنائياً للعام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢١ فقط ./.

وزير التربية والتعليم العالي

عباس الحلبي

صادر COMPUTER

١٤ تشرين الأول ٢٠٢١

رئيس الديوان

جورج أسعد داود

جانب الديوان

الابلاغ من يلزم

١٤/١٠/٢٠٢١

مرسوم رقم ٩١٣٨

تحديد حالات اعفاء ذوي الصعوبات التعلمية والاحتياجات التربوية الخاصة والنفسية والامراض المستعصية المزمنة من الامتحانات المدرسية والرسمية للحلقة الثالثة ، وتحديد اوضاعهم فيها عندما لا يتوجب اعفاؤهم منها، إضافة إلى أوضاع من بلغوا صفوف الامتحانات الرسمية لشهادة الثانوية العامة.

إنّ رئيس الجمهورية

بناءً على الدستور

بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٢٠٠٨/٨/٧ (إلغاء ودمج واستحداث وزارات ومجالس)،
بناءً على القانون رقم ٢٢٠ تاريخ ٢٠٠٠/٠٥/٢٩ المتعلق بحقوق الاشخاص المعوقين ولا سيما المادتان ٦٢ و٦٣ منه،
بناء على المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ١٩٥٩/١٢/١٦ (تنظيم وزارة التربية والتعليم العالي) وتعديلاته،
بناءً على المرسوم رقم ٥٦٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٠٦/١٥ (نظام الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الاربعة) وتعديلاته ولاسيما المرسوم رقم ١٠١٤٨ تاريخ ٢٠١٣/٣/٢٢،
بناءً على المرسوم رقم ١٦٤١٧ تاريخ ٢٠٠٦/٠٢/٢٤ (تحديد حالات اعفاء ذوي الصعوبات التعلمية من الامتحانات الرسمية)،
بناءً على المرسوم رقم ٩٥٣٣ تاريخ ٢٠١٢/١٢/١٧ (تحديد اوضاع ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة لجهة الامتحان الرسمي للشهادة المتوسطة)،
بناءً على اقتراح وزير التربية والتعليم العالي،
وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم ٩٧ / ٢٠٢١ - ٢٠٢٢ تاريخ ٢٧ / ١ / ٢٠٢٢)
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى: يُلغى المرسومان رقم ١٦٤١٧ تاريخ ٢٠٠٦/٠٢/٢٤ ورقم ٩٥٣٣ تاريخ ٢٠١٢/١٢/١٧، ويُستعاض عنهما بنصوص المرسوم الحاضر.

المادة الثانية: تطبّق أحكام هذا المرسوم على التلامذة الذين يعانون من أيّ مما يلي:

أ- الاضطرابات التعلمية المتوسطة والشديدة .
ب- الاضطرابات النفسية المتوسطة والشديدة.
ج- الاوضاع المرضية العضوية المزمنة والحالات المستعصية .
تحدد الحالات والامراض التي تعتبر منشئة لهذه الاضطرابات وهذه الاوضاع بقرار من وزير التربية والتعليم العالي بناءً على اقتراح المدير العام للتربية المبني على توصية اللجنة المنصوص عليها في المادة الخامسة من هذا المرسوم.

المادة الثالثة: يمكن لولي امر اي من التلامذة من الفئات المحددة في المادة الثانية من هذا المرسوم، كما للمسؤولين عن المدارس التي تسجل هؤلاء التلامذة فيها، التقدم لدى دائرة الامتحانات الرسمية في المديرية العامة للتربية بملف يتضمن المستندات التي تبيّن الوضع الدراسي لذي العلاقة المعني بالملف، والمثبتة لحالته النفسية او المرضية ، وهذه المستندات هي التالية:
١- افادة عن التسجيل في أحد صفوف الحلقة الثالثة من مرحلة التعليم الاساسي (السابع او الثامن او التاسع) أو في أحد صفوف المرحلة الثانوية (الاول اوالثاني اوالثالث) من المنهج التعليمي اللبناني،

أو ما يعادله من المنهج الاجنبي الذي أعطي له الاذن لدراسته من لجنة المعادلات في المديرية العامة للتربية، وعن متابعة الدراسة فيه .

٢- ملف تراكمي مدرسي ونماذج عن سجل تحصيله التعليمي خلال ٣ سنوات سابقة على الأقل اذا كان قد انتسب الى أحد صفوف الحلقة الثالثة، وكان وضعه الدراسي مبررا وفق الأصول، او اذا كان مسجلاً في الصف الثانوي الثالث واصبح ممن اكتسبوا شروط الترشح لشهادة الثانوية العامة؛ على ان يبين هذا الملف قدرات صاحبه الذهنية، ويشار فيه الى نوع الاحتياجات التربوية الخاصة او الصعوبات التعلمية او الحالة المرضية التي يعاني منها .

٣- تقرير من المدرسة المنتسب اليها تدرج فيه:

أ- أسباب الاعفاء من الامتحان الرسمي للشهادة المتوسطة، إذا كان التلميذ مسجلاً في الصف الاساسي التاسع، أو من الامتحان المدرسي للصف المسجل فيه، إذا كان من تلامذة أي من الصفين الآخرين في هذه الحلقة الثالثة (الأساسي السابع أو الأساسي الثامن)، أو من تلامذة أي من الصفين الثانوي الاول والثانوي الثاني في المرحلة الثانوية؛

ب- الاجراءات المطلوبه للتكييفات اللازمة في هذا الامتحان المدرسي، أو في الامتحانات الرسمية لشهادة الثانوية العامة أو للشهادة المتوسطة، اذا كانت تقترح خضوع التلميذ لأي من هذه الامتحانات الثلاثة بعد تكييفها على النحو الذي يستجيب مع اجرائها له؛

ج- الخطة الفردية للتلميذ، تربوية كانت أو سلوكية، وفق النموذج المعتمد من قبل وزارة التربية والتعليم العالي.

٤- بيان بخدمات التربية المختصة التقويمية اذا كان قد استفاد منها خلال السنوات الثلاث السابقة ، واظهار نوعها والفترة التي استفاد منها .

٥- تقرير تشخيصي للحالة موضوع الملف يستند إلى معايير التشخيص العالمية، ويتضمن اختبارات وتقييمات نفسية او تربوية حسب مقتضيات هذه الحالة ، يصدر عن اختصاصي في إختصاص محدد وفقاً للحالات التالية:

أ- حالة الامراض العضوية والمزمنة : طبيب اختصاصي لمعالجة المرض موضوع الحالة.

ب- حالة الاضطرابات النفسية : طبيب اختصاصي بالامراض النفسية ،او اختصاصي مجاز في علم النفس العيادي.

ج- حالة الصعوبات التعلمية والاحتياجات التربوية الخاصة : اخصائي في علم النفس التربوي او في علم النفس العيادي يتركز اختصاصه على التقييمات التربوية، أو اختصاصي في علاج النطق واللغة. ويمكن أن يصدر التشخيص عن اختصاصي في العلاج الانشغالي او النفس الحركي للصعوبات الحركية فقط.

٦- يقدم الملف للتلميذ في أي من صفوف الحلقة الثالثة لمرة واحدة فقط خلال دراسته لأي منها، على أن يتم تحديث المعلومات بسبب حالات مستجدة أو حوادث طارئة، وعند الترشح للشهادة المتوسطة أولشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة.

المادة الرابعة: تقدم الملفات المشار اليها في المادة الثالثة اعلاه، اعتباراً من اول تشرين الثاني حتى نهاية شهر شباط من كل سنة دراسية . ولا يعفي تسجيل الملف لدى الدائرة المختصة من موجب ترشيح التلميذ المعني للامتحانات الرسمية ضمن المهلة التي تحدد لهذه الغاية.

يصدر عن المديرية العامة للتربية – دائرة الامتحانات الرسمية سنويا وعند بداية كل عام دراسي تعميما يتضمن مدة استقبال هذه الملفات والمستندات المطلوبة لإدارات المدارس والثانويات الرسمية والخاصة.

المادة الخامسة: تشكل في المديرية العامة للتربية بقرار يتخذه وزير التربية والتعليم العالي بناء على اقتراح المدير العام للتربية المبني على رأي رئيس دائرة الامتحانات الرسمية، لجنة لدراسة ملفات ذوي الحالات المسجلين في أحد صفوف الحلقة الثالثة أو المرحلة الثانوية يترأسها المدير العام للتربية، ويكون رئيس دائرة الامتحانات الرسمية مقرراً لها، وتضم الى جانب الرئيس والمقرر:

١- طبيب اختصاصي في الطب النفسي للاطفال والمراهقين، عدد (٢).
٢- اختصاصي في علم النفس التربوي او معالج نفسي تربوي مختص في علاج الأطفال والمراهقين، حاصل على شهادة الدكتوراه ولديه خبرة خمس سنوات على الاقل عدد (٢).
٣- اختصاصي في علم النفس العيادي حاصل على شهادة الدكتوراه ولديه خبرة خمس سنوات على الاقل عدد (٢).
٤- اختصاصي في التربية التقويمية حاصل على شهادة ماجستير، مع خبرة خمس سنوات على الأقل عدد (٣).
٥- إختصاصي في الإرشاد الإجتماعي حاصل على شهادة الماستر في الإشراف الصحي الإجتماعي، مع خبرة خمس سنوات على الأقل عدد (٢).

يمكن للجنة عند الاقتضاء أن تستعين بإختصاصي في علاج النطق، او اختصاصي في العلاج الانشغالي او النفس الحركي، او كلاهما معاً، على ان يكونا من حملة شهادة الماجستير، مع خبرة خمس سنوات على الأقل.

على أن يكون، كل من الاختصاصيين المذكورين أعلاه، حاصلا على إذن مزاولة المهنة من التنظيم المهني المنتسب له.

يقوم بمهام أمانة سر اللجنة أحد موظفي دائرة الامتحانات الرسمية، او احد افراد الهيئة التعليمية المكلفين بمساعدتهم وفقا لاحكام المرسوم رقم ٥٢٥٧ تاريخ ١٩٦٦/٠٨/١٠، ويعيّن بقرار من وزير التربية والتعليم العالي بناءً على اقتراح المدير العام للتربية المبنية على توصية رئيس دائرة الامتحانات الرسمية.

المادة السادسة: تضطلع اللجنة المنصوص عليها في المادة الخامسة أعلاه بالمهام التالية:

١-دراسة ملفات التلامذة المحالة إليها، سواء من هم مرشحون للامتحانات الرسمية لأي من الشهادتين الآتيتين: الثانوية العامة (البكالوريا) والمتوسطة (البروفيه)،أو الذين سيخضعون للامتحانات المدرسية في أي من صفوف الحلقة الثالثة أو لتلامذة صفي الثانوي الاول والثانوي الثاني، وترفع بنتيجة هذه الدراسة توصية إلى وزير التربية والتعليم العالي تحدد الحالات والامراض التي تعتبر منشئة للاضطرابات وللاوضاع المرضية المشار اليها في المادة الثانية من هذا المرسوم ليتخذ القرار المبين لهذه الحالات وهذه الامراض.
٢- دراسة الملفات المقدمة بالاستناد الى احكام المادة الثالثة أعلاه، للتحقق من كون كل من التلامذة المعنيين بها- اما من ذوي الاضطرابات التعلمية المتوسطة والشديدة – او من ذوي الاضطرابات النفسية المتوسطة والشديدة، او من ذوي الحالات المرضية العضوية المزمنة والحالات المستعصية التي تجعلهم اما غير قادرين على تقديم الامتحان المدرسي أو الرسمي، واما لا يملكون القدرة على الخضوع له بالشكل الاعتيادي الذي يتم اجراؤه وفقاً له ، وبالتالي وضع تقرير حول كل ملف ينتهي الى احد الاقتراحين الآتيين :

أ- إعفاء المعني بالملف من الامتحان المدرسي أو الرسمي ما عدا الامتحان الرسمي للشهادة الثانوية العامة، مع التوصية عند الاقتضاء بمتابعته مسلكاً تعلمياً مستقبلياً من نوع معين تتناسب متطلباته مع قدراته على التعلم .

ب- إجراء الامتحان المدرسي أو الرسمي وفق تدابير وإجراءات خاصة مبيّنة في حدود النظام الخاص المنصوص عليه أدناه، مع مراعاة خصوصية كل منهج دراسي.

٣- اقتراح نظام خاص لإمتحانات ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة والحالات المرضية الذين لا يستوفون شروط الإعفاء منها وذلك بدءاً من صفوف الحلقة الثالثة، على أن يحدد هذا النظام الخاص متطلبات إجراء هذه الامتحانات بما فيها تكييف اسئلتها مع طبيعة هذه الصعوبات على اختلاف انواعها، وعلى أن يلحظ التعاون مع الجمعيات المختصة بالأمر.

٤- إجراء المقابلات عند الاقتضاء مع التلامذة المعنيين قبل وضع التقرير بشأنهم وتقرير المسار المناسب لكل منهم.

٥- دراسة ملفات المعنيين بالامتحانات الرسمية للشهادة الثانوية العامة وفق الاجراءات ذاتها المنصوص عليها بالنسبة للامتحانات المدرسية أو الرسمية لصفوف الحلقة الثالثة أو للصفين الأول والثاني من المرحلة الثانوية، دون ان يكون لها الحق باقتراح الاعفاء من هذه الامتحانات.

وفي مطلق الأحوال، يمكن للجنة الإستعانة بأخصائيين في غير اختصاص اعضائها عندما تدعو الحاجة.

المادة السابعة: يمكن للمرشحين للامتحانات الرسمية ان لشهادة الثانوية العامة او للمرشحين للشهادة المتوسطة بالاستناد الى الفقرة –ب- من البند الخامس للمادة ٢٠ من المرسوم رقم ٥٦٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٠٦/١٥ (نظام الامتحانات الرسمية ...) ان يتقدموا من دائرة الامتحانات بطلبات ترشيحهم وفقاً للنظام الخاص المشار اليه في الفقرة ٣ للمادة السادسة من هذا المرسوم ، ويبت في هذه الملفات بالاستناد الى ما تقترحه اللجنة المختصة بدراستها، وتُحدد مهلة تقديم هذه الملفات بقرار صادر عن المدير العام للتربية لهذه الغاية.

المادة الثامنة: تعتبر مهلة تقديم الملفات المنصوص عليها في المادتين الرابعة والسابعة من هذا المرسوم مهلةً نهائيةً غير قابلة للتمديد ، بحيث يرفض حكما أي ملف ورد بعد انقضائها ، باستثناء الحالات المستجدة الناشئة عن مضاعفات امراض عضوية او عن حوادث طارئة .

المادة التاسعة: تعقد اللجنة جلساتها خارج اوقات الدوام الرسمي في مدة لا تتجاوز الخمسة أشهر متواصلة كحد اقصى خلال السنة و يشترط لصحة انعقاد كل جلسة حضور الرئيس والمقرر وأمين السر وثلاثة من الاختصاصيين على الأقل من عدد أعضاء اللجنة.

- يدون أمين سر اللجنة محاضر هذه الجلسات او المقابلات التي تقرر اللجنة اجراءها.
- يكلف المدير العام للتربية احد الموظفين في المديرية العامة للتربية أو أحد أفراد الهيئة الملحقين فيها، بطباعة المحاضر والتقارير العائدة للجنة أو أي أوراق تتصل بعملها وذلك خارج اوقات الدوام الرسمي.
- تحدد بقرار يصدر عن وزيري المالية والتربية والتعليم العالي، التعويضات المالية التي تستحقها اللجنة وأمين سرها وللموظفين الذين يكلفون بمهام متصلة بعملها.

المادة العاشرة: يبت الوزير في الاقتراحات التي تصدر عن اللجنة المنصوص عليها في المادة الخامسة من هذا المرسوم ، ويعطى التلميذ الذي يتقرر اعفاؤه من الامتحانات الرسمية أو المدرسية افادةً بالاستناد الى قرار الاعفاء ، يوقعها المدير العام للتربية ، وتجيز لهذا التلميذ متابعة دراسته الثانوية او المهنية أو الفنية اللاحقة لمرحلة التعليم الاساسي ، ويبقى خاضعاً لموجب اجراء

الامتحانات الرسمية في نهاية هذه الدراسة الثانوية او المهنية أو الفنية. وفي حال عدم إعفائه من الامتحانات الرسمية أو المدرسية يجب التأكد من إجراء هذه الامتحانات وفق التدابير والإجراءات الخاصة المقترحة من اللجنة والتي تصدر بقرار من المدير العام للتربية، وعلى المدارس التقيد بذلك تحت إشراف الوحدات الإدارية المعنية في وزارة التربية والتعليم العالي.

المادة الحادية عشرة: تُهيّء دائرة الامتحانات الرسمية مراكز مؤهلة ومجهزة لاستقبال فئات ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة والحالات المرضية والمزمنة والمستعصية، وفي المستشفيات وتحدد مكانها، وفق نظام خاص يتناسب مع الحالات المصنفة من قبل اللجنة المختصة.

المادة الثانية عشرة : يُجاز للمدير العام للتربية - رئيس اللجنة الفاحصة في الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة أن يكلّف خبراء تربويين من أصحاب الاختصاص بتعليم ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة بمساعدة اللجان الفرعية المختصة بوضع مسابقات مختلف المواد التي يُجرى الامتحان الرسمي فيها لأي من هاتين الشهادتين للتلامذة ذوي هذه الاحتياجات، وذوي الحالات المرضية الذين لا يستوفون شروط الإعفاء من هذه الامتحانات الرسمية، وبوضع اسس تصحيح هذه المسابقات، وبمواكبة إجرائها في المراكز المعتمدة لها، والقيام بالتالي بالمهام كافةً التي يتطلبها حسن سير الامتحانات الرسمية لذوي الاحتياجات الخاصة في المراكز المعتمدة لها وكما يجاز للمدير العام للتربية ذاته تكليف من يجده مناسباً من أصحاب الخبرة من أفراد الهيئة التعليمية أو من سواهم بمتابعة إجراء المدارس للإمتحانات المدرسية المطلوب تكييفها وفقاً لمقتضيات هذا التكييف وتُصرف للخبراء المستعان بهم ولإصحاب الخبرة من أفراد الهيئة التعليمية أو من سواهم المكلفين بما هو مبيّن في الفقرة أعلاه، التعويضات المالية وفق الأسس المعتمدة لتحديد التعويض المستحق لأفراد الهيئة التعليمية في المدارس الرسمية الذين يُكلّفون بإعداد الأسئلة، وبوضع أسس التصحيح وبإجراء المراقبة.

المادة الثالثة عشرة : يلغى أي نص يخالف أحكام هذا المرسوم.

المادة الرابعة عشرة : ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة .

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : محمد نجيب ميقاتي

بعبدا في ١٣ أيار ٢٠٢٢
الامضاء : ميشال عون

وزير المالية
الامضاء : يوسف خليل

وزير التربية والتعليم العالي
الامضاء: عباس الحلبي

الجمهورية اللبنانية
رئاسة الجمهورية
صورة طبق الأصل

أنطوان شقير